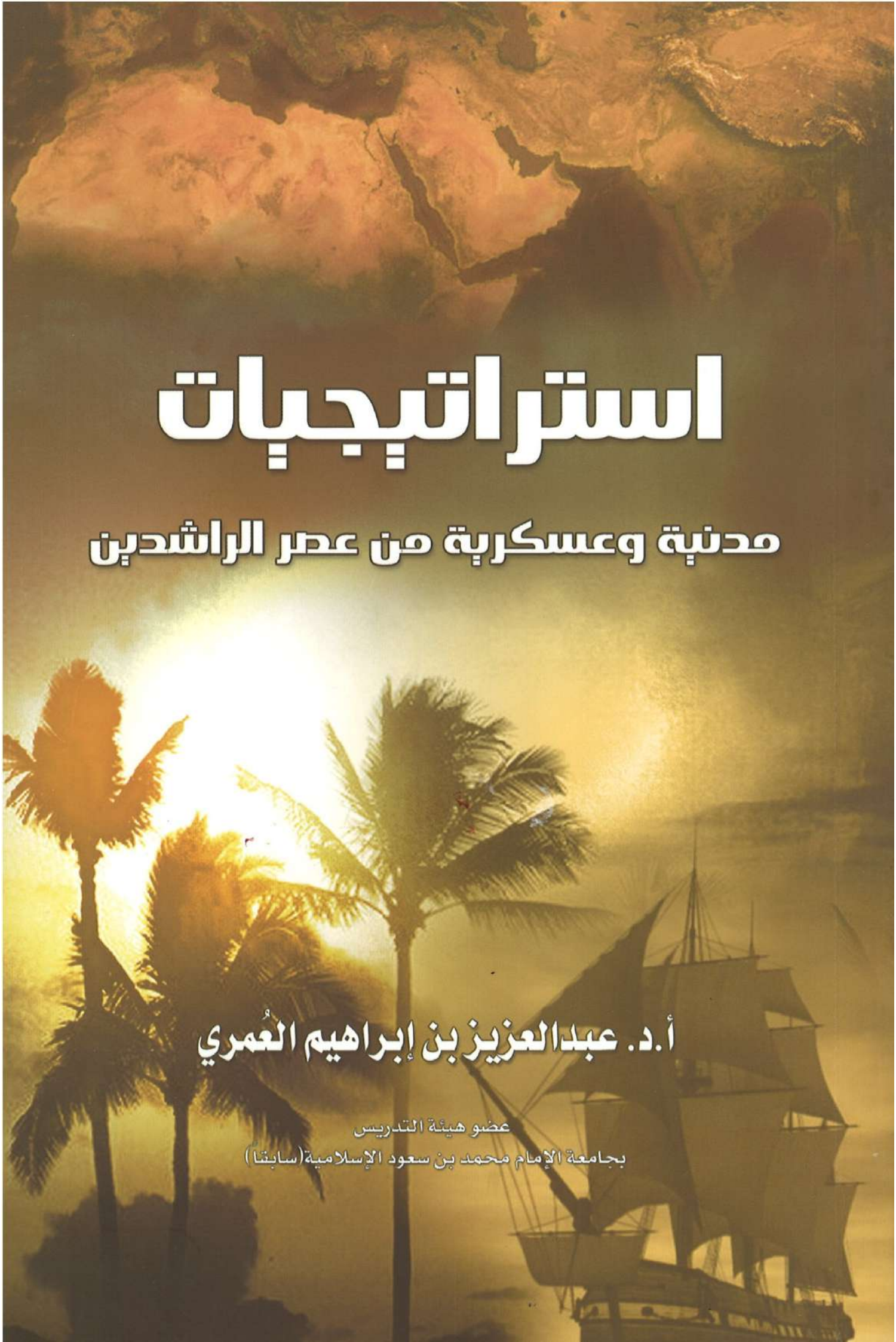

استراتيجيات

مدنية وعسكرية من عصر الراشدين

أ.د. عبدالعزيز بن إبراهيم العُمري

عضو هيئة التدريس

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (سابقاً)

استراتيجيات مدنية وعسكرية
من عصر الراشدين

استراتيجيات مدنية وعسكرية
من عصر الراشدين

أ.د. عبد العزيز بن إبراهيم العُمري
عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض (سابقًا)

ح عبد العزيز بن إبراهيم سليمان العُمري، ١٤٢٧هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.
العُمري، عبدالعزيز بن إبراهيم سليمان
استراتيجيات مدنية وعسكرية من عصر الراشدين ../
عبد العزيز بن إبراهيم العُمري. - الرياض، ١٤٢٧هـ.
٢٣١ص، ٢١×١٤سم
ردمك: ١ - ٣٢٤ - ٥٢ - ٩٩٦٠
١- الخلفاء الراشدون ٢- التاريخ الإسلامي أ- العنوان
ديوي ٩٥٣,٠٢ ١٤٢٧/٨٥٦

رقم الإيداع: ١٤٢٧/٨٥٦ **ردمك:** ١ - ٣٢٤ - ٥٢ - ٩٩٦٠

الطبعة الأولى

١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م

حقوق الطباعة والنشر محفوظة للمؤلف

ص. ب: ١٠٠٤٣٧ الرياض: ١١٦٣٥

هاتف: ٢٦٩٢٣٤٤ - ٢٦٣٢٨٣٨، فاكس: ٢٦٣٦٨٦٣

*E-mail:**azizomary@hotmail.com***

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو نقله في أي شكل أو واسطة، سواء أكانت إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك التصوير بالنسخ(فوتوكوبي)، أو التسجيل، أو التخزين والاسترجاع، دون إذن خطي من المؤلف.

إهـــداء

إلى الراشدين الذين أدركوا بُعد نظر الرسول ﷺ ودعوته لنشر الإسلام في البحر كما في أصقاع البر ! في قوله: ((**أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا قالت: أم حرام قلت: يا رسول الله أنا فيهم، قال: أنت فيهم ثم قال النبي ﷺ: أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم فقلت: أنا فيهم يا رسول الله قال: لا**)) [رواه البخاري]، وإلى عثمان الذي أقام دُورًا لصناعة السفن في لبنان ومصر حتى صارت أساطيل المسلمين تسيطر على المتوسط، وتنزل سواحل ايطاليا وتجاوزت سفن أساطيله السبعمائة سفينة، وإلى قواد المسلمين في ذات الصواري وغزوات صقلية وأرواد وقبرص ورودس وكريت، وإلى كل شهداء البحر والبر من المسلمين أهدي هذا البحث .

فـــهرس الـــمحتويات

الموضـــــــــــــــوع **الصفحة**

المقدمة..... ١١

البحث الأول: تأمين الأقوات [الأمن الغذائي] في عصر الخلافة الراشدة..... ١٥

مقدمة..... ١٦

تمهيد..... ١٩

العوامل المساعدة على توفير الأقوات..... ٢١

التشجيع على الإنتاج..... ٢١

تنظيم الأسواق..... ٢٧

إجراء الطعام على العامة..... ٣٢

تأمين الأقوات للمُهجرِيَّن..... ٤٧

تأمين الطعام لأهل الذمة..... ٥٠

الإغاثة..... ٥٦

الخاتمة..... ٧٩

المصادر والمراجع..... ٨١

البحـــث الثـــاني: خطـــط الراشـــدين في البحـــر المتوسط..... ٨٩

الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
مقدمة.....	٩٠
عصر الراشدين.....	٩٣
البحر المتوسط الموقع والأهمية.....	٩٩
العرب والبحرية.....	١٠١
المعرفة البحرية في العصر النبوي.....	١٠٧
التوجيـــه النبـــوي وأثـــره في خطـــط المســـلمين البحرية.....	١١٠
خطط الراشدين في البحر المتوسط.....	١١١
عهد أبي بكر الصديق ﷺ	١١١
عهد عمر بن الخطاب ﷺ	١١٢
عهد عثمان بن عفان ﷺ	١١٩
التجنيد البحري.....	١٢٢
التجهيزات البحرية.....	١٢٥
القواعد البحرية.....	١٢٨
الإسكندرية.....	١٢٨
طرابلس الشام.....	١٣٠
عسقلان.....	١٣١
عكا.....	١٣١

الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
النشاط العسكري البحري.....	١٣٣
فتح قبرص.....	١٣٣
فتح جزيرة أرواد.....	١٣٦
الهجوم على رودس وكريت.....	١٣٧
موقعة ذات الصواري.....	١٣٨
تهديد القسطنطينية.....	١٤٠
قواد البحر في زمن عثمان بن عفان ﷺ	١٤٣
معاوية بن أبي سفيان ﷺ	١٤٣
عبد الله بن سعد بن أبي السرح.....	١٤٣
عبد الله بن قيس الجاسي.....	١٤٤
فضالة بن عبيد الأنصاري.....	١٤٤
بسر بن أرطاة.....	١٤٥
واثلة بن الأسقع الكناني.....	١٤٥
عبد الله بن بشر المازني.....	١٤٥
شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري.....	١٤٦
جبير بن نفير الحضرمي.....	١٤٧
عبد الله بن نافع بن الحصين وعبد الله بن نافع بن عبدالقيس الفهري.....	١٤٧
عهد على بن أبي طالب ﷺ	١٤٧

الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
المعاهدات في البحر المتوسط.....	١٤٨
أثر خطط الراشدين على من بعدهم.....	١٥٠
نتائج البحث.....	١٥٢
المصادر والمراجع.....	١٥٤
البحث الثالث: الوقف وأثره في التنمية في عصر الراشدين.....	١٦٥
مقدمة.....	١٦٦
مفهوم الوقف.....	١٦٨
التنمية.....	١٧٠
عصر الراشدين.....	١٧٠
الوقف قبل الإسلام.....	١٧٥
الوقف في العصر النبوي.....	١٧٦
الوقف في عصر الراشدين.....	١٨١
أوقاف(المساجد)	١٨٢
المنافع العامة.....	١٨٦
المياه.....	١٩٠
الأوقاف الزراعية.....	١٩٥
الجهاد في سبيل الله.....	٢٠٠
أوقاف مختلفة.....	٢٠٣

الموضـــــــــــــــوع	الصفحة

الخاتمة..... ٢٠٥

الملاحق..... ٢٠٨

وقفية عمر بن الخطاب ﷺ ٢٠٨

وقفية على بن أبي طالب ﷺ ٢٠٨

من وصية خالد بن الوليد ﷺ ٢٠٩

حبس سعد بن أبي وقاص ﷺ لدار في المدينة.. ٢٠٩

المصادر والمراجع..... ٢١٠

استراتيجيات مدنية وعسكرية من عصر الراشدين

- **المُقــدِّمة.**
- **البَحْثُ الأوَّلُ: تأمين الأقوات(الأمن الغذائي) في عصر الخلافة الراشدة.**
- **البَحْثُ الثَّانِي : خطط الراشدين في البحر المتوسط.**
- **البَحْثُ الثَّالِثُ: الوقف وأثره في التنمية في عصر الراشدين.**

أ.د. عبدالعزيز بن إبراهيم العُمري
عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض (سابقاً)

المقـــــدِّمَة

الحمد لله﴿**الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ**﴾، والصلاة والسلام على القائل: ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضو عليها بالنواجذ))، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد: ـ

فقد جاء عصر الخلفاء الراشدين الأربعة، عصر نور وهدى ونظام، عصر عدل وتوحيد، امتدت فيه يد الرحمة إلى مختلف أنحاء الأرض، نشروا فيها العدل والأمن والإيمان، وأعادوا الخلق لعبادة الخالق، والنظام في الأرض لشريعة خالقها، فنشروا العلم حتى عمَّ الخير في الأصقاع التي امتدت إليها يد الدولة الإسلامية مدًا حضاريًا وعقديًا قبل أن يكون عسكريًا، مدًا روحيًا قبل أن يكون مدًا ماديًا.

كانت بداية العصر ببيعة أبي بكر الصديق ﷺ التي أعلن فيها سياسة دولة الراشدين (إن أحسنت فأعينوني وان أسأت فقوموني) تلك السياسة التي تعني العمل الحسن ابتداءًا وقبول التوجيه وتصحيح للخطأ في حال وجوده.

تلاه عصر الشهيد عمر الفاروق ﷺ الذي كان راعيًا لحرية العباد بقوله: (كيف استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارًا).

تلاه عصر الشهيد عثمان ذي النورين ﷺ وهو الذي وجه ولاته في كتابه بالوفاء حتى مع الأعداء في قوله لهم: (أن تنظروا في أمور المسلمين وفيما عليهم فتعطونهم مالهم وتأخذوهم بما عليهم ثم تثنوا بالذمة فتعطوهم الذي لهم وتأخذوهم بالذي عليهم ثم العدو الذي تتابون فاستفتحوا عليهم بالوفاء).

وأما خاتمهم أمير المؤمنين الشهيد علي بن أبي طالب ﷺ فهو الذي كان يوجه أمرائه بقوله: (أحسن إلى المحسن واشتد في المريب وأرفق بالعامة والخاصة فإن الرفق يمن).

كان هؤلاء الخلفاء تلاميذ محمد ﷺ ازدان العصر بهم، وسميت فترة من تاريخ الأمة باسمهم (**عصر الراشدين**) لهم أساليبهم وخططهم في الإدارة للبلاد وإصلاح أمر العباد، لم تكن تلك الخطط لأحداث قائمة فقط بل أن كثيرًا منها كان يشكل استراتيجيات مستقبلية، أولئك الراشدون قادة بارزون استرعوا أنظار الباحثين وسطر تاريخهم المؤرخين، ويأتي هذا الكتاب جمعًا لعدد من الأبحاث المرتبطة بذلك العصر منها أعمال عسكرية ومدنية ذات بعد استراتيجي تعد نماذج يستفاد منها في

الأعمال العسكرية والمدنية والتخطيط المسبق لها، نشرت في مجلات ومؤتمرات متفرقة، إلا أنني رأيت جمعها وإعادة نشرها مرة أخرى في هذا الجامع بعنوان: (**استراتيجيات مدنية وعسكرية من عصر الراشدين**)، لعل الله أن ينفع بها الباحثين والمهتمين بالتاريخ للراشدين، وهي على النحو التالي: ـ

البحث الأول بعنوان: تأمين الأقوات في عصر الخلافة الراشدة.

وهو يعالج قضية القوت ولقمة العيش وتأمين الغذاء أو ما عرف في جزء منه بالأمن الغذائي واهتمام الراشدين به وسياستهم في تأمين الأقوات للناس عامة، الداخلين تحت ولايتهم من المسلمين وغيرهم سواء بالأنظمة التي تساهم في حماية التجارة وانسيابها ومساعدتها في الرخاء أو بالعطاء وكذلك البعد عن الاحتكار ومعالجة الأزمات والمجاعات والعمل على جلب المؤن والأغذية وتخزينها وتأمين توزيعها.

البحث الثاني بعنوان: خطط الراشدين في البحر المتوسط.

ويعالج سياسة الراشدين العسكرية وخططهم البحرية للامتداد والسيطرة على البحر المتوسط، وما يرتبط بذلك من إعداد وإدارة وترتيب بإيجاد القواعد البحرية وصناعة السفن

وتسييير الأساطيل والفتوح الإسلامية لجزر البحر المتوسط وتنظيمها.

البحث الثالث بعنوان: الوقف وأثره في التنمية في عصر الراشدين.

ويعالج قضية الأوقاف الخيرية في عصر الراشدين، وتنظيمها وتكاثرها في أنحاء الدولة الإسلامية، وقدرة الخلفاء الراشدين فيها، سواء منها المساهمة الشخصية أو التنظيمية، وثمرة تلك الأوقاف وما يرتبط بها من أعمال خيرية في مساعدة المحتاجين وخدمة المجتمع.

أسأل الله أن ينفعني والقارئ بهذا الكتاب وأن يعيننا على الاستفادة من تراثنا التاريخي ومعرفة قدره وتميزه، كما أدعو الباحثين لتجلية الموضوعات الإدارية من ذلك العصر لنرى سبق أمتنا في مجالات الإدارة والتخطيط على الأمم الأخرى، والله المستعان.

البَحْثُ الأوَّلُ

تأمين الأقوات [الأمن الغذائي]

في عصر الخلافة الراشدة

مقـدمة:

الحمـد للّه رب العـالمين والصـلاة والسـلام علـى أشـرف الأنبيـاء والمرسـلين سـيدنا محمـد وعلـى آلـه وصـحبه والتـابعين ومـن دعـا بدعوته والتزم بهديه وسار على نهجه إلى يوم الدين، وبعد.

شـهدت الأمـة الإسـلامية في نشـأتها الأولى تنظيمـات عامـة مسـتمدة ممـا شـرعه اللّه سـبحانه وتعـالى للأمـة وبلغـه نبيهـا ﷺ، لإسـعاد النـاس ومصـلحتهم في الحيـاة الـدنيا وفي الآخـرة، وقـد طبقـت تلـك التعليمـات والتنظيمـات في دولـة الإسـلام الأولى الـتي أسسـها نبينـا محمـد ﷺ، وكـان جـزءًا منهـا متصـلًا بإطعـام النـاس بأوجـه مختلفـة أو المسـاعدة علـى تيسـير أمـورهم لتـأمين القـوت لأنفسهم وتشجيعهم على العمل لذلك.

وفي عهد الراشدين ﷺ وخصوصًا بعد توسع الفتوحات وكثرة الإيـرادات توجـه الخلفـاء الراشـدون إلى جعـل جـزء مـن مصـروفات بيـت المـال لتـأمين القـوت للنـاس وجلـب الأطعمـة وتوزيعهـا علـيهم بتنظيم محدد، كما أن من سياستهم التدخل في الأزمات، وإغاثة الجوعى في حال القحط وقلة المؤن وهناك أحداث محددة وقعت في عهـد الراشـدين، جعلـت هـذه السياسـة واضـحة وجليـة يمكـن أن تستقرأ من خلال الأحداث التاريخية.

وهذا البحث يعالج هذه القضية من خلال الحديث عن إجراء الطعام على عامة الناس، وتشجيع الإنتاج الزراعي بصور ووسائل مختلفة، بالإضافة إلى تنظيم الأسواق ومراقبتها وتأمين التجارة والتشجيع على الجلب على أسواق المسلمين، وتنظيم الزكاة وتوزيعها، إضافة إلى العطاء المالي الذي يساعد الناس على تأمين احتياجاتهم من القوت، وكذلك توزيع الأغذية وقت الجوع على المحتاجين، وإقامة مخيمات الإغاثة وتأمين الطبخ والطعام فيها لسد حاجة الجياع، وهذه إجمالًا موضوعات هذا البحث. ومع أن كثيرًا من الشواهد سجلت خلال عهد عمر بن الخطاب ﷺ وبداياتها الأولى حسبت له إلا أن بقية الراشدين من بعده ساروا على ما وضعه، من قواعد في هذا المجال وهناك شواهد تؤكد ذلك مع قلتها.

وتتناثر شواهد البحث في كتب التاريخ العام، مثل "**تاريخ خليفة**" لابن خياط، و"**تاريخ المدينة**" لعمر بن شبة وهو من أهمها، و"**تاريخ الطبري**"، و"**الكامل في التاريخ**" لابن الأثير، و"**البداية والنهاية**" لابن كثير، و"**تاريخ الإسلام**" للذهبي، وغيرها من المؤلفات التاريخية، بالإضافة إلى بعض كتب التراجم، من أمثال "**الطبقات الكبرى**" لابن سعد، و"**الإصابة في تمييز الصحابة**" لابن حجر، و"**مناقب عمر بن الخطاب**" لابن الجوزي. كما تفيدنا

كتب الأموال، مثل كتاب أبي عبيد القاسم ابن سلام (**الأموال**) وابن زنجويه (**الأموال**)، و(**الخراج**) لأبي يوسف، وغيرها من المصادر ذات الصلة بتنظيم المال في الإسلام، والتي استشهدت ببعض الحوادث من عهد الراشدين.

ومع أنني مقصر في الكثير منها حيث تحتاج هذه الموضوعات إلى توسيع أكبر ورصد أفضل. وعموما فإن هذا البحث توجيه لأنظار المهتمين إلى جهود أولئك الخلفاء الراشدين في تأمين الأقوات، أو مقدار معين منها لعامة الأمة مع حث الناس على السعي وطلب الرزق وهذان الأمران مجتمعان في تلك الفترة.

تمهيد:

القُوت بضم القاف مصدر قات يقوت قياتة ما يمسك الرمق من الطعام (المسكة من الرزق).[١] أو ما يقوم به بدن الإنسان من الطعام، ويجمع على(أقوات)، ويقول الرجل أنا أقوته أي أعوله.[٢]

وقد ورد في الحديث أن الرسول ﷺ ((كان يبيع نخل بني النضير ويحبس لأهله قوت سنتهم)).[٣] ((اللهم أرزق آل محمد قوتًا)).[٤] أي بقدر ما يكفيهم ويسد حاجتهم، وتقول العرب اقتت لنارك أي أطعمها الحطب.[٥]

ومن أسماء الله تعالى المُقِيت أي الذي يرزق الخلائق أقواتها ويحفظها ويقدر عليها.[٦]

ويقال قِت الرجل أقُوته قوتًا إذا حفظت نفسه بما يقوته.

ويقال ما عنده قوت ليلته أي ما يكفيه تلك الليلة من الطعام.[٧]

---

(١) الفيروز أبادي، **القاموس المحيط**، ج١/١٥٥.
(٢) الزبيدي، **لسان العرب**، ج١/٥٧٤.
(٣) **صحيح البخاري**، كتاب النفقات، الباب٩، ج٦/١٩٠.
(٤) **صحيح البخاري**، كتاب الرقائق، الباب١٧، ج٧/١٨١.
(٥) ابن منظور، **لسان العرب**، ج٢/٧٥.
(٦) ابن منظور، **لسان العرب**، ج٢/٧٥.
(7) ابن منظور، **لسان العرب**، ج٢/٧٤.

ولقد كان الطعام وما يزال همًا من هموم الناس الذي يطلبون من الله سبحانه وتعالى تيسيره ويسعون في الأرض لأجله ـ كما ذكرنا ـ فيقول: ((اللهم أرزق آل محمد قوتًا)).[1] كما وصف الرسول ﷺ من يضيع أهله ولا يطعمهم أو يعمل لتأمين احتياجاتهم بالإثم في قوله: ((كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت)).[2]

كما أن الله سبحانه وتعالى حث على إطعام الطعام ووصف به المؤمنين في قوله: ﴿**وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا* إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا**﴾.[3]

وقد جعل الله سبحانه وتعالى زكاة الفطر طعامًا من أنواع مختلفة ومن قوت البلد، لأهمية تأمين القوت أو الطعام في يوم العيد لفقراء المسلمين، كما حث على الإنتاج والزراعة، والتشريعات في هذا الجانب كثيرة، ولا مجال للتوسع في تفصيلاتها. وعصر الخلفاء الراشدين عصر تميز بوجود العديد من التنظيمات، وتنفيذ العديد من الأعمال التي هدف الشرع الحنيف إليها، ومن ذلك تيسير ما يسد حاجات الناس من الطعام، مع

(8) رواه البخاري في **صحيحه**، ج١٨١/٧.
(9) **سنن أبو داود**، ج١٧٨/٢.
(10) **سورة الإنسان**، الآيات: ٨ ـ ٩.

الإدراك الكامل والتوكل على الله والعلم بأن الخلق لا يقدر عليهم وعلى إطعامهم ورزقهم إلا الخالق تبارك وتعالى، وقد عمل الراشدون بما أمر الله ورسوله به من نظم شرعية ساعدت على تيسير القوت للناس، كما أنهم ساهموا في الأزمات بسد النقص في القوت والطعام وبالإغاثة للجياع وجلب الأطعمة من البلدان المسندة المنتجة ذات الفائض إلى الأماكن الجدباء، وقد جعلوا ضمن العطاء العام الذي يخرج للمسلمين عمومًا من بيت مال المسلمين قوتًا وطعامًا محددًا بكميات معينة يصرف كل شهر من المخازن التابعة لبيت مال المسلمين، وخصوصًا في وسط عهد عمر ثم في عهود من تلاه من الخلفاء الراشدين، كما أن المسلمين ساعدوا أهل الذمة في هذا الجانب سواء بتهيئة أسباب الإنتاج لهم أو بإطعامهم عند الحاجة والضرورة في مواقف محددة. وهناك شواهد تاريخية مختلفة على تلك الحوادث، التي تأسى الراشدون بمعلمهم الأول محمد ﷺ.

العوامل المساعدة على توفير الأقوات:

(١) التشجيع على الإنتاج:

لقد جاء الرسول ﷺ ليعلم الأمة العمل والإنتاج ويعتبره جزءًا من العبادة عند صلاح النية، ولاشك أن إنتاج الطعام، وما يحتاجه

الناس من قوت كان في مقدمة تلك الأمور، ومن هنا جاءت عناية الإسلام الخاصة بالزراعة، وما يتبعها من أعمال، وقد وضع ﷺ قاعدة رئيسة في هذا الأمر بتشجيع الناس على إحياء الأرض الموات في قوله: ((من أحيا أرض مواتًا فهي له)).[١] كما نهى ﷺ عن حبس الأراضي دون زراعتها فقال: ((من كانت له أرض فليحرثها فإن كره أن يحرثها فليمنحها أخاه فان كره أن يمنحها أخاه فليدعها)).[٢] كما أنه ﷺ حرصهم على استمرار العمل والزراعة والإنتاج دون ملل حتى آخر لحظة من الدنيا حيث قال: ((لو قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل)).[٣] كما أنه ﷺ كان يذكر أصحابه أن الإنسان يؤجر على ما يأكل الناس والحيوانات من إنتاجه، وقد وضع البخاري في صحيحه بابًا سماه: (**باب فضل الغرس والزرع إذا أكل منه**). أورد فيه بعض الأحاديث، ومنها ما رواه أنس بن مالك ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعًا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة)).[٤] وقد

---

(11) **صحيح البخاري**، (**فتح البارئ**)، ج١٠/٨٤.
(12) **سنن الدارمي**، ج٢/٢٧٠.
(13) الإمام أحمد بن حنبل، **المسند**، ج٣/١٩١.
(14) صحيح البخاري، (**فتح الباري**)، ج١٠/٦٧.

كان الخلفاء الراشدون يحرصون على تطبيق هذا الأمر فكان عمر بن الخطاب يعلن ذلك من على منبر رسول الله ﷺ ويحذر من حبس الأراضي دون زراعتها يقول أبو عبيد القاسم بن سلام: (كان عمر بن الخطاب يخطب من على هذا المنبر يقول: يا أيها الناس من أحيا أرضًا ميتةً فهي له. وذلك أن رجالًا كانوا يحتجزون من الأرض ما لا يعمرون).[١]

ومع أن الرسول ﷺ أمر بإحياء الأرض الموات، وفعل الراشدون ذلك من بعده، فإنهم لم يكونوا يسمحون باعتداء أحد على أرض أحد، طبقًا للقواعد الشرعية في حفظ حقوق الآخرين ومنعًا للنزاع.[٢]

ولعل من عوامل الإنتاج إقطاع أراض محددة لأناس معينين، يقومون على إحيائها واستغلالها. وقد كان الرسول ﷺ أول من أقطع. فقد ثبت أن الرسول ﷺ أقطع أقوامًا مختلفين، منهم الزبير ابن العوام ﷺ حيث أقطعه أرضًا بالمدينة استثمرها في الزراعة وإنتاج المحاصيل زمن النبي ﷺ،[٣] كما أقطع علي ﷺ أرضًا بينبع

---

(15) ابن سلام، **الأموال**، ص٣٦٨.

(16) ابن سلام، **الأموال**، ص٣٦٢، ٢٦٣.

(١٧) أورد د. محمد حميد الله، نص الإقطاع في كتابه: (**الوثائق السياسية للعصر النبوي والخلافة الراشدة**)، ص٣١٩.

عمل فيها حتى اشتهرت بوفرة إنتاجها،[١] (وقد مضى أبو بكر الصديق ﷺ في تطبيق السياسة النبوية في إقطاع الأراضي للناس طلبًا لاستصلاحها)[٢] فقد ثبت أنه أقطع أرضًا في اليمامة لرجل من بني حنيفة، كما أقطع الزبير بن العوام أرضًا لاستصلاحها.[٣]

وقد أراد أبو بكر أن يقطع أراضي لزعماء بعض الأعراب فأنكر عليه عمر بن الخطاب ذلك، فتوقف أبو بكر عن إقطاعهم، ولعل لعمر رأيًا في هؤلاء الأشخاص، أو أنه أدرك أنهم لن يحققوا الهدف من الإقطاع وهو الإنتاج فتدخل لدى أبي بكر الصديق ليوقف هذا الأمر.[٤] ويعلق د. أكرم العُمري على هذه القضية بقوله: (من الواضح أن اعتراض عمر لم يكن على مبدأ الإقطاع لاستصلاح الأراضي بل على أشخاص بعينهم)،[٥] فقد ثبت أن عمر ﷺ أقطع أراضي للزبير بن العوام ولعلي بن أبي طالب.[٦]

وهدف الإقطاع كان استصلاح الأرض وزيادة الإنتاج، وإلا فقد

---

(١٨) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٢٢٢.
(١٩) د. أكرم العمُري، **الخلافة الراشدة**، ص٢٢١.
(٢٠) ابن أبي شيبة، **المصنف**، ج١٢/٣٥٤، ابن سعد، **الطبقات**، ج٣/١٠٤.
(٢١) انظر: ابن سلام، **الأموال**، ص٣٥٨.
(٢٢) د. أكرم العُمري، **الخلافة الراشدة**، ص٢٢١.
(٢٣) ابن أبي شيبة، **المصنف**، ج٦/٤٧٢. ابن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/٢٢١. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٨.

يسحب الإقطاع من صاحبه إن لم يعمل على تحقيق الهدف الذي من أجله منح الأرض، فقد كان الرسول ﷺ أقطع أرضًا لرجل فتأخر ذلك الرجل عن عمارتها إلى زمن عمر ﷺ فاستدعاه عمر وقال له: (إن رسول الله ﷺ لم يقطعك لتحجره على الناس أنما أقطعك لتعمل، فخذ منها ما قدرت على عمارته ورد الباقي).[١]

وقد كان الرسول ﷺ أقطع مجاعة بن مرارة أرضًا في اليمامة ثم قدم على أبي بكر الصديق ﷺ بعد ما قبض النبي ﷺ فأقطعه أرضًا أخرى، ثم قدم على عمر فاقطعه أرضًا أخرى، ثم قدم على عثمان فأقطعه أرضًا جديدة.[٢]

ولعل السبب الرئيس في مواصلة الراشدين لإقطاع الرجل نفسه بعد وفاة الرسول ﷺ هو عمل الرجل على استصلاح الأراضي الأولى التي منح إياها، وإلا فكما ذكرنا فإن عمر استرد بعض أرض من أقطعه النبي ﷺ لما عجز عن إحيائها. وربما قبل أن يعمل بها، فقد أقطع أبو بكر أرضًا لطلحة بن عبيد الله وكتب بذلك كتابًا وطلب من طلحة أن يذهب بالكتاب لعمر كي يختمه، فأتى عمر فرفض أن يختمه، وقال: لا أختم لك هذا دون الناس، فغضب

(٢٤) ابن سلام، **الأموال**، ص٣٦٨.
(٢٥) ابن سلام، **الأموال**، ص٣٥٧.

طلحة وقال لأبي بكر لا أدري لا أدري أأنت الخليفة أم عمر!! قال: بل عمر ولكنه أبى.[١]

وقد انتشر الإقطاع في زمن عثمان بن عفان ﷺ حين ظهر تعطل عن زراعة كثير من الأراضي في البلاد المفتوحة نتيجة ترك أهلها لها، فعمل عثمان على إقطاع الكثير من الصحابة بعض تلك الأراضي،[٢] وقد كان لتلك السياسة دور رئيس في رفع غلات تلك الأراضي وزيادة إنتاجها،[٣] كما كان بعض الصحابة الذين أقطعوا تلك الأراضي يخصصون من إنتاجها للصدقة على الفقراء والمحتاجين، ومن هؤلاء الصحابة علي بن أبي طالب ﷺ.[٤]

وكان الرسول ﷺ عامل أهل خيبر بعد فتحها على نصف الثمرة، بحيث يعملون بالنخل ويتقاسمون إنتاجه مع المسلمين، وقد سار المسلمون على هذا الأمر طيلة خلافة الصديق ﷺ وصدرًا من خلافة عمر ﷺ إلى أن قرر إخراجهم من بلاد العرب بناءًا على

---

(٢٦) أبو يوسف، **الخراج**، ص٧٧.

(٢٧) انظر: ابن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٣/١٠١٩ ـ ١٠٢١. ابن سلام، **الأموال**، ص٣٦١، ٣٦٠.

(٢٨) د. أكرم العمُري، **الخلافة الراشدة**، ص٢٢٣، وقد أورد قائمة طويلة بأسماء الذين أقطعهم عثمان والمناطق التي اقطعوا إياها.

(٢٩) ابن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/٢٢٠. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٧.

وصية من الرسول ﷺ، وكذلك الحال مع أهل فدك وبعض القرى الأخرى شمال الحجاز.[١] وهكذا نرى أن الرسول ﷺ والراشدين من بعده أبقوهم للعمل على مزيد من الإنتاج، خصوصًا التمور، وهي من أهم الأطعمة المستخدمة في تلك الفترة.

ومع حث الإسلام على الإنتاج والاكتفاء وتطبيق الخلفاء الراشدين لذلك فقد كان تحذير الرسول ﷺ للأمة من ترك الجهاد والتحول إلى الزراعة ماثلًا أمام أعين الراشدين ورجال عصرهم، متذكرين قول الرسول ﷺ: ((لئن تركتم الجهاد وأخذتم بأذناب البقر وتبايعتم بالعينة ليلزمنكم الله مذلة في رقابكم لا تنفك عنكم حتى تتوبوا إلى الله وترجعوا على ما كنتم عليه)).[٢]

(٢) تنظيم الأسواق:

لاشك أن الأسواق هامة جدًا في تأمين احتياجات الناس، ومن ذلك القوت والأطعمة المختلفة، وبالتالي فإن تعاليم الشريعة المتضمنة حماية البائع والمشتري في وقت واحد، وتعليماته المختلفة

---

(٣٠) انظر إلى تفاصيل معاملة الرسول ﷺ ليهود الحجاز في خيبر وفي فدك وغيرها في ابن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/١٧٦ ـ ١٩٤. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣١، ابن سلام، **الأموال**، ٢ص٥٨١.

(٣١) الإمام أحمد بن حنبل، **المسند**، ج٢/٤٢.

في السوق تساهم بدرجة كبيرة في حفظ الحقوق وأمان التجار، وبالتالي كثرة الجلب والرخاء الذي ينتج من توفر السلع. وقد حرص الرسول ﷺ على إيجاد أسواق خاصة للمسلمين،[١] كما حرص الرسول ﷺ على عدم أخذ كراء من التجار في السوق،[٢] وقد كان الرسول ﷺ يزور أسواق المدينة ويوجه التجار للصدق وعدم الغش، وقد نزل القرآن ليرد على الكفار الذين انتقدوا ذهاب الرسول ﷺ للأسواق سواء منها التجارية أو غيرها ﴿**وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ...**﴾[٣] وقد قال لأحد البائعين في تلك الزيارات ((من غشنا فليس منا)).[٤] كما نهى رسول الله ﷺ عن الاحتكار وقال: ((لا يحتكر إلا خاطيء))[٥] كما حرص الرسول ﷺ على وصول أصحاب السلع مباشرة إلى الأسواق في قوله: ((لا يبع حاضر لباد))،[٦] وقد روى البخاري حديثًا عن عبد الله بن عمر ﷺ قال فيه: ((كنا نلتقي الركبان فنشتري

---

(٣٢) انظر: عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/٣٠٤. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٨. السمهودي، **وفاء الوفاء**، ج٢/٧٤٩.

(٣٣) **المصادر السابقة**.

(٣٤) من الآية رقم٧، **سورة الفرقان**.

(٣٥) **سنن الدارمي** ج٢/٢٤٨. **سنن الترمذي** ج٣/٦٠٦.

(٣٦) **سنن الترمذي**، ج٣/٥٦٧.

(٣٧) انظر ابن حجر، **فتح الباري**، ج٩/٢١٣.

منهم الطعام فنهانا النبي ﷺ أن نبيعه حتى يبلغ به السوق))،[1] وهذه التوجيهات وغيرها من رسول الله ﷺ قصد منها إعمار الأسواق وازدهارها وتوفير السلع فيها، لكي يجد الناس حاجاتهم وليتشجع المنتجون والتجار على توفير ما يحتاجه الناس. ولاشك أن الطعام وما يأكله الناس كان من أهم ما يعرض في الأسواق، وبالتالي فإن عمارة الأسواق يعد نوعًا من تأمين طعام الناس وأقواتهم بالمساعدة على ترتيب ما يعين على توفيره واعتدال أسعاره، ولذلك فقد كان الخلفاء الراشدون يحرصون على متابعة الأسواق ومراقبتها، وخصوصًا أسواق المدينة كما كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك في حياته، وقد اشتهر عن أبي بكر ﷺ هذا الأمر حيث كان يتردد على السوق، كما كان عمر ﷺ يتردد على السوق ويراقبه وهو يحمل درته.

وقد كان عمر جالسًا مع أصحابه في المسجد فقام، فقالوا أين تنطلق يا أمير المؤمنين (قال: انطلق إلى السوق، أنظر إليها، فأخذ درته فانطلق وقعدنا ننتظره، فلما رجع قلنا: كيف رأيت يا أمير المؤمنين؟ قال: رأيت العبيد والموالي جل أهلها وما بها من العرب إلا قليلًا ـ وكأنه ساءه ذلك ـ فقلنا: يا أمير المؤمنين قد أغنانا الله

(٣٨) **صحيح** البخاري، ج٣/٢٨.

عنها بالفيء، ونكره أن نركب الدناءة وتكفينا موالينا وغلماننا، قال: والله لإن تركتموهم وإياها ليحتاجن رجالكم إلى رجالهم ونساؤكم إلى نسائهم).[١]

وقد كان عمر يحرص على عدم الإضرار بالمشترين، وفي الوقت نفسه يحرص على حماية التجار من الضرر، وخصوصًا من قبل من يعتمد ذلك دون فائدة محددة، فقد مر عمر ﷺ في يوم من الأيام بالسوق فوجد بعض التجار يبيعون تمرًا بثمن رخيص جدًا يضر بالتجار الآخرين ويكسر السوق، فطلب منهم عمر أن يزيدوا في الثمن أو أن يخرجوا من السوق،[٢] ولعل عمل عمر كان لمنع أولئك التجار من التحكم في السوق إذ إن تنزيلهم للسعر مؤقت، كان سيعقبه ارتفاع غير معقول إذا تمكنوا من إخراج الآخرين من الساحة.

وقد كان عمر وهو يتفقد الأسواق يضع نصب عينيه حاجات الناس عمومًا والمساكين والأرامل خصوصًا، فقد خرج في يوم من الأيام إلى السوق فقام فقال: (ما بال أقوام احتكروا بفضل إدهانهم على الأرامل والمساكين، فإذا خرج الجلاب باعوا على

---

(٣٩) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٧.
(٤٠) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٥٠.

نحو ما يريدون من التحكم، ولكن أيما جالب جلب بجمله على عمود كتده ـ يعني كتفه ـ في الشتاء والصيف حتى ينزلنا بسوقنا فذلك ضيف عمر بن الخطاب ﷺ فليبع كيف شاء وليمسك كيف شاء).[١]

ولقد كان هذا إعلانًا واضحًا عن سياسة عامة في الأسواق غايتها جلب المزيد من التجار والسلع إليها، والهدف من ذلك التيسير على الأرامل والمساكين، وأن لا يقعوا تحت رحمة عدد محدود من التجار.

وكان عمر يحث التجار على الجلب وعدم الاختصاص بالبضائع والجلب دون عامة الناس ولذلك فقد جمعهم وقال لهم: (يا معشر التجار لا تتجروا علينا في زماننا ولا تتجروا علينا في سوقنا فمن حضركم عند بيع من المسلمين فهو فيه كأحدكم، ولكن سيروا في الآفاق فاجلبوا علينا ثم بيعوا كيف شئتم).[٢]

وكانت سياسة عمر في أسواق المدينة تطبق في بقية الأسواق الأخرى في الأمصار، ولذلك فإن عمر عند تخطيط الكوفة

---

(٤١) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٩.
(٤٢) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٥٤٩.

والبصرة والفسطاط حرص على تحديد مواقع معينة للأسواق،[١] كما أن تلك الأسواق كانت لها قواعدها وتنظيماتها، ولذلك فإن الأماكن في تلك الأسواق كانت مجانية للبائعين، وكان من سبق إلى مكان فهو أحق به إلى الليل.[٢]

وقد كان أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ يزور الأسواق ويتفقدها ويسأل عن الأسعار، وكثيرًا ما يقول للناس يوم الجمعة: من أتى منكم السوق اليوم؟ كيف كان سعر البُر اليوم؟.[٣]

وكان يوصي ولاته بتفقد الأسواق ومتابعتها. وفي أيامه ازدحم سوق البصرة بالناس فقام واليه على البصرة عبد الله بن عامر بن كريز بشراء بعض الدور القريبة من السوق وهدمها وإدخالها فيه، وإعادة تنظيمه من جديد.[٤]

إجراء الطعام على العامة:

لقد حث القرآن الكريم على إطعام الطعام ومن ذلك قوله

---

(٤٣) لمزيد من التوسع، راجع: سعيد الأفغاني، **أسواق العرب في الجاهلية والإسلام**.

(٤٤) أبو عبيد القاسم بن سلام: **الأموال**، ص١١١.

(45) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٣/٩٦٢، ٩٦١.

(٤٦) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٥/٤٧. صالح أحمد العلي: **التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة**، ص٢٦٧.

تعالى: ﴿**وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا**﴾.[١] وقد كان الرسول ﷺ يأمر بإطعام الطعام، فقد قال ﷺ لرجل سأله أي الإسلام خير ((تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف)).[٢] والأحاديث في هذا الباب كثيرة ويصعب حصرها.

وكانت قسمة الفيء في حياة الرسول ﷺ يدخل ضمنها توزيع شيء من الأطعمة والأقوات مما غنمه المسلمون.

وبعد أن فتح الله خيبر على يد رسول الله ﷺ عامل يهود خيبر على نصف الثمرة،[٣] ولذلك فقد كان إنتاج خيبر مناصفة بين المسلمين الملاك واليهود العمال، وكان الرسول ﷺ يدخل على نسائه قوتهن من إنتاج خيبر حيث كان لكل واحدة منهن ثمانين وسقًا[٤] من طعام، وعشرين وسقًا من شعير،[٥] كما كان لبقية الصحابة ﷺ مخصصات محددة من إنتاج خيبر وقد بلغ عدد الذين

---

(٤٧) **سورة الإنسان**، آية رقم٨.

(٤٨) رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب الاستئذان، الباب٩، ج٧، ص١٢٨.

(٤٩) انظر: ص٣٣ من **هذا البحث**.

(٥٠) الوسق: مكيال كبير من الطعام قدره ستون صاعًا، **المعجم الوسيط**، ص١٠٣١.

(٥١) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/١٨١، ١٨٠.

لهم أسهم في خيبر من المسلمين ألفًا وخمسمائة وثمانين سهمًا.[١]

وقد كان الرسول ﷺ يوزع ما يأتيه من الفيء على المسلمين فيما عرف بالعطاء يقسمه مباشرة بين المسلمين ويميز بعضهم عن بعض بل يزيد في عطاء أقوام تأليفًا لقلوبهم، وقد يكون ضمن ذلك العطاء شيء من النعم والطعام.

وقد سار أبو بكر من بعده على هذا الأمر وذلك بتوزيع ما يأتيه لبيت مال المسلمين دون تخزينه، وفيه أحيانًا بعض الأطعمة والأرزاق.

وقد كان الرسول ﷺ يفرض لبعض العمال رواتب معينة من بيت المال كان جزء منها قوتًا وطعامًا.

واستمر أبو بكر على تخصيص أرزاق للعمال والموظفين وكان جزء منها طعامًا، بل أن راتب أبي بكر الذي حدد له من قبل الصحابة ليتفرغ للخلافة ويترك البيع والشراء في الأسواق كان بعضه أطعمه ولحومًا.[٢]

وقد فرض عمر رضي الله عنه في عهده رواتب معينة للولاة تكفيهم

---

(٥٢) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/١٨٦.
(٥٣) انظر: المحب الطبري، **الرياض النضرة**، ج١/٢٢٥.

لإعاشة أنفسهم ومن يعولون وكان بعضها قوتًا وأطعمة محددة،[١] وقد سار عثمان على نفس الطريقة بفرض الأرزاق للولاة والعمال،[٢] ولم يقتصر إعطاء الأرزاق للعمال والولاة المسلمين بل إن عمر ﷺ فرض أرزاقًا محددة لبعض دهاقنة الفرس الذين قدموا دعمًا وعملًا للمسلمين.[٣]

وقد سار أبو بكر الصديق ﷺ على طريقة الرسول ﷺ في توزيع العطاء العام وعدم تخزينه ويدخل في ذلك ما يصل لبيت مال المسلمين من طعام،[٤] وقد استمر عمر في أول خلافته في توزيع إنتاج خيبر بنفس الطريقة التي كانت على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر من بعده فلما قام بتنفيذ أمر الرسول ﷺ بإخراج اليهود من خيبر قام بقسمة الأراضي والنخيل على من شهد فتحها مع رسول الله ﷺ، ومن جعل له الرسول بها سهمًا، كما خيّر أزواج النبي ﷺ بين أن يحدد لهن إنتاج أرض معين، أو أن يحدد لهن مقدارًا معينًا من الطعام كل عام، مثل ما كان يفعل معهن رسول الله ﷺ

---

(٥٤) انظر: أبو يوسف، **كتاب الخراج**، ص٥٠.

(٥٥) الإمام أحمد بن حنبل، **المسند**، ج١/١٥٩.وانظر: صبحي الصالح، **النظم الإسلامية**، ص٤٩٧.

(٥٦) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٤٤٤. يحي بن آدم، **الخراج**، ص٦٠.

(٥٧) ابن سعد، **الطبقات**، ج٣/٢١٣.

فمنهن من اختار الأرض المعينة ومنهن من اختار مقدار الطعام المحدد كل عام.[١]

وقد بدأ اهتمام الخلفاء الراشدين ﷺ بتأمين القوت والطعام لعامة الناس من بيت مال المسلمين، كجزء ثابت ومنظم من العطاء في عهد عمر بن الخطاب ﷺ وخصوصًا بعد تدوين الدواوين، وقد وضع القاسم بن سلام في كتابه "**الأموال**" بابًا أسماه: (**إجراء الطعام على الناس من الفيء**)،[٢] كما وضع ابن زنجويه في كتاب "**الأموال**" بابًا أسماه بنفس الاسم (**باب إجراء الطعام على الناس من الفيء**).[٣] وقد تحدث القاسم ابن سلام عن بداية وضع عمر الطعام والأقوات للناس بطريقة معينة وبمقدار شهري محدد فذكر قصة مفادها أن عمر ﷺ حين زار الشام قام إليه بلال بن رباح مؤذن رسول الله ﷺ فقال: (يا عمر يا عمر فقال عمر: هذا عمر فقال: إنك بين هؤلاء وبين الله وليس بينك وبين الله أحد فأنظر من بين يديك ومن عن يمينك ومن عن شمالك فان هؤلاء الذين جاءوك والله أن يأكلون إلا لحوم الطير. فقال عمر: صدقت لا أقوم من مجلسي هذا حتى تكفلوا لي لكل رجل من المسلمين بمدي بر

(٥٨) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/٣٩.
(٥٩) ابن سلام، **الأموال**، ص١٣.
(٦٠) ابن سلام، **الأموال**، ج٢/٥٤٤.

وحظهما من الخل والزيت، فقالوا: نكفل لك يا أمير المؤمنين، هو علينا قد أكثر الله من الخير وأوسع، قال فنعم إذن).[١] وقد أجرى عمر بن الخطاب تجربة عملية لمعرفة ما يحتاجه الرجل من الطعام كل شهر، حيث أمر عمر بمقدار من طحين البر، فعجن ثم خبز، وعمل منه ثريدًا بزيت، ودعا ثلاثين رجلًا فأكلوا منه غذائهم، ثم قام بنفس العمل في المساء فأكلهم عشاءهم منه، ثم قاس بدقة مقدار ما أكلوا فوجده جريبان[٢] ويكفي الرجل جريبان كل شهر، فأمر أن يرتب لكل رجل وامرأة حرًا كان أو مملوكًا جريبن من الطعام شهريًا،[٣] وقد قيل: أن عمر قام أمام الناس وأخذ المد بيد والقسط باليد الأخرى فقال: إني فرضت لكل نفس مسلمة في كل شهر مدي حنطة وقسطي خل وقسط زيت فقال أحد الحضور: والعبيد يا أمير المؤمنين قال والعبيد.[٤] والذي يظهر إن بداية الاقتراح واتخاذ إجراءات التنفيذ كان في بلاد الشام أثناء

---

(٦١) القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٣١٤..

(٦٢) الجريب، مساحة معينة من الأرض اختلف فيها، والمشهور منه الجريب العُمري نسبة إلى عمر بن الخطاب ﷺ وهو قرابة١٣٦٦,٥مترًا مربعًا (انظر: ابن الرفعة، **الإيضاح والتبيان**، تعليق المحقق، محمد الخاروف، ص٨٠، حاشية٢.

(٦٣) القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٣١٤.

(٦٤) القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٣١٤.

زيارة عمر لها، ويظهر ذلك من خلال حديث بلال الذي كان مقيمًا هناك، ومن خلال توجيه عمر الحديث للأمراء، ومن المؤكد أن هذا الأمر لم يكن خاصًا بأهل الشام وحدهم بل إن سكان الأمصار الأخرى كانوا يستحقون نفس الرزق والكمية، وإن اختلفت مقاييس ومكاييل المناطق بعضها عن بعض، وهناك رواية أخرى تؤكد رفع عمر لتلك المكاييل وإصداره لذلك الإعلان من على المنبر.[١] ولعل ذلك كان لاحقًا.

وتؤكد بعض الروايات إجراء عمر للتجربة للصبيان ليعرف مقدار ما يحتاجونه من الطعام شهريًا.[٢]

وقد كان عمر ﷺ يفرق في الرزق بين المتزوجين والعزاب.[٣] والتفريق في كمية في الطعام من باب أولى.

وكان مقدار الجريبين من الطعام شيء ثابت شهريًا في أواخر عهد عمر، حتى أن خالد بن عرفطة[٤] أحد أمراء العراق قال لعمر

---

(٦٥) القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٣١٥.

(٦٦) الطبري، **تاريخه**، ج٤/١٦٣.

(٦٧) القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٣٠٨.

(٦٨) خالد بن عرفطة بن أبرهة بن سنان الليثي، حليف بني زهره، له صحبه ولاه سعد ابن أبي وقاص قتال القادسية بسبب مرضه، قاتل بعض الخوارج زمن معاوية عاش حتى سنة ٦٠هـ (ابن حجر، **الإصابة**، ج١/٤١٠).

بعد أن ناقشه عن أحوال أهل القادسية: (ما من مولود يولد إلا ألحق في مائة وجريبين كل شهر).[١]

وقد أمر عمر ﷺ (بكتابة عيال أهل العوالي[٢] فكان يجري عليهم القوت).[٣]

ولاشك أن توزيع الأطعمة والقوت لم يكن ارتجالًا، فالنص السابق يدل على أن العملية كانت منظمة ومرتبة وأن الأسماء مكتوبة ومقيدة لضمان العدل وعدم التكرر لأحد أو النقص على أحد. ولاشك إن هذه الأسماء كانت تتعرض للزيادة والنقصان بحذف اسم من يموت وإضافة اسم من يستحق الرزق من الطعام وغيره منظمًا حيث كانت تضاف له الأسماء بعد الفطام للمولود أو بعد ولادته مباشرة في مراحل متأخرة من خلافة عمر وقد كان المتبع عند وضع الديوان في عهد عمر أن يقيد كل مفطوم من أبناء وبنات المسلمين، ويذكر المؤرخون قصة غريبة لعمر جعلوها سببًا

---

(٦٩) أبو يعلى، **الأحكام السلطانية**، ص٢٣٩. علي وناجي الطنطاوي، **أخبار عمر بن الخطاب** ﷺ، ص٩٧.

(٧٠) العوالي: منطقة بينها وبين المدينة أربعة أميال (ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٤/١٦٦).

(٧١) ابن سعد، **الطبقات**، ج٣/٢٩٨. أبو يعلى، **الأحكام السلطانية** ٢٣٩. علي وناجي الطنطاوي، **أخبار عمر بن الخطاب** ﷺ، ص٩٦.

في تغيير نظام القيد في الديوان، حيث إن عمر ﷺ كان يعيش في المدينة ويتفقد أحوالها في الليل ومعه عبد الرحمن بن عوف ﷺ فوجدا رفقة من التجار فقال لعبد الرحمن بن عوف: (هل لك أن تحرسهم الليلة من السراق، فباتا يحرسانهم ويصليان ما كتب الله لهما، فسمع عمر بكاء صبي فتوجه نحوه، فقال لأمه اتق الله وأحسني إلى صبيك ثم عاد إلى مكانه فلما كان من آخر الليل سمع بكائه فأتى أمه فقال: ويحك إني لأراك أم سوء مالي أرى ابنك لا يقر منذ الليل قالت: يا عبد الله قد أبرمتني منذ الليلة إني اريغه عن الفطام قال: ولمَ؟ قالت: لأن عمر لا يفرض إلا للفطيم، قال: وكم له؟ قالت كذا وكذا شهرًا قال ويحك لا تعجليه، فصلى وما يستبين الناس قراءته من غلبة البكاء فلما سلم قال: يا بؤسًا لعمر كم قتل من أولاد المسلمين؟، ثم أمر مناديًا فنادى أن لا تعجلوا صبيانكم عن الفطام فإنا نفرض لكل مولود في الإسلام).[1] وهذه القصة وإن كانت لا تعني توزيع الطعام وإنما هي خاصة بالعطاء العام من الديوان حيث من الأرجح أن الطعام للصبيان أي من شبوا وصاروا يأكلون ولا يرضعون، إلا أنها

(٧٢) ابن الجوزي، **مناقب عمر بن الخطاب** ﷺ، ص٦٨. وانظر: أبو يعلى، **الأحكام السلطانية**، ص٢٣٩. المحب الطبري، **الرياض النضرة**، ج٢/٣٨٩.

تعطينا دلالة قوية على اهتمام عمر ﷺ وعلى أنه إذا اتخذ قرارًا متعلقًا بالرزق العطاء فإنه يعممه على مختلف الأمصار الإسلامية ومختلف المراحل العُمرية للرعيِّة.

ومن المؤكد أن عمر كان يبعث السعاة والعمال ليوزع الطعام على الناس في الأماكن البعيدة وخصوصًا الصدقات على المساكين حيث يخصهم بها، ومن هذه الروايات ما ذكره القاسم ابن سلام حيث قال: (بينما عمر نصف النهار قائم في ظل شجرة وإذا أعرابية فتوسمت الناس، فجاءته فقالت: إني إمرأة مسكينة، ولي بنون وأمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ كان يبعث محمد بن مسلمة ساعيًا، فلم يعطنا، فلعلك يرحمك الله أن تشفع لنا إليه، قال: فصاح بيرفأ[1]: أن ادع لي محمد بن مسلمة فقالت: إنه أنجح لحاجتي أن تقوم معي إليه. فقال: إنه سيفعل إن شاء الله فجاءه يرفأ فقال: أجب. فجاء فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين، فاستحيت المرأة فقال عمر: والله ما آلو أن اختار خياركم، كيف أنت قائل إذا سألك الله عز وجل عن هذه؟ فدمعت عينا محمد ثم قال عمر: إن الله بعث إلينا نبيه ﷺ فصدقناه واتبعناه فعمل بما أمره الله به فجعل الصدقة لأهلها من المساكين حتى قبضه الله على ذلك ثم استخلف الله أبا بكر فعمل بسنته حتى قبضه الله

(٧٣) يرفأ، هو خادم عمر بن الخطاب ﷺ.

إليه ثم استخلفني فلم آلو أن اختار خياركم إن بعثك فأد إليها صدقة العام وعام الأول، وما أدري لعلي لا أبعثك. ثم دعا لها بجمل فأعطاها دقيقًا وزيتًا وقال: خذي هذا حتى تلحقينا بخيبر، فإنا نريدها فأتته بخيبر فدعا لها بجملين آخرين، وقال: خذي هذا فإن فيه بلاغًا حتى يأتيكم محمد بن مسلمة فقد أمرته أن يعطيك حقك للعام وعام الأول).[١]

وهناك بعض الأعطيات الخاصة وفي مناسبات خاصة كانت لأناس معينين فضلهم عمر على غيرهم، ومن ذلك ما كان يبعثهم لأمهات المؤمنين ـ رضوان الله عليهن ـ حيث وردت آثار تدل على إنه كان يبعث لهن بأجزاء معينة من اللحوم مثل الرؤوس والكوارع، كما كان يبعث بالورس والزعفران.[٢]

كما خص عمر بعض النساء بالطعام والرزق ممن كان لأهلن فضل وبلاء فقد جاءته إمرأة أعرابية فقالت: (يا أمير المؤمنين أنا ابنة خفاف بن إيماء[٣] شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ فقال عمر

---

(٧٤) القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٧١٠ ـ٧١٣.

(٧٥) ابن سعد، **الطبقات**، ج٣/٣٠٢. القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٢٥٤.

(٧٦) خفاف بن إيماء الغفاري، أسلم مع أبيه، وله صحبة ورواية، واختلف في زمن إسلامه وإسلام أبيه، والأرجح أنه كان قبل الحديبية، وهناك من يرى أنه مصاحب لإسلام أبي ذر الغفاري قبل الهجرة النبوية إلى المدينة (ابن حجر، **الإصابة**، ج١/٩٣).

نسب قريب، وأمر لها بطعام وكسوة).[١]

وقد ورد أن عمر في عام الرمادة نحر جزورًا فأطعمها الناس وغرفوا له طيبها فأتى به فإذا قدر من سنام وكبد، فقال: أنى هذا؟ قالوا: يا أمير المؤمنين من الجزور التي نحرنا اليوم فقال: بخ بخ بئس الوالي أنا إن أكلت طيبها وأطعمت الناس كراديشها، ارفع هذا! هات لنا غير هذا الطعام، فأتى بخبز وزيت فجعل يكسر ويثرد في ذلك الزيت، قال: ويحك يا يرفأ، أحمل هذه الجفنة[٢] حتى تأتي بها أهل بيت بثمغ،[٣] فإني لم آتهم منذ ثلاثة أيام وأحسبهم مقفرين فضعها بين أيديهم).[٤]

وقد كان عمر يخص أناسًا من زعماء القبائل ممن يقصدهم الناس للطعام بمزيد من الأغذية والعطاء أكثر من غيرهم، وقد فعل ذلك مع بعض رجالات طي، ولما ناقشه في ذلك عدي بن حاتم ﷺ قال: (إنما فرضت لقوم أجحفت بهم الفاقة وهم سادة

---

(٧٧) القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٣٣٤. ابن الجوزي، **مناقب عمر بن الخطاب**، ص٦٧، المحب الطبري، **الرياض النضرة**، ج٢/٣٨٤.

(٧٨) الجفنة، أعظم ما تكون من القصاع وهي إناء كبير (ابن منظور، **لسان العرب**، ج١٣/٨٩).

(٧٩) مكان في أطراف المدينة، كان به مال لعمر بن الخطاب (ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٢/٨٤).

(٨٠) ابن الجوزي، **مناقب عمر بن الخطاب**، ص٧٠ ـ ٧١.

عشائرهم لما ينوبهم من الحقوق).[١]

وقد كان عمر بن الخطاب ﷺ يعطي لكل نفس من المسلمين في كل ليلة من ليالي رمضان درهمًا من بيت المال يفطر عليه، وكان يعطي لكل واحدة من أمهات المؤمنين درهمين، فلما ولي عثمان بن عفان ﷺ أقر ذلك العطاء وزاده.[٢] ولاشك أن التوزيع لا يتم يوميًا لصعوبة الأمر وإنما تجمع نفقة الشهر كاملة.

وقد كان عمر ﷺ يحرص على توزيع الأشربة والتوابل والفاكهة بالمناطق المتوفرة بها هذه الأشياء، حيث ذكرت بعض الأخبار عن عمر ﷺ أنه كان يأمر بعض أمرائه في المناطق التي تتوفر فيها مثل هذه الأشياء بإطعام المسلمين منها،[٣] كما كان علي بن أبي طالب ﷺ يوزع العسل وبعض مشتقات الفواكه على الناس في العراق.[٤]

كما كان عمر ﷺ حريصًا على إطعام الأرقاء والموالي مما يطعم منه الناس، تبعًا لتعليمات الرسول ﷺ فقد كان عمر ﷺ

---

(٨١) ابن الجوزي، **مناقب عمر بن الخطاب**، ص٧٥. المحب الطبري، **الرياض النضرة**، ج٢/٣٨٤.

(٨٢) محمد رواس قلعة جي، **موسوعة فقه عثمان بن عفان**، ص٢٧١.

(٨٣) ابن زنجويه، **الأموال**، ج٢/٥٥٩.

(٨٤) ابن زنجويه، **الأموال**، ج٢/٥٦٠.

جالسًا فجاء صفوان بن أمية بجفنة يحملها عدة أشخاص وبها طعام كثير فوضعها بين يدي عمر بن الخطاب ﷺ فدعا عمر ناسًا مساكين وأرقاء من أرقاء الناس من حوله فأكلوا معه وقال: فعل الله بقومك أو قال: لحا الله قومًا يرغبون عن أرقائهم أن يأكلوا معهم.(١)

وفي عهد عثمان بن عفان ﷺ فاض الخير وكثر المال وزادت الأعطيات والأرزاق، واستمر في توزيع الأطعمة على ما كان في عهد عمر ﷺ وقد تحدث أحد الرواة المعاصرين لعثمان ﷺ فقال: (رأيت عثمان ﷺ وما من يوم إلا ومناد ينادي: هلم إلى أعطياتكم حتى والله يذكر السمن والعسل).(٢)

وكان عمر ﷺ يفرض للمنبوذين وهم اللقطاء الذين لا يعرف أهلهم حيث كان يخصص لهم طعامًا ومالًا من بيت المال.(٣)

وحتى المخالفين لم يكن ينقطع عنهم ما يخص من طعام أو رزق من بيت المال بمجرد كلامهم، فقد أُتي علي بن أبي طالب ﷺ برجل من الخوارج فقال من أتى به: (يا أمير المؤمنين إني وجدت

---

(٨٥) ابن الجوزي، **مناقب عمر بن الخطاب**، ص٧٢.
(٨٦) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١٠٢٣/٣.
(٨٧) القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٣٠٤.

هذا يسبك. قال فسبه كما سبني. قال: ويتوعدك. فقال: لا أقتل من لم يقتلني. ثم قال علي: لهم علينا ثلاث أن لا نمنعهم المساجد أن يذكروا الله فيها، وأن لا نمنعهم الفيء ما دامت أيديهم مع أيدينا. وأن لا نقاتلهم حتى لا يقاتلونا).[١]

ومع أن الراشدين كانوا يهتمون بتأمين القوت بما يستطيعون فإنهم قد ربوا الناس على تقديم ما لديهم حسب القواعد الشرعية، وإعطاء المحتاج من المساكين أو عابري السبيل، فقد أراد عمر معاقبة الذين امتنعوا من إطعام بعض المسافرين الذين مروا بهم ولم يكن بقي معهم طعام فاضطروا للأخذ من الأعراب دون إذنهم لإنقاذ أنفسهم، والقصة ذكرها ابن شبة فقال: (سافر ناس من الأنصار فأرملوا ـ انتهى زادهم ـ فنزلوا حيًا من أحياء العرب، فسألوهم القرى فأبوا، وسألوهم البسر[٢] فأبوا فضبطوهم فأصابوا منهم. فأتت الأعراب عمر ﷺ وأشفقت الأنصار من عمر ﷺ، فهمَّ بهم عمر ﷺ، وقال: تمنعون ابن السبيل، ما يخلف الله في ضروع الإبل والغنم بالليل والنهار، ابن

(٨٨) القاسم بن سلام، **الأموال**، ٢٩٦ـ٢٩٧.

(٨٩) البسر، من معانيه التمر الذي لم يستوي، والحاجة، والعجلة، والماء، كما يأتي بمعان أخرى كثيرة (انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج٤/٥٧).

السبيل أحق بالماء من التالي عليه).[١]

تأمين الأقوات للمُهجرِيَّن:

كان كثير من المجاهدين الذين شاركوا في الفتوح يحملون معهم أهليهم وعيالهم، كما استقر بعضهم في الأمصار التي أسسها المسلمون مثل الكوفة والبصرة في العراق، والفسطاط في مصر إضافة إلى إقامة بعضهم في المدن المفتوحة صلحًا أو عنوة مثل مدن الشام المختلفة، وبالتالي فإنهم يحتاجون إلى تأمين القوت أكثر من غيرهم وخصوصًا العيال حيث انشغل أولياؤهم بالجهاد عن الزراعة والإنتاج كما كان لهم حق في الفيء الخارج من الأراضي التي ساهموا في فتحها، وبالتالي كان تأمين الطعام لأولئك العيال وللمجاهدين مبدأً حرص عليه الراشدون، وقد أكد عمر على هذا المبدأ في حديثه إلى أصحابه في يوم من الأيام فقال: (المهاجرون تحت ظلال السيوف أدر عليهم أرزاقهم وأوفر عليهم فيئهم ولا أجمرهم في المغازي وأكون أنا أبا العيال حتى يقدموا).[٢]

يقدموا).[٢]

وقد كان عمر يفرض على أهل البلاد المفتوحة أرزاق المسلمين

---

(٩٠) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٧٧.

(٩١) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٦٧٥.

وعيالاتهم من القوت، مثل الحنطة والزيت فقد أورد أبو عبيد صاحب كتاب "**الأموال**" خبرًا قال فيه: (وقد ضرب عمر على أهل الشام على أهل الذهب أربعة دنانير وأرزاق المسلمين من الحنطة مدين،[١] وثلاثة أقساط[٢] زيت، لكل إنسان كل شهر، وعلى أهل الورق أربعين درهمًا وخمسة عشر صاعًا [٣] لكل إنسان، ومن كان من أهل مصر فأردب[٤] كل شهر لكل إنسان، قال ولا أدري كم ذكر لكل إنسان من الودك[٥] والعسل).

وقد ذكر الأزدي في "**فتوح الشام**" أن عمر في أحد زياراته (قام

(٩٢) (المدي) مكيال كبير كان مستخدمًا في الشام قبل الإسلام يجمع علي امداء ووزنه قرابة ١٨، ٣٦ كيلو غرامًا، (ابن منظور، **لسان العرب**، مادة مدّ). (ابن الرفعة، **الإيضاح والتبيان**، تحقيق محمد إسماعيل الخاروف ـ حاشية ـ، ص٧٢).

(٩٣) القسط، مكيال مستعمل في العصور الإسلامية ويسع قرابة نصف صاع (محمد فريد وجدي، **دائرة معارف القرن العشرين**، ج٧/٧٨٩).

(٩٤) الصاع، مكيال نبوي معروف ارتبط بمقدار زكاة الفطر وزنه قرابة ٢,٢٧٥ كيلو غرامًا، (ابن الرفعة، **الإيضاح والتبيان**، تحقيق محمد إسماعيل الخاروف ـ حاشية ـ، ص٥٦).

(٩٥) الاردب، مكيال مستخدم في مصر زمن الفتح ويقارب ٢٦,٧٩٠ كيلوغرام (**المصدر السابق**، ص٧٣).

(٩٦) الودك هو الدسم أو السمن المصنوع من الشحم الذي يخالطه في بعض الأحيان لحم، ولا يزال معروفًا بنفس الاسم في كثير من البلاد العربية من المشرق إلى المغرب.

إليه بلال بن رباح ﷺ فقال: يا أمير المؤمنين إن أمراء جندك في الشام والله ما يأكلون إلا لحوم الطير، والخبز النقي، وما يجد ذلك عامة المسلمين، فقال لهم عمر ﷺ ما يقول بلال؟ فقال له يزيد ابن أبي سفيان يا أمير المؤمنين إن سعر بلادنا رخيص وإنا نصيب هذا الذي ذكر بلال هنا بمثل ما كنا نقوت به عيالاتنا بالحجاز فقال عمر ﷺ والله لا أبرح حتى تضمنوا لي أرزاق المسلمين كل شهر. ثم قال أنظروا كم يكفي الرجل ما يشتهيه، قالوا جريبين مع ما يصلحه من الزيت والخل عند رأس كل هلال فضمنوا له ذلك. ثم قال: يا معشر المسلمين هذا لكم سوى أعطياتكم فإن وفى لكم أمراؤكم بهذا الذي فرضت لكم عليهم وأعطوكموه كل شهر فذلك أحب، وإن هم لم يفعلوا فأعلموني حتى أعزلهم وأولي غيرهم).[1]

ولم يكتف عمر برزق المهاجرين المستقرين والمجاهدين وتدبير ما يحتاجونه من طعام بل كان يشرط على أهل البلاد المفتوحة ضيافة المسلمين المسافرين من عابري السبيل ثلاثة أيام وهذا بالطبع يعني توفير الطعام خلال مدة الضيافة.[2]

---

(٩٧) الأزدي، **فتوح الشام**، ص٢٥٧.

(٩٨) انظر: ابن سلام، **الأموال**، ص٤٩.

وكان عمر ﷺ يكتب إلى عماله وأمرائه على الأقاليم أن يبعثوا له رجالًا من المهاجرين إليها ليسألهم عن أحوالهم وقد كتب إلى عامله على العراق أبو موسى الأشعري في أن يبعث إليه رجلين جلدين نبيلين يسألهما من العراق وأهله فبعث إليه بلبيد بن ربيعة[١] وعدي بن حاتم.[٢]

تأمين الطعام لأهل الذمة:

الطعام من أهم الصدقات، وقد نص القرآن الكريم على إطعام الطعام للمساكين واليتامى وكل من يحتاجه من المسلمين

---

(٩٩) هو لبيد بن ربيعة بن عامر بن مالك، من بني عامر بن صعصعة، كان شاعرًا مشهورًا في الجاهلية، وقد قدم مع قومه في وفدهم على النبي ﷺ فأسلم وحسن إسلامه وترك قول الشعر بعد ذلك، وقد طلب عمر ﷺ إن يسمعه شيئًا، من شعره فقال:ما كنت لأقول شعرًا بعد أن علمني الله البقرة وآل عمران فأعجب به عمر ﷺ (ابن عبد البر، الاستيعاب ـ **حاشية على الإصابة**، ج/٣٢٤. ابن الأثير، **أسد الغابة**، ج٤/٢٦٠ ابن حجر، **الإصابة**، ج٣/٣٠٧).

(١٠٠) هو عدي بن حاتم ـ جواد العرب المشهور ـ قدم على النبي ﷺ في السنة التاسعة للهجرة فأسلم وحسن إسلامه، ثبت على الإسلام أيام الردة، وجاهد مع قومه في فتوح العراق فشهد القادسية، وبقية مشاهد العراق، كان من أصحاب علي ﷺ في قتاله لمعاوية، عاش حتى سنة ٦٧هـ (ابن الأثير، **أسد الغابة**، ج٣/٣٩٢. ابن حجر، **الإصابة**، ج٢/٤٦٠).

وغير المسلمين، وذلك يفهم من قوله تعالى: ﴿**وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا* إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا**﴾.[١] وقد أكد العلماء على أن الأسرى حين نزول الآيات وبعدها هم من غير المسلمين.[٢]

وقد كان يعطون من الصدقة غير المسلمين، بل ذكر البعض أنهم كانوا يعطون أهل الكتاب من زكاة الفطر أو مما زاد منها.[٣]

ولاشك أن أهل الذمة جزء من مجتمع الدولة الإسلامية حيث يقعون تحت حكمها وسلطتها، تؤخذ منهم الجزية ويعملون في أرض الخراج، وبالتالي فإن الخلفاء الراشدين كانوا يحسون بمسؤوليتهم تجاههم ووجوب رعايتهم وحفظ حقوقهم وما يقيم حياتهم، ومن ذلك موارد الطعام لديهم، ولذلك فإن عمر ﷺ كان يوجه أوامره للولاة بمراعاتهم وعدم الإضرار بهم حيث يقول: (ارفقوا بهم ولا تكثروا عليهم فإنما هم بمنزلة اليبس، إن رفقت به استمتعت به وإن خرقت به كسرته).[٤]

---

(١٠١) **سورة الإنسان**، الآيات ٩، ٨.
(١٠٢) القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٧٢٩.
(١٠٣) أنظر: القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٧٢٩.
(١٠٤) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٥.

وقد فرض عمر ﷺ أرزاقًا محددة لبعض دهاقنة الفرس الذين قدموا دعمًا وعملًا لمسلمين.[١]

وقد سأل عمر بن الخطاب ﷺ واليه على حمص سعيد بن عامر ابن حذيم ﷺ مالك تبطئ الخراج فقال أمرتنا أن لا نزيد الفلاحين على أربع دنانير، فلسنا نزيدهم على ذلك ولكنا نؤخرهم إلى غلاتهم، فقال عمر لا عزلتك ما حييت،[٢] وكان هذا إعلان من عمر عن رضاه بسياسة سعيد مع أهل الذمة ورفقه بهم وإنظارهم إلى غلاتهم، وهذا يدل على اهتمام عمر بتحسن أحوالهم وعدم التضييق عليهم في معاشهم. وقد كان عمر حريصًا على استمرار الإنتاج لدى أهل الذمة، حيث كان جزء من الخراج الذي يفرض على الأراضي ينفق على القناطر وقنوات المياه لكي يضمن استمرار تدفقها على المزارعين وهم في الغالب من أهل الذمة، فقد حفرت قنوات مائية في نواحي البصرة،[٣] كما حفر سعد بن أبي وقاص نهرًا آخر في العراق بناء على طلب تقدم به بعض دهاقنة الفرس لصالح المزارعين منهم في المنطقة.[٤] كما ذكر ابن

(١٠٥) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٤٤٤. يحي بن آدم، **الخراج**، ص٦٠.
(١٠٦) ابن زنجوية، **الأموال**، ج١/١٦٧.
(١٠٧) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣٥٢، ٣٥١. الجهشاري، **الوزراء والكتاب**، ص١٧.
(١٠٨) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٧٣.

عبدالحكم أنهم كانوا في مصر لا يدعون تفقد الأنهار صيفًا ولا شتاء،[١] وقد كانت النفقات سببًا في تأخر عمرو بن العاص في إرسال الخراج إلى المدينة.[٢]

وقد قام بعض ولاة عثمان ﷺ بحفر العديد من الأنهار، وكان أشهر ولاته في هذا المجال عبد الله بن عامر بن كريز والي عثمان على البصرة الذي حفر نهر الأبلة في سنة٣٠هـ كما حفر أنهارًا وقنوات أخرى عديدة أفاد منها مزارعو العراق وفارس[٣] وكانوا في الغالب من أهل الذمة.

وسار علي بن أبي طالب ﷺ على سياسة من سبقوه في حفر الأنهار والقنوات فقد كتب إلى أحد الأمراء: (أما بعد، فإن رجالًا من أهل الذمة من عملك ذكروا نهرًا في أرضهم قد عفا وأدفن، وفيه لهم عمارة على المسلمين فأنظر أنت وهم، ثم اعمروا وأصلح

---

(١٠٩) ابن عبد الحكم، **فتوح مصر وأخبارها**، ص١٧٣. غوستاف لوبون، **حضارة العرب**، ص٢٦٤.

(١١٠) ابن عبد الحكم، **فتوح مصر وأخبارها**، ص١٥٨. الطبري، **تاريخه**، ج٤/٢٢٥. ابن زنجويه، **الأموال**، ج٢/٥٠٩.

(١١١) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ١٦٥. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣٥١. ولمزيد من التوسع حول هذا الموضوع أنظر: محمد جاسم الحمادي، **ولاية عبد الله بن عامر للبصرة وإصلاحاته الاقتصادية فيها**، بحث منشور في مجلة المؤرخ العربي، العدد ٢١، بغداد، ١٩٨٢م.

النهر، فلعمري لأن يعمروا أحب إلينا من أن يخرجوا، وأن يعجزوا أو يقصروا في واجب من صلاح البلاد والسلام).[١]

وقد كان عمر حريصًا على عمارة الأرض التي بأيدي أهل الذمة بما يكفل معاشهم وقوتهم وبما يساعد على أدائهم للجزية فكان يوجه أمرائه: (ضع الجزية على من أطاق حملها وخل بينهم وبين عمارة الأرض، فإن في ذلك صلاحًا لمعاش المسلمين وقوة لهم على عدوهم).[٢]

وقد كان الراشدون يأخذون الجزية من أهل الذمة في الوقت الذي يدفع فيه المسلمون الزكاة ولم يكونوا يرهقونهم أكثر مما يطيقونه، ولذلك فإن علي ﷺ وجه حديثًا لبعض أمرائه على البلدان فقال له: (لا تضربن رجلًا منهم سوطًا في طلب درهم ولا تقمه قائمًا ولا تأخذن منهم شاة ولا بقرة. إنما امرنا أن نأخذ منهم العفو، أتدري ما العفو؟ الطاقة).[٣]

وقد استعمل الراشدون معهم الرحمة في موضعها فكانوا ينظرون في حال إصابة مزارعهم أو قلة إنتاجهم،[٤] وكان الخراج

(١١٢) اليعقوبي، **تاريخه**، ج٢/١٦٩.
(١١٣) ابن زنجويه، **الأموال**، ج١/١٦٩.
(١١٤) ابن زنجويه، **الأموال**، ج١/١٦٧.
(١١٥) ابن عبد الحكم، **فتوح مصر وأخبارها**، ص١٦١.

يوضع على الأراضي المفتوحة وأهل الذمة عاملون عليها مقيمون بها فيوضع عليها الخراج تبعًا لإنتاجها ومحاصيلها[١] حتى يحثوا على العمل ولا يقع ظلم على أحد منهم، كما أن الأراضي التي لا تغل لا يوضع عليها خراج مثل الدور وغيرها.[٢]

ولم يكتف الراشدون بالرفق مع أهل الذمة وعدم الضغط عليهم وترك ما يضمن لهم العيش الحسن بل توجه عمر ﷺ إلى النفقة على المحتاجين منهم من بيت مال المسلمين، حيث كتب إلى عماله: (وأنظر إلى من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب، فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه).[٣]

وقد طلب أهل الشام من عمر ﷺ أن يقوم رقيقهم وخيلهم ويأخذ منهم زكاتهم فرفض ولما أصروا على ذلك طلب من أميره أن يردها على رقيقهم، كما قرر أن يرزق الرقيق طعامًا،[٤] وفي الغالب فان هؤلاء الأرقاء كانوا من أهل الذمة.

---

(١١٦) انظر، القاسم بن سلام، **الأموال**، ص ٨٨.
(١١٧) القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٩٢.
(١١٨) ابن زنجويه، **الأموال**، ج١/١٦٩-١٧٠.
(١١٩) انظر: القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٥٦٤.

الإغاثة:

كانت هناك بعض الظروف التي تطلبت من الراشدين التدخل بقوة لتأمين الطعام والقوت بطريقة لم تكن معتادة، حيث أن تلك الظروف تطلبت استنفارًا عامًا من قبل الخليفة والأمراء لتلبية احتياجات الناس وتأمين الأقوات بما يمثل عمليات إغاثة عاجلة وفعالة، ومن هذه ما حدث عام الرمادة[١] في السنة السابعة عشر للهجرة حيث أصابت الحجاز ونجد مجاعة شديدة بسبب الجدب وقلة سقوط الأمطار، وقد وصف الطبري ما أصاب الناس فقال: (كانت الرمادة جوعًا أصاب الناس بالمدينة ومن حولها فأهلكهم حتى جعلت الوحوش تأوي إلى الإنس وحتى جعل الرجل يذبح الشاة فيعافها من قبحها وأنه لمقفر).[٢]

ولقد اشتدت الأحوال في نجد والمدينة وما حولها وفي البوادي وبين الأعراب حتى دفعت أعدادًا كبيرة منهم إلى المدينة لاجئين إليها طالبين للطعام محملين الخليفة عبئ إطعامهم، بعد أن تلفت مراعيهم وهلكت مواشيهم، ولاشك أن وصولهم إلى المدينة كان

---

(١٢٠) قال الطبري في تفسير هذه التسمية "أصابت الناس في إمارة عمر ﷺ سنةً بالمدينة وما حولها فكانت تسفي إذا ريحت ترابًا كالرماد فسمي ذلك العام عام الرمادة"، **تاريخه**، ج٤/٢٢٣

(١٢١) الطبري، **تاريخه**، ج٤/٢٢٣

بالتدرج وأخذت أعدادهم تزيد شيئًا فشيئًا.

ومن أوائل الأخبار التي تحدثت عن إطلاع عمر على سوء أحوال الأعراب وانتشار الجوع بينهم، أن عمر ﷺ أتى عام الرمادة أو الربذة بقصعة فيها خبز مفتوت بسمن فدعا رجلًا كالبدوي يأكل معه فجعل الأعرابي يتتبع باللقمة الودك فقال له عمر ﷺ كأنك مقفر من الودك فقال الأعرابي: أجل ما أكلت سمنًا ولا زيتًا ولا رأيت أكلًا منذ كذا وكذا قبل اليوم، فحلف عمر لا يكل سمنًا ولا لحمًا حتى يحيا الناس).[1]

وقد جاء رجل من اليمن إلى عمر بن الخطاب وهو نائم في المسجد فنادى وا عمراه، فاستيقظ عمر مذعورًا وركض إلى الصوت وإذا بأعرابي ممسك بخطام بعيره والناس من حوله، فلما نظر إلى عمر قال الناس هذا أمير المؤمنين، فقال عمر: من آذاك وظن أنه مظلوم، فقال أبياتًا ذكر فيها الجدب فوضع عمر يده على رأسه ثم صاح: تدرون ما يقول يذكر جدبًا واسناتًا ـ أي ضيق وجوع ـ وإن عمر يشبع ويروي والمسلمون في ضيق، ثم دعا الصحابة وقال من يوصل إليهم الميرة والتمر وما يحتاجون إليه؟ فوجه رجلين

---

(١٢٢) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢/٣١٢. عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٠.

من الأنصار ومعهما إبل كثيرة عليها الميرة والتمر فدخلا اليمن وقسما ما كان معهما.[١]

لقد كانت هذه المجاعة شديدة لدرجة أن عمر بن الخطاب ﷺ أمر العمال على الصدقات أن يتركوا أهل الماشية، وأن لا يأخذوا منهم مصدقة ذلك العام حتى تتحسن أحوالهم ثم أخذ منهم في العام المقبل بعد تحسن الأحوال زكاة عامين.[٢]

لما أحس عمر ﷺ بانتشار الجوع في الحجاز ونجد كتب عمر إلى أمرائه على الأمصار (يستغيثهم لأهل المدينة ومن حولها ويستمدهم)،[٣] وكان في كتابه: (من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى فلان بن فلان أما بعد. فإن العرب قد دفت إلينا ولم تحملهم بلادهم ولا بد لهم من الغوث، الغوث، الغوث، حتى ملأ الصحيفة فربما كان في الصحيفة مائتا مرة).[٤]

لقد كانت استجابة الأمراء وتفاعلهم مع طلب عمر للإغاثة قوية، وعلى قدر المسؤولية فقد رد عليه يزيد بن أبي سفيان وهو

---

(١٢٣) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣٢٩. ابن الجوزي، **مناقب عمر بن الخطاب**، ص٧٥. علي وناجي الطنطاوي، **أخبار عمر**، ص١١٢.
(١٢٤) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٥.
(١٢٥) الطبري، **تاريخه**، ج٤/٢٢٣.
(١٢٦) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٤.

أحد الأمراء في الشام(لبيت لبيت لبيت يا أمير المؤمنين، أتاك الغوث، بعثت إليك عيرًا أولها بالمدينة وآخرها بالشام).[١]

كما رد عليه أبو موسى الأشعري بكتاب قال فيه: (أما بعد فإني قد وجهت لك عيرًا تحمل الدقيق والزيت والشحم والمال) وكتب إليه سعد بن أبي وقاص بكتاب مثله يذكر فيه أنه يبعث إليه بالغوث الذي طلبه.[٢]

كما اتخذ عمر إجراءًا آخر للإستفادة من إمكانات مصر التموينية وإنقاذ مكة والمدينة وبقية مدن الحجاز من الحاجة وتوفير الأغذية في تلك المناطق طوال الوقت، حيث أن عمر بن الخطاب ﷺ أمر عمرو بن العاص ـ أمير مصر ـ عند وبعد فتحها أن يمد خليجًا من الفسطاط قاعدة المسلمين في مصر إلى البحر الأحمر (بحر القزم).

وقد سمي ذلك الخليج أو الممر المائي(خليج أمير المؤمنين)،[٣] ولاشك أن عملية الحفر تطلبت جهودًا كبيرة من المسلمين ونفقات

---

(١٢٧) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٢٤٣.

(١٢٨) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٤.

(١٢٩) ابن عبد الحكم، **فتوح مصر وأخبارها**، ص١٦٢، البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٧٧. اليعقوبي، **تاريخه**، ص١٥٤. النويري، **نهاية الأرب**، ج١٩/٣٢٧.

مالية ضخمة إذ أن العمال من القبط وكان المسلمون يدفعون لهم مقابل العمل حيث لم يكونوا يجبرون الناس أو يسخرونهم للعمل دون مقابل، وقد نجح عمرو في حفر الخليج وأخذ يرسل السفن عن طريقه إلى البحر الأحمر ومن خلاله إلى ميناء الجار[١] قرب المدينة وكتب إلى عمر بن الخطاب: (قد وجهت السفن تترى بعضها في أثر بعض).[٢] وكان من أهداف هذا العمل توفير الطعام في أسواق الحجاز والعمل على اعتدال الأسعار فيه نتيجة الوفرة، ولذلك كان مما تبادله عمرو بن العاص مع عمر بن الخطاب قوله: (فإن أحببت أن يقوم سعر الطعام في المدينة كسعره بمصر حفرت له نهرًا أو بنيت له قناطر فكتب إليه عمر: أن أفعل وعجل ذلك فقال له أهل مصر: خراجك زاج وأميرك راض وإن تم هذا انكسر الخراج، فكتب إلى عمر بذلك وذكر أن فيه انكسار خراج مصر وخرابها فكتب إليه عمر: (اعمل فيه وعجل أخرب الله مصر في عمران المدينة وصلاحها فعالجه عمرو وهو بالقلزم فكان سعر المدينة كسعر مصر ولم يزد ذلك مصر إلا رخاءً).[٣]

كما أن عمرو بن العاص استخدم القوافل البرية لتوصيل

---

(١٣٠) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣١١.
(١٣١) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٤.
(١٣٢) الطبري، **تاريخه**، ج٤/٢٢٥.

الأطعمة من مصر إلى شمالي الحجاز لإغاثة القبائل الواقعة في تلك المناطق.[١]

وهذا بالطبع كله حدث بعد عام الرمادة حيث أن فتح مصر وقع بعد سنة ١٨هـ. ورغم كثرة الإشكالات حول التوقيت فإن هذا البحث بين عمر بن الخطاب وعمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ كان بعد استقرار الأوضاع في مصر.

كانت عمليات الإغاثة تتحرك من مناطق مختلفة في الأماكن المفتوحة خارج جزيرة العرب وكان لطريق وصولها من تلك المناطق دور في أماكن التوزيع اختصارًا للوقت وللجهد، ومن المعلوم أن تلك الأطعمة الواصلة إلى المدينة وإلى المناطق الأخرى التي كانت محتاجة للإغاثة قد تطلبت من عمر مزيدًا من العمل والتنظيم، كما أن عددًا آخر من الصحابة كانوا مساعدين لعمر في هذا الأمر،[٢] فحين بدأ وصول الأطعمة قال: (الحمد لله ما كان الله ليضيع هؤلاء ثم دعا محمد بن مسلمة، وعبد الله بن الأرقم، فوجه ابن الأرقم إلى قيس وتميم وطي وأسد بنجد، ووجه محمد بن مسلمة إلى طريق الشام إلى غطفان وأدنى قضاعة ولخم وجذام، ثم

---

(133) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣١١.

(134) انظر إلى أسماء بعض هؤلاء في عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٤.

قال لهما افهما إياكما أن تعطيا العرب الإبل فإنها لا تنحرها، انحرا البعير فأطعماهم مخه وعظامه واجعلا لحمه وشيقة ـ أي قديدًا ـ واجعلاه الفرارة[١] بين عشرة، سيرا على بركة الله).[٢]

يتضح من هذا النص كيف كان عمر ﷺ يتابع تأمين القوت والطعام للقبائل التي تعرضت للمجاعة من شمال الجزيرة العربية إلى وسطها إلى بلاد الحجاز وجنوبها ولاشك أن تكليف هذين الصحابين بهذه المهمة لا يعني إنفرادهما بها فقد كان معهم على الأرجح غيرهم حيث كان لهم مساعدين كثر لتنفيذ المهمة، كما كان لعمر سياسة معينة أراد منهما إتباعها وهي الإطعام وعدم التوفير فالوقت وقت حاجة ومجاعة والناس بحاجة للأكل حتى يحيوا ولذلك أكد عليهم أن لا يطعموا المحتاجين الإبل حية وإنما ينحروها لهم ويجعلوا بين أيديهم طعامًا يأكلون منه ليومهم وأيامهم الأخرى القريبة بما يصنعانه من قديد.

ويبدو أن تلك المجاعة قد وصلت إلى نواحي تهامة مما جعل عمر ابن الخطاب ﷺ يخصص بعض الأطعمة التي وصلت إلى ميناء

---

(١٣٥) الفرارة، القطعة من الشيء أو القطعة من اللحم (الجوهري، **الصحاح**، ج٦/٢٤٥٤.

(١٣٦) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٥.

الجار عن طريق البحر إلى بعض مناطق تهامة.[١]

كما أن ميناء الجار كان يغذي المناطق الواقعة بين مكة والمدينة.[٢]

وقد كان أبا عبيدة بن الجراح ممن بعثهم عمر ﷺ بالأطعمة للإغاثة حيث قدم بأربعة آلاف بعير إلى المدينة محملة بالأطعمة فأمره عمر بأن يدور على قبائل معينة حددها له، وأن يقوم بتوزيعها عليهم، فلما رجع بعث إليه عمر بدنانير مكآفأة له على عمله فرد أبو عبيدة على عمر قائلًا: إني لم أعمل لك يا ابن الخطاب! إنما عملت لله ولست أخذ في ذلك شيئًا. فألح عليه عمر وذكره قائلًا: قد أعطانا رسول الله ﷺ فأقبلها أيها الرجل واستعن بها على دينك ودنياك فقبلها أبو عبيدة ﷺ،[٣] ومن المتوقع أن أبا عبيدة كان ينفق مثل هذا المال في الصدقة حيث اشتهر عنه قصص أخرى كان يلح عليه فيها عمر بأخذ راتبه فيأخذه ويتصدق به.[٤]

---

(١٣٧) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣١١. علي وناجي الطنطاوي، **أخبار عمر وأخبار عبد الله بن عمر**، ص١٠٠.

(١٣٨) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج ٣/٣١١.

(١٣٩) الطبري، **تاريخه**، ج٤/٢٢٣.

(١٤٠) أنظر: القصة التي أوردها عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، لأبي عبيدة=

وقد كان عمر ﷺ يعمل بنفسه على توزيع الطعام على اللاجئين إلى المدينة، كما كان يقيم المطابخ الكبيرة ويجعل فيها العمال والخدم ويقدم الطعام للأعداد الكبيرة التي ألقاها الجوع إلى المدينة وما حولها حيث كان يتعهدهم بالغداة والعشي،[١] وقد وصف أبو هريرة ﷺ وهو أحد المساعدين لعمر على إطعام اللاجئين إلى المدينة حال عمر وتفقده لأولئك الجياع فقال: (لقد رأيته عام الجماعة وأنه ليحمل على ظهره جرابين وعكة[٢] زيت في يده وأنه ليتعقب هو وأسلم، فلما رآني قال: من أين يا أبا هريرة قلت قريبًا. قال: أخذت أعقبه فحملناه حتى انتهينا إلى صرار،[٣] فإذا صرم[٤] نحو من عشرين بيتًا فقال عمر: ما أقدمكم؟ قالوا: الجهد، قال وأخرجوا لنا جلد ميتة مشويًا كانوا

=وعمر، حين زيارة عمر لبلاد الشام، ج٣/٨٣٧، والذهبي في **سير أعلام النبلاء**، ج١/١٧.

(١٤١) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٥.

(١٤٢) العكة هي القربة الصغيرة التي تستخدم لحفظ السمن والزيت ولا تزال حتى الآن تستخدم عند البادية في نجد والحجاز وتسمى بنفس الاسم.

(١٤٣) صرار: الصرار المكان المرتفع من الأرض الذي لا يعلوه الماء، وهي بئر قديمة فيها أطم ـ حصن ـ لبني عبد الأشهل تقع على بعد ثلاثة أميال من المدينة (يا قوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٣/٣٩٨).

(١٤٤) الصرم: الجماعة من الناس (الجوهري، **الصحاح**، ج٥/١٩٦٦).

يأكلونه، ورمة العظام مسحوقة كانوا يسفونها. قال: فرأيت عمر طرح ردائه ثم نزل يطبخ لهم ويطعمهم حتى شبعوا).[١]

ولقد اتبع عمر سياسة معينة مع اللاجئين إلى المدينة حيث كان يجمعهم في مكان واحد لكي يسهل إطعامهم ولكي لا يضروا أهل المدينة ولا يتضرروا هم. ولم يكن يمنعهم من دخول المدينة بل كانوا يدخلون إليها ويخرجون منها إلى مساكنهم المؤقتة وكان هذا الإجراء أدعى لتنظيمهم وتفقد أحوالهم وتمييزهم عن غيرهم، حتى أن عمر كان يعد بعض الجمال لحملهم إلى تلك الأماكن.[٢]

لقد أحس عمر ﷺ أن من مسؤوليته إطعام الناس وقت الجوع والنفقة عليهم من بيت المال دون حساب فقال ﷺ: (لئن أصاب الناس سنة لأنفقن عليهم من مال الله ما وجدت درهمًا فإن لم أجد ألزمت كل رجل رجلًا).[٣] كما أعلن سياسة أخرى تتركز على تحمل بقية المسلمين المقتدرين للمسؤولية المشتركة في إطعام الجياع عند الحاجة وعدم توفر المال عند الدولة حيث قال: لو لم أجد من المال ما يسعهم إلا أن أدخل على أهل كل بيت عدتهم

---

(145) ابن سعد، **الطبقات**، ج٢/٣١٤. الطبري، **تاريخه** ج٤/. المحب الطبري، **الرياض النضرة**، ج٢/٥٤.

(١٤٦) الطبري، **تاريخه**، ج٥/٣١٤. المحب الطبري، **الرياض النضرة**، ٢/٥٤.

(١٤٧) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٣.

فيقاسمونهم أنصاف بطونهم حتى يأتي الله بخير لفعلت فإنهم لن يهلكوا على أنصاف بطونهم).[١]

لقد عمل عمر ﷺ بنفسه في إعداد الطعام وتجهيزه، حيث كان يطرح رداءه وينزل للعمل مع الطباخين ويطعم الجوعى بيده،[٢] كما أن عمر كان يرشد النساء على الطريقة الصحيحة للطبخ فكان يقول لهن: (لا تذرن أحداكن الدقيق حتى يسخن الماء ثم تذره قليلًا وتسوطه بمسوطها فأنه أريح له وأحرى أن لا يتقدد).[٣] وكان جميع الصحابة ﷺ يعتبرون هذا العمل من باب الاحتساب وطلب الأجر والمثوبة.

كان مطبخ إغاثة اللاجئين بالمدينة يذبح يوميًا ما يقرب من عشرين بعيرًا لإطعام الناس المنقطعين الذين كانوا يقاربون سبعة آلاف شخص في كل وجبة بالإضافة إلى قرابة أربعين ألفًا من النساء والصبيان كانوا لا يأتون وإنما يبعث لهم بالتموين يقول ابن سعد عن ذلك: (لما كان عام الرمادة تجلبت العرب من كل ناحية فقدموا المدينة فكان عمر بن الخطاب قد أمر رجالًا يقومون

---

(١٤٨) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٣، وانظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢/٣١٦.

(١٤٩) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢/٣١٣.

(١٥٠) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣١٤.

عليهم ويقسمون عليهم أطعمتهم وأدمهم فكان يزيد بن أخت النمر، وكان المسور بن مخرمة، وكان عبد الرحمن بن عبدالقارئ. وقال: عبد الله بن عتبة بن مسعود فكانوا إذا أمسوا اجتمعوا عند عمر فيخبرونه بكل ما كانوا فيه وكان كل رجل منهم على ناحية من المدينة، وكان الأعراب حلولًا فيما بين رأس الثنية إلى راتج إلى بني حارثة إلى بني عبد الأشهل إلى البقيع إلى بني قريظة ومنهم طائفة بناحية بني سلمة هم محدقون بالمدينة فسمعت عمر يقول ليلة وقد تعشى الناس عنده: أحصوا من تعشى عندنا فأحصوهم من القابلة فوجدوهم سبعة آلاف رجل. وقال: أحصوا العيالات الذين لا يأتون والمرضى والصبيان فأحصوا فوجدوا من تعشى عنده عشر آلاف والآخرين خمسين ألفًا).[1]

وقد ورد نص عن استمرار العمل في مطبخ الإغاثة منذ الفجر (كانت قدور عمر يقوم عليها العمال في السحر يعملون الكركور[2] حتى يصبحوا ثم يطعمون المرضى منهم، ويعلمون العصائد وكان عمر يأمر بالزيت فيفار في القدور الكبار على النار حتى يذهب حمته وحره ثم يثرد الخبز ثم يؤدم بذلك الزيت،

---

(١٥١) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣١٧.

(١٥٢) الكركور، الكركورة تأتي بمعنى الطحن، وتأتي بمعنى تكرار الطبخ على الشيء مع زيادة الماء عليه حتى يصبح حساءًا ـ شربة ـ، ابن منظور، **لسان العرب**، ج٥/١٢٤.

فكانت العرب يحمون من الزيت وما أكل عمر في بيت أحد من ولده، ولا بيت أحد من نسائه ذواقًا زمان الرمادة إلا ما يتعشى مع الناس حتى أحيا الله الناس أول ما أحيوا)[١]

ولقد كان عمر ﷺ مهتما أشد الإهتمام بأمر الجياع من المسلمين حتى كان معاصروه من الصحابة والتابعين يقولون لو لم يرفع الله المحل عام الرمادة لظننا أن عمر يموت همًا بأمر المسلمين.[٢]

ولقد اهتم عمر بحالات فردية لبعض المحتاجين والجياع فقد وردت رواية في الطبري تدل على مبلغ اهتمام عمر بهم قال فيها: عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب ـ رحمه الله ـ إلى حرة واقم،[٣] حتى إذا كنا بصرار إذا نار تؤرث فقال يا أسلم أني أرى هؤلاء ركبًا قصر بهم الليل والبرد انطلق بنا فخرجنا نهرول حتى دنونا منهم فإذا إمرأة معها صبيان لها وقدر

(١٥٣) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣١٧.

(١٥٤) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢/٣١٥.

(١٥٥) حرة واقم، الحرة أرض ذات حجارة سوداء نخرة كأنها أحرقت بالنار ـ وهي حجار بركانية ـ تنتشر في العديد من بلاد العرب، وحرة واقم أحد حرار المدينة المشهورة في أيام يزيد بن معاوية (ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٢/٤٤٩، ٤٤٥).

منصوبة على النار وصبيانها يتضاغون فقال عمر: السلام عليكم يا أصحاب الضوء، وكره أن يقول يا أصحاب النار قالت: وعليك السلام. قال: أأدنو؟ قالت: أدنو بخير أو دع. فدنا فقال: ما بالكم؟ قالت قصر بنا الليل والبرد. قال: فما بال هؤلاء الصبية يتضاغون. قالت: الجوع. قال وأي شيء في هذه القدر؟ قالت: ماء أسكتهم به حتى يناموا. الله بيننا وبين عمر. قال: أي رحمك الله ما يدري عمر بكم. قالت: يتولى أمرنا ويغفل عنا، فأقبل علي فقال: انطلق بنا فخرجنا نهرول حتى أتينا دار الدقيق فأخرج عدلًا [1] فيه كبة شحم، فقال: أحمله علي. فقلت: أنا أحمله عنك. قال: أحمله علي مرتين أو ثلاثًا كل ذلك أقول: أنا أحمله عنك. فقال لي في آخر ذلك: أنت تحمل عني وزري يوم القيامة لا أم لك. فحملته عليه فأنطلق، وانطلقت معه نهرول حتى انتهينا إليها، فألقى ذلك عندها، وأخرج من الدقيق شيء فجعل يقول لها: ذري علي وأنا أحرك لك وجعل ينفخ تحت القدر، وكان ذا لحية عظيمة فجعلت أنظر إلى الدخان من خلل لحيته حتى أنضج وأدم القدر، ثم أنزلها وقال: أبغني شيء فأتته بصحفة فأفرغها فيها، ثم جعل يقول:

---

(١٥٦) العدل نصف الحمل يكون على أحد جنبي البعير، وقد يكون وعاء يوضع على أحد جانبي البعير (ابن منظور، **لسان العرب**، ج٤٣٢/١١).

أطعميهم وأنا أسطح[١] لك فلم يزل حتى شبعوا، ثم خلى عندها فضل ذلك وقام وقمت معه، فجعلت تقول جزاك الله خيرًا، أنت أولى بهذا الأمر من أمير المؤمنين، فيقول: قولي خيرًا إنك إذا جئت أمير المؤمنين وجدتني هناك إن شاء الله ثم تنحى ناحية عنهم ثم استقبلها وربض مربض السبع، فجعلت أقول له إن لك شأنًا غير هذا وهو يحمد الله ثم أقبل عليَّ فقال: يا أسلم إن الجوع أسهرهم وأبكاهم فأحببت أن لا انصرف حتى أرى ما رأيت منهم).[٢]

وانتشرت مع المجاعة بعض الأمراض وكثر الموت في الناس وخصوصًا بين اللاجئين (فكان عمر يطعم الناس من جاءه ومن لم يأت أرسل إليه بالدقيق والتمر والأدم إلى منزلة... وكان يتعاهد مرضاهم وأكفان من مات منهم ـ يقول الراوي ـ لقد رأيت الموت وقع فيهم حين أكلوا الثفل،[٣] وكان عمر يأتي بنفسه فيصلي عليهم، لقد رأيته صلى على عشرة جميعًا فلما أحيوا قال أخرجوا

---

(١٥٧) التسطيح، وضع الثريد من القدر إلى الصحفة، سطح الثريد أي ساواه في الصحفة وأعده للأكل (**المعجم الوسيط**، ص٤٢٩).

(١٥٨) الطبري، **تاريخه**، ج٥، ص٢٠ـ٢١.

(١٥٩) الثفل: بقية الشيء ورواسبه، فيقال ثفال التمر، ويقال الطحين، يعني رديئة وأخره ورواسبه، كما يقصد به الجلد الذي يوضع تحت الرحى، أو حبال الجلد الباليه، (ابن منظور، **لسان العرب**، ج١١/٨٥).

من القرية إلى ما كنتم اعتدتم من البرية فجعل عمر يحمل الضيف منهم حتى لحقوا ببلادهم).[١]

كان عمر بن الخطاب ﷺ ومن معه من أصحاب رسول الله ﷺ يدركون أنهم ليس عندهم حل لتلك المجاعة وأن عملهم إنما هو جزء من الأسباب التي يجب على المسلم اتخاذها، وإلا فإن المنجي من الكارثة هو الله وحده وهو الذي يرزق العباد، ولذلك فإن عمر ﷺ وبقية الصحابة عمدوا إلى الدعاء والى صلاة الاستسقاء، وقد وردت روايات مختلفة حول الاستسقاء الذي حدث أيام عمر لعام الرمادة وحول إكثاره من الدعاء، كان عمر ﷺ يدعو الله سبحانه وتعالى ويتضرع إليه غالب الليل وقد سمعه ابن عمر وهو يقول في دعائه اللهم لا تجعل هلاك أمة محمد على يدي، ويقول اللهم لا تهلكنا بالسنين وأرفع عنا البلاء،[٢] وقد كان عمر ﷺ إذا صلى بالناس التفت إليهم وقال: (أيها الناس استغفروا ربكم ثم توبوا إليه وسلوه من فضله واستسقوا سقيا رحمة لا سقيا عذاب).[٣]

وقد ذكر الطبري رواية أسندها إلى عاصم بن عمر بن الخطاب

---

(١٦٠) ابن سعد، **الطبقات**، ج٣/٣١٧.
(١٦١) ابن سعد، **الطبقات**، ج٣/٣٢٠.
(١٦٢) ابن سعد، **الطبقات**، ج٣/٣٢.

قال: (قحط الناس زمان عمر عامًا فهزل المال فقال أهل بيت من مزينة من أهل البادية لصاحبهم: قد بلغنا فأذبح لنا شاة. قال: ليس فيهن شيء فلم يزالوا به حتى ذبح لهم شاة فسلخ عن عظم أحمر فنادى يا محمداه فأري فيما يرى النائم إن رسول الله ﷺ أتاه فقال أبشر بالحيا، ائت عمر فاقرأه مني السلام وقل له إن عهدي بك وأنت وفي العهد شديد العقد فالكيس الكيس يا عمر فجاء حتى أتى باب عمر فقال لغلامه استأذن لرسول رسول الله ﷺ فأتى عمر فأخبره ففزع وقال: رأيت به مسًا؟ قال: لا. قال: فأدخله. فدخل فأخبره الخبر فخرج فنادى في الناس وصعد المنبر وقال: أنشدكم بالذي هداكم للإسلام هل رأيتم مني شيء تكرهونه؟ قالوا: اللهم لا. قالوا: ولم ذاك؟ فأخبرهم ففطنوا ولم يفطن. فقالوا: إنما استبطأك في الإستسقاء فأستسق بنا فنادى في الناس، فقام فخطب فأوجز ثم صلى ركعتين فأوجز ثم قال اللهم عجزت عنا أنصارنا وعجز عنا حولنا وقوتنا وعجزت عنا أنفسنا ولا حول ولا قوة إلا بك اللهم فاسقنا وأحيي العباد والبلاد)[1] وقد وردت رواية أخرى تذكر إن عمر كتب إلى الأمراء ومنهم أبو موسى الأشعري رضي الله عنه فكتب إليه أبو موسى: (يا أمير المؤمنين إن الخلق لا يسعهم إلا الخالق فلو انك كتبت إلى الأمصار ووعدتهم يومًا فأمرتهم

(١٦٣) الطبري، **تاريخه**، ج٤/٢٢٤.

فخرجوا فاستسقوا ودعوا، فلما أتاه كتابه قال والله ما أرى أبا موسى إلا قد أشار برأي، فكتب فخرج الناس فاستقوا فسقوا).[١]

ويبدو إن دعوة أبي موسى لعمر قد أعقبها عمل من عمر ﷺ لما أجمع عمر ﷺ أن يستسقي ويخرج بالناس كتب إلى عماله أن يخرجوا يوم كذا وكذا وأن يتضرعوا إلى ربهم ويطلبوا إليه أن يرفع هذا المحل عنهم).[٢]

وقد خرج عمر ﷺ ومعه المسلمون ــ في المدينة ــ لصلاة الاستسقاء، يتقدمهم العباس عم النبي ﷺ فصلى بالناس ركعتي الإستسقاء ودعا دعاءًا كثيرًا واستغفر، وقد ألح عمر بالدعاء وكان يرفع صوته بالإستغفار وعلى خديه الدموع عن يمينه العباس وهو مستقبل القبلة والمسلمون يؤمنون على دعائه، ثم أخذ بيد العباس عم النبي ﷺ ثم رفعها وقال اللهم أنا نستشفع إليك بعم نبيك أن تذهب عنا المحل وأن تسقينا الغيث وقد بكى الناس لبكائه ودعائه.[٣] فقيل له يا أمير المؤمنين إنما خرجت تستسقي وأنت تستغفر، وقال له البعض ما سمعناك استسقيت فقال: رضي الله عنه، لقد طلبت الغيث بمجادف السماء التي بها يستنزل المطر

(١٦٤) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٣.
(١٦٥) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣٢٠.
(١٦٦) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣٢١.

ثم قرأ قوله تعالى: ﴿**فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا* يُرْسِلِ السَّمَاء عَلَيْكُم مِّدْرَارًا* وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا**﴾.[١]

ثم قرأ: ﴿**وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاء عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلاَ تَتَوَلَّوْاْ مُجْرِمِينَ**﴾.[٢] ثم قال عمر أما إذا غفر لنا سقينا.[٣]

هكذا كان عمر ﷺ شديد التعلق بالله لحل تلك الأزمة التي نزلت بالمسلمين، وكان على يقين بأن الرزق من عند الله وأنه القادر على إطعام الخلق، ومع ذلك فإنه كمسئول عن المسلمين وولي أمرهم عمل الأسباب الدنيوية التي أمره الله بها من الإستنجاد بأمراء المسلمين وجلب الأطعمة من كل مكان وتجميع المتضررين في أماكن خاصة وتشغيل العمال لإطعامهم.

ومن الملاحظ إن عمر ﷺ في أثناء تلك المجاعة قد شرط على نفسه وأولاده وأهل بيته شروطاً قاسية، بحيث لا يتميزون عن المسلمين بكثير طعام ولا غيره، وقد اشتهرت أخبار كثيرة عن

---

(١٦٧) **سورة نوح**، الآيات: ١٢، ١١، ١٠.

(١٦٨) **سورة هود**، آية:٥٢.

(١٦٩) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٣٩. وانظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣٢٠. الطبري: **تاريخه**، ج٤/٢٢٥.

عمر ﷺ في تلك الفترة حتى أنه تغير لونه وجسمه لشدة قسوته على نفسه، قال بعضهم: رأيت عمر عام الرمادة وهو أسود اللون ولقد كان أبيضًا فقيل مما ذا فقال: كان رجلًا عربيًا فكان يأكل السمن واللبن فلما أمحل الناس حرمهما فأكل الزيت حتى غير لونه وجاع فأكثر).[١]

لقد كان عمر يتعمد أن يأكل مع الجياع وعامة الناس في مائدة واحدة، وأن لا يميز نفسه بشيء عنهم، وفي الوقت نفسه كان يتخذ صفحة من خالص ماله فيها نفس الطعام يجعلها بين الصحاف العامة ليأكل منها تورعًا عن بيت مال المسلمين.[٢]

وقد قام عمر بمعاقبة أحد أولاده حينما شم رائحة اللحم المشوي في بيته في وقت جاع الناس فيه رغم أن ابنه أعتذر إليه بأنها سخلة كانت لأحد أولاده الصغار فاشتراها منه ولكن هذا لم يذهب غضب عمر حيث بعث من أحضر اللحم وقسمه على المحتاجين.[٣]

لقد كان عمر يقسو على نفسه كثيرًا حتى أنه كان يتألم من بطنه لقسوة الطعام الذي يأكله يقول أحد الرواة: (كنت عند

---

(١٧٠) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣٢٤.
(١٧١) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٠٧.
(١٧٢) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٣٩.

عمر ﷺ فوضع يده على بطنه، فقلت مالك يا أمير المؤمنين؟ فقال طعام غليظ أكلته آذيت منه فقلت: يا أمير المؤمنين إن أولى الناس بالمطعم الليّن والملبس الليّن لأنت قال فتناول عصية فقرع بها رأسي وقال كنت أحسب فيك خيرًا قلت مالك يا أمير المؤمنين قال والله ما أردت إلا مقاربتي).[١]

وقد أقسم عمر حينما أحس بالجوع يصيب الناس أن لا يذوق لحمًا حتى يأكله الناس.[٢]

كان بطن عمر ﷺ يقرقر من شدة الجوع ومن قسوة الطعام فكان عمر يوجه لبطنه الحديث لائمًا ومعاتبًا فيقول: قرقر أو لا تقرقر وليس لك عندنا غيره حتى يحي الناس.[٣]

وقد دخل ناس من بني عدي ـ قوم عمر بن الخطاب ـ على أم المؤمنين حفصة بنت عمر ـ رضي الله عنهما ـ فطلبوا منها أن تكلم عمر ﷺ لعله يخفف عن نفسه ما هو فيه من قسوة الطعام وخشونة اللباس، لكن عمر ﷺ لم يستجب لطلبها وطلبهم، واستمر في القسوة على نفسه وعدم الاختصاص بشيء دون

---

(١٧٣) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٦٩٧.

(١٧٤) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣١٢. أبو نعيم الأصبهاني، **حلية الأولياء**، ج١/٤٨.

(١٧٥) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٢.

الناس،[١] فما أكل سمينًا ولا سمنًا حتى خصب الناس وأكلوا.[٢]

وكان في هذه الظروف كثيرًا ما يأكل التمر ويشرب عليه الماء، واشتهر عنه قوله من أدخله بطنه النار فأبعده الله.[٣]

وكان عمر ﷺ حريصًا على أن يكون ولاته وأمرائه على الأقاليم يأكلون من طعام الناس ولا يتميزون عنهم بشيء فقد كتب إلى أحد أمرائه بعد أن علم أنه يأكل طعامًا جيدًا قد لا يجد عامة الناس مثله: (إنه ليس من كدك ولا من كد أبيك فأشبع المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك).[٤]

وقد كان هذا المبدأ عند عمر يطبقه على نفسه حيث حدث أصحابه قائلًا: (أنا أخبركم بما استحل من مال حلة في الشتاء وحلة في والصيف، وما أحج عليه وما اعتمر من الظهر، وقوت عيالي شبعة، كرجل من المسلمين ليس بأغناهم ولا بأفقرهم يصيبني ما يصيبهم).[٥]

---

(١٧٦) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٨٠٢. أبو نعيم الأصبهاني، **حلية الأولياء**، ج١/٤٨. ابن الجوزي، **مناقب عمر بن الخطاب**، ص١٤٥.
(١٧٧) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٧٤٢.
(١٧٨) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢/٨٠٣.
(١٧٩) المحب الطبري، **الرياض النضرة**، ج٢/٨٣.
(١٨٠) ابن سعد، **الطبقات**، ج٣/٣٧٥.

وكان ﷺ يقول: (اللهم إنك تعلم إني لا آكل إلا وجبتي، ولا ألبس إلا حلتي ولا آخذ إلا حصتي).[١]

(١٨١) ابن زنجويه، **الأموال**، ج٦٠٢/٢.

الخـاتمة

كان الراشدون ﷺ يبذلون جهودًا عظيمة لتيسير أمور الناس في معاشهم، وبالتالي كانوا يوجهون جزء من موارد بيت المال لتأمين احتياج الناس من القوت. وابتداءًا من أواسط عهد عمر ﷺ أصبحت عملية تأمين القوت لعامة الناس سياسة ثابتة يصرف عليها من بيت مال المسلمين، وإن كانت هذه السياسة ظهرت في أيام عمر، والشواهد التاريخية تتركز في فترة ولايته، فإن هذا الأمر كان سيرًا على سنة رسول الله ﷺ الذي كان يسعى لتوزيع ما يصله من طعام أو مال على المسلمين، كما أن هذه السياسة استمرت بقية عهد الخفاء الراشدين، كما أن الراشدين اهتموا بهذا الأمر لعامة المسلمين، في أوقات الرخاء والشدة، إلا أن التركيز وقت الحاجة كان أشد من غيره، مثل ما حدث في عام الرمادة، ومثل ما حدث للمهاجرين إلى المناطق المفتوحة ولأبناء المجاهدين في تلك المناطق خصوصًا، لقد كان هذا الأمر التنظيمي بارزًا وواضحًا، وعلى كل حال فهذا الأمر وغيره من أمور التنظيم ومراعاة أحوال الناس وحاجاتهم في عهد الراشدين يحتاج إلى مزيد من البحث والدراسة، كما أن جانب التنظيم المالي بالدرجة الأولى بحاجة إلى وقفات المؤرخين لإلقاء المزيد من الأضواء على أحداث ذلك العصر، وكتب الأموال والخراج مصدر

هام في هذا الجانب، يجب على المؤرخين الإفادة منها والوقوف عندها، ففيها شواهد هامة للحياة الاجتماعية والاقتصادية في عصر الخلافة الراشدة.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

أولًا: المصادر:

١. ابن الأثير: عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد ابن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني(ت:٦٣٠هـ).

أسد الغابة في معرفة الصحابة، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٢. ابن آدم: يحي القرشي.

الخراج، تحقيق أحمد محمد شاكر، بيروت، دار المعرفة، (ضمن موسوعة الخراج).

٣. الأزدي: محمد بن عبد الله(ت:٢٣١هـ).

تاريخ فتوح الشام، تحقيق عبد المنعم عبد الله عامر، القاهرة، مؤسسة سجل العرب، ١٩٧٠م.

٤. الأصبهاني: أبو نعيم أحمد بن عبد الله.

حيلة الأولياء وطبقات الأصفياء، ط٤، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٥م.

٥. البخاري: الحافظ أبي عبد الله إسماعيل بن إبراهيم (ت:٢٥٦هـ).

صحيح البخاري، استانبول، المكتب الإسلامي، ١٩٧٩م.

٦. البلاذري: أبو الحسن أحمد بن يحي بن جابر بن داود البغدادي (ت:٢٧٩هـ).

فتوح البلدان، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

٧. ابن الجوزي: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت:٥٩٧هـ).

مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق د. زينب إبراهيم القارو، بيروت، دار الكتب العلمية.

٨. ابن حجر: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت:٨٥٢هـ).

الإصابة في تمييز الصحابة "٤ أجزاء" الطبعة الأولى، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٢٨هـ.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، اعتناء أحمد فؤاد عبدالباقي، ومحب الدين الخطيب، القاهرة، المطبعة السلفية، (٢٨جزء).

٩. الحموي: شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله.

معجم البلدان، ٥ أجزاء، بيروت، دار الكتاب العربي.

١٠. ابن حنبل: الإمام أحمد.

المسند، بيروت، المكتب الإسلامي، ط٤، دار الكتاب العرب، ١٤٠٥هـ.

١١. خليفة بن خياط: ابن أبي هبيرة الليثي العصفري (١٦٠ ـ ٢٤٠هـ).

التاريخ، تحقيق، د. أكرم ضياء العُمري. ط٢، بيروت، دار القلم، بيروت، ومؤسسة الرسالة، ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

١٢. الدارمي: محمد عبد الله بن عبد الرحمن (ت:٢٥٥هـ).

سنن الدارمي، (٢جزء) القاهرة، دار إحياء السنة النبوية.

١٣. الذهبي: الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان.

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام (عهد الراشدين)، تحقيق الدكتور عمر عبد السلام تدمري، ط١، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

١٤. ابن الرفعة: أبو العباس نجم الدين(ت:٧١٠هـ).

الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان، تحقيق محمد أحمد إسماعيل الخاروف، ط١، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤٠٠هـ.

١٥. ابن زنجويه: حميد بن مخلد بن قتيبة الأذري (ت:٢٥١هـ).

الأموال، (٣ أجزاء)، تحقيق د. شاكر ذيب فياض، ط١، الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، ١٤٠٦هـ.

١٦. ابن سعد: محمد (ت:٢٣٠هـ ـ ٨٤٢م).

الطبقات الكبرى، في تسعة أجزاء، دار صادر بيروت، بدون تاريخ.

١٧. ابن سلام: أبو عبيد القاسم (ت:٢٢٤هـ).

كتاب الأموال، تحقيق محمد خليل هراس، ط٢، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية ١٣٩٥هـ.

١٨. السمهودي: نور الدين علي بن أحمد (٩١١هـ).

وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، (٤ أجزاء). تحقيق محي الدين عبدالحميد، ط٣، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠١هـ.

١٩. ابن شبة: أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري.

تاريخ المدينة، تحقيق فهيم محمد شلتوت، (٤ أجزاء)، ط١، المدينة المنورة، نشرها السيد حبيب محمود أحمد، ١٣٩٣هـ.

٢٠. ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد.

المصنف، (٥ أجزاء)، كراتشي، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، ١٤٠٦هـ.

٢١. الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير(ت:٣١٠هـ ـ ٩٢٣م).

تاريخ الأمم والملوك، (الجزء٥، ٤)، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

٢٢. ابن عبد البر: الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد بن محمد النمري القرطبي(٤٦٣هـ).

الاستيعاب في معرفة الأصحاب ـ حاشية على الإصابة ـ، ط١، القاهرة، المطبعة الأميرية، ١٣٢٨هـ.

٢٣. ابن عبد الحكم: القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (ت:٢٥٧هـ).

فتوح مصر وأخبارها، لايدن، ١٩٢٠م.

٢٤. الفيروز آبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب (ت:٨١٦هـ).

القاموس المحيط، ط٢، القاهرة، مكتبة البابي الحلبي، ١٣٧١هـ.

٢٥. المحب الطبري: أبو جعفر أحمد بن عبد الله (ت:٦٩٤هـ).

الرياض النضرة في مناقب العشرة، ط٢، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٣٧٢هـ.

٢٦. ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري (ت:٧١١هـ).

لسان العرب، بيروت، دار صادر.

٢٧. اليعقوبي: أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب (ت:٢٨٢هـ).

تاريخ اليعقوبي، ج٢، بيروت، دار صادر، ١٣٧٩هـ ـ١٩٦٠م.

٢٨. أبو يعلى الفراء: محمد بن الحسين الحنبلي (ت:٤٥٨هـ).

الأحكام السلطانية، تصحيح وتعليق محمد حامد الفقي، سور ابايا، اندونيسيا، مكتبة محمد نبهان ١٣٩٤هـ.

٢٩. أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم (ت:١٨٢هـ).

كتاب الخراج، ط٥، القاهرة، المكتبة السلفية، ١٣٩٦هـ.

ثانيًا المراجع:

١. الأفغاني: سعيد.

أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، ط٣، بيروت، دار الفكر، ١٣٩٤هـ.

٢. أنيس: د. إبراهيم، وآخرون.

المعجم الوسيط، ج٢، استانبول، المكتبة الإسلامية.

٣. الحمادي: محمد جاسم.

ولاية عبد الله بن عامر للبصرة وإصلاحاته الاقتصادية فيها، بحث منشور في مجلة المؤرخ العربي، العدد، بغداد، ١٩٨٢م.

٤. حميد الله: د. محمد.

مجموعة الوثائق السياسية للعصر النبوي والخلافة الراشدة، ط٤، بيروت، دار النفائس، ١٤٠٣هـ.

٥. الطنطاوي: علي وناجي.

أخبار عمر وأخبار عبد الله بن عمر، ط٨، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ.

٦. العُمري: د. أكرم ضياء.

عصر الخلافة الراشدة، ط١، المدينة، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٤هـ.

٧. العلي: صالح أحمد.

التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، ط٢، بيروت، دار الطليعة، ١٩٦٩م.

٨. قلعة جي: محمد رواس.

موسوعة فقه عثمان بن عفان، ط١، مكة المكرمة، جامعة أم القرى.

٩. لوبون: غوستاف.

حضارة العرب، ترجمة عادل زعيتر، ط٣، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٩هـ.

١٠. وجدي: محمد فريد.

دائرة معارف القرن العشرين، (١٠أجزاء)، ط٣، بيروت، دار المعرفة، ١٩٧١م.

البَحْثُ الثَّانِي

خطط الراشدين في البحر المتوسط

مقـدمة:

الحمـد للّه رب العـالمين والصـلاة والسـلام علـى أشـرف الأنبيـاء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد: ـ

فإن الدولة الإسلامية بعد امتدادها في عصر الخلفاء الراشدين إلى مصـر والشـام، أصـبحت تحكـم منـاطق مطلـة علـى البحـر الأبيض المتوسـط، تعـد مـن أكثـر الأمـاكن المطلـة عليـه أهميـة، وبالتـالي فإنهـا اضـطرت لعمـل خطـط خاصـة بأملاكهـا وقواتهـا ورعاياهـا في المنطقـة، وكانـت هـذه الدولـة في بدايـة أمرهـا وخصوصًـا في عصـر عمـر ﷺ لا ترغـب في خـوض غمـار البحـر واضـطرت للتخطـيط فيمـا يتعلـق بأملاكهـا السـاحلية عـن طريـق الـدفاع والقـوات البريـة، إلا أن هـذه السياسـة والخطـط تعرضـت للتغيير وخصوصًا في خلافة عثمان بن عفان ﷺ وذلك بعد تزايد الخطر البحري الرومي، والهجوم المتكرر على المدن الساحلية في مصر والشام، مما اضطر معه عثمان ﷺ وبمساعدة قيادات الدولة الإسلامية للعمل على إيجاد قوات بحرية رادعة تقف في وجه بحرية الروم بل وتهددها في عقر دارها، وعملت دور الصناعة في مصر والشام على تجهيز الأساطيل الإسلامية وما تستلزمه من احتياجات مختلفة في خطة منتظمة استفاد فيها المسلمون من الأقباط في مصر والنصارى في الشام، الذين لم يترددوا في تقديم خبراتهم

للجيوش الإسلامية في ميدان التجهيز والملاحة، في مقابل التسامح والبذل الذي قام به المسلمون في تلك المناطق، حيث شعر أولئك بالأمان في العمل مع المسلمين لأنفسهم ولبلدانهم وشعوبها، وقد أُعدت الجيوش الإسلامية في البحر في فترة وجيزة، وأبدى المسلمون تطوعهم للتجنيد في الجهاد البحري كما كانوا في البر، وجاهدوا بحرًا في مواقع مختلفة، حيث تمكنوا من فتح قبرص وأرواد ونزلوا في رودس وهددوا سواحل أوربا وأصبحت لهم السيطرة البحرية، وخصوصًا بعد موقعة ذات الصواري، واستبسل عدد من الصحابة والتابعين في تلك التحركات البحرية، التي شارك فيها النساء مع الرجال، والتي رعتها الدولة الإسلامية وتحققت فيها نبوة سيدنا محمد ﷺ كما سيأتي، وهكذا فإن المسلمين في عصر الراشدين خططوا للجهاد في البحر كما فعلوا في البر.

والمصادر المختلفة في التاريخ الإسلامي تتحدث عن تلك الروايات التي نستشهد بها في الحديث عن تلك الخطط والإنجازات، في مراحلها وتغيراتها المختلفة، كما أن مصادر التاريخ البيزنطي تتحدث عن نفس الموضوعات بما يخدم الباحث فيها، ويمكننا أن نقول باختصار إن المسلمين ترددوا في التخطيط والغزو البحري في البحر المتوسط في خلافة عمر نظرًا لظروف واقعية كان يدركها

عمر أكثر من غيره تتعلق بالقدرات والاستعداد، وحينما زالت هذه الظروف في خلافة عثمان، غير الخطة، وأغزى المسلمين البحر وجعل لهم قواعدهم وتجهيزاتهم الخاصة، وصرف عليها الكثير من بيت مال المسلمين، ساعده على ذلك القواد وعامة المسلمين بما لديهم من قناعات مؤصلة في الجهاد البحري وشرعيته وأهميته، ونجح عثمان ﷺ وجيشه في قهر الروم في البحر في وقت قهرهم المسلمون في البر، وهكذا فإن المسلمين في عهد الراشدين ببساطتهم وواقعيتهم خططوا فأنجزوا وعملوا فأعجزوا واجتهدوا فقادوا ونزلوا البحر وانتصروا فيه وسادوا في سواحل البحر المتوسط كما سادوا في سواحله الشرقية والجنوبية فرضي الله عنهم وأرضاهم.

عصر الراشدين:

يعد العصر النبوي بداية التأسيس لدولة الإسلام وإقامة المجتمع المسلم في بقعة من أرض الله، وكانت البداية الواقعية لهذا المجتمع وتأسيس كيانه المستقل من الهجرة النبوية وتكوين قاعدته في المدينة المنورة فمنذ ذلك اليوم وكيان الدولة الإسلامية قائم يسوسه الرسول ﷺ.

كانت البداية بسيطة لا تتجاوز المدينة المنورة بل لا تكاد تسيطر عليها جميعًا وأخذ نور الله يتم في المدينة، وأخذت دولة الإسلام تمتد خارجها تدريجيًا بالجهاد والسلم حتى صارت معظم بلاد العرب خاضعة لرسول الله ﷺ وخصوصًا بعد فتح مكة حيث دخل الناس في دين الله أفواجًا،[1] وجاء الحق: ﴿**وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا**﴾ (٨١) [الإسراء].

لقد كان عصر النبوة المبارك ودولته القائمة بقيادة الرسول ﷺ مقدمة لعصر الراشدين، كما أن الرسول ﷺ قرن بين العصرين فيما يفهم من قوله ﷺ الذي رواه الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: (عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ

(١) انظر: **البخاري**، (**فتح الباري**)، ج١٦/١٣٤.

الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ).[١]

وقد وضع ابن ماجه بابًا في مسنده سماه: (**باب إتباع الخلفاء الراشدين**).[٢]

ولذلك فإن عصر الراشدين يعد أميز العصور الإسلامية على الإطلاق بعد عهد النبي ﷺ وقد أجمعت الأمة على ذلك خلال العصور المختلفة، وبالتالي فإن أحداثه لها أهميتها الخاصة في التشريع والقياس والتاريخ.

ويبتدئ عصر الراشدين ببيعة أبي بكر الصديق رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله ﷺ يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول سنة إحدى عشرة للهجرة النبوية[٣]. وينتهي باستشهاد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه في اليوم الثالث والعشرين من رمضان سنة أربعين للهجرة النبوية.[٤]

---

(٢) ابن ماجه، **سننه**، باب إتباع سنة الخلفاء الراشدين، ج١/ ١٧. ورواه الإمام أحمد في **مسند الشاميين**، باب حديث العرباض بن سارية، ج٤/١٢٦.

(٣) ابن ماجه **سننه**، باب إتباع سنة الخلفاء الراشدين، ج١/١٥.

(٤) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص٩٤.

(٥) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص١٩٨.

وقد كانت القيادة في ذلك العصر لأربعة من المبشرين بالجنة كلهم من أصحاب وأصهار رسول الله ﷺ .

كما كان معهم عدد كبير من القواد والمستشارين والمخططين جلهم من أصحاب النبي ﷺ أو من أبنائهم.

وقد انشغل المسلمون في أول خلافة أبي بكر بالقضاء على المرتدين في بلاد العرب وإخماد الفتن التي أثاروها وإعادة الوحدة لبلاد العرب تحت راية الإسلام،[1] كما كانت بداية الفتوح في خلافة أبي بكر ﷺ ضد فارس والروم.

فكان لهذا العصر سماته المميزة، حيث خاض المسلمون جهادًا قويًا ضد المجاورين لبلاد العرب من المجوس في فارس، والروم وأتباعهم في الشام ومصر وكان جزء من هذا الصراع مع نصارى العرب في العراق والشام، وخصوصًا من وقف منهم مع الفرس أو الروم.

وقد نتج عن هذا الجهاد امتداد الإسلام إلى أماكن جديدة وتضاعفت رقعة الأراضي المحكومة من قبل الراشدين وخصوصًا في عهد عمر ﷺ ومن جاء بعده، وتبع ذلك تعدد الشعوب واللغات، والاختلاط بحضارات ونظم كانت سائدة في العديد من الأقاليم

(٦) انظر: الكلاعي الأندلسي، (**حروب الردة**)، تحقيق أحمد غنيم.

التي تم ضمها للدولة الإسلامية، كما أن الراشدين اطلعوا على تلك النظم وعرفوا الأساليب المدنية والعسكرية المختلفة التي كانت سائدة فيها من دواوين وبريد ودور أموال وضرب للعملات، وتنظيمات إدارية وعسكرية، وغير ذلك مما يصعب حصره، فأفادوا مما رأوه لا يعارض جوهر الإسلام وقواعد العدل فيه، وبالتالي فإن هذا العصر تميز بالانفتاح على الحضارات القديمة السائدة في المناطق التي سيطر عليها المسلمون، ومع هذا الانفتاح فإن المسلمون بقوا على ثوابتهم، بل ونشروها في المجتمعات المفتوحة، ولم يجمدوا على ما يقبل التغيير والتحسين، فحسنوها إلى الأفضل، فنمت الدولة والمجتمع، وتطورت أساليبهم الإدارية والعسكرية لتستوعب النمو في رقعة الدولة والزيادة في الرعية، والتغير في الظروف فكانوا عامل نمو وانضباط لمجتمع وجهوه لتحقيق عبودية الناس لله والعدل بينهم.

كما حدثت الفتنة الكبرى في آخره والتي أدت إلى استشهاد أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ، وما تلا ذلك من أحداث امتدت طيلة خلافة علي بن أبي طالب ﷺ لكنها لم تمنع المسلمين من سد ثغورهم أمام الروم وغيرهم في البر والبحر .[١]

---

(٧) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣٢٤.

البحر المتوسط الموقع والأهمية:

يعرف هذا البحر عند العلماء العرب ببحر الشام أو بحر المغرب أو بحر الروم[١] ويكتسب أهميته من عدة أمور منها ما يرتبط به من أنشطة بشرية مختلفة وعلاقات دولية متعددة، وما يرتبط بذلك من خصائص اجتماعية واقتصادية وحضارية متنوعة،[٢] ومن هذا المنطق فإن البحر المتوسط يعد أهم البحار في العالم منذ القدم، حيث تقع عليه أقدم الحضارات في مصر والشام وجنوب أوروبا وغرب بلاد الأناضول، وقد تميز هذا البحر بامتداده الواسع من الشرق إلى الغرب، وبوقوع عدد من المدن التجارية ذات الحضارة المميزة عبر التاريخ مثل الإسكندرية ومدن الشام الساحلية وبعض المدن الأوروبية الهامة وعلى رأسها القسطنطينية، كما تقع في هذا البحر العديد من الجزر والمدن المأهولة ذات النشاط البشري الاقتصادي والعلمي والحضاري المختلف، التي لها تأثير على مجريات الأحداث في العالم عبر العصور، كما ترجع أهميته لانتعاش الزراعة والتجارة على جوانبه المختلفة وبالتالي فإن أهمية هذا البحر واضحة جلية عبر العصور،[٣] وتبرز الأهمية لهذا

---

(٨) ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج١/ ٢١، ٣٤٥.

(٩) للتوسع حول الموضوع أنظر: فرنان بردويل، **البحر المتوسط المجال والتاريخ**، ترجمة يوسف شلب الشام، وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩٠م.

(١٠) أرشيبالد، **القوى البحرية والتجارة في البحر المتوسط**، ص١٦.

البحر كلما زاد الصراع بين الحضارات الواقعة على جوانبه المختلفة،[١١] أو وجدت المعارك والحروب فيما بينها، حيث أنه يربط بينها إما توحيدًا أو تفريقًا، ويمكننا أن نعتبر هذا البحر تاريخيًا أنشط البحار، وما تسميته بالبحر المتوسط إلا لتوسطه الفريد بين القارات والحضارات، يقول عنه ابن خلدون: (ويسمى البحر الرومي والبحر الشامي نسبة إلى أهل عدوته والساكنون بسيف هذا البحر وسواحله من عدوته يعانون من أحواله ما لا تعانيه أمة من أمم البحار فقد كانت الروم والإفرنجة والقوط بالعدوة الشمالية من هذا البحر الرومي وكانت أكثر حروبهم ومتاجرهم في السفن فكانوا مهرة في ركوبه والحرب في أساطيله).[١٢]

وقد كانت القوافل عبر العصور تربط البحر المتوسط بالتجار في بلاد العرب وفارس وغيرها، وقد راودت بعض الحكام فكرة ربطه ببحر القلزم (الحجاز) عن طريق قناة مائية، وكان من هؤلاء هارون الرشيد، الذي فكر في هذه القناة (التي حفرت بعد ذلك بعشرات القرون وسميت قناة السويس) فمنعه من ذلك بعض مستشاريه بقوله: (كان يختطف الروم الناس من الحرم وتدخل

(١١) العدوي، **الأمويون والبيزنطيون**، ص٧٢.
(١٢) ابن خلدون، **المقدمة**، ص٢٥٢.

مراكبهم إلى الحجاز).[١]

وقد ورد عند المفسرين للقرآن الكريم ما يؤيد هذه التسمية فقد قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ﴾[٢] أنه البحر المتوسط: (إن هذه البحر بركة يعني بحر الروم وسط الأرض والأنهار كلها تصب فيه والبحر الكبير يصب فيه).[٣]

العرب والبحرية:

قبل الدخول في الحديث عن البحرية في عصر الراشدين لابد من معرفة الأوضاع التي كانت عليها بلاد العرب فيما يتعلق بالبحرية، سواء قبل الإسلام مباشرة أم قبل عصر الراشدين خلال العصر النبوي، حتى يتبين لنا المستوى الذي كان عليه العرب والمسلمون قبل عصر الراشدين في هذا المجال.

تحيط البحار ببلاد العرب من جهاتها الثلاث، وبالتالي فقد كانوا على صلة بالبحر قبل الإسلام، إلا أن الحكم على العرب بشكل عام في المعرفة البحرية سلبًا أو إيجابًا يعد بعيدًا عن

---

(١٣) انظر: الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، ج٩/٢٨٩. السيوطي، **تاريخ الخلفاء**، ج٢/٢٨٦.

(١٤) **سورة الطور**، آية ٦.

(١٥) ابن كثير، **تفسيره**، ج٤/٤٧٧. القرطبي، **تفسيره**، ج١٩/٢٣١.

الواقع، ولذلك فإنه لابد من التفريق بين الأقاليم المختلفة من بلاد العرب في مستوى المعرفة بالبحر وفنونه.

ففي مناطق الخليج في الشرق نجد أن أهل البحرين وعُمان على دراية بالبحر منذ العصور القديمة،[١] حيث كانت لهم صلات بحرية قوية ببلاد فارس في الناحية الأخرى من الخليج، وكذلك ببلاد الهند وما ورائها، كما تأتي اليمن في المقام الثاني بحكم موقعها الجغرافي وعلاقاتها بالحبشة وامتداد تلك العلاقة إلى الشرق ببلاد الهند وما ورائها.[٢]

أما أهل الصحراء في وسط الجزيرة فكانوا عديمي الخبرة بالبحر وركوبة ومختلف أموره، بحكم موقعهم وعدم حاجتهم لتلك المعرفة.

وأما أهل الحجاز وتهامة فقد كانت لهم معرفة محدودة في البحر، حيث كانت لديهم بعض الموانئ القريبة من المدن، والتي كان أهلها يركبون البحر ويتصلون بالعمل فيه بحدود ضيقة مثل ميناء الشعيبة قرب مكة المكرمة، الذي كانت تمر به بعض

---

(١٦) سعاد ماهر، **البحرية في مصر الإسلامية**، ص٥٦.

(١٧) نخبة من الأساتذة، **تاريخ البحرية المصرية**، ص٢٦٦. أنور عبد العليم، **الملاحة وعلوم البحار عند العرب**، ص٢٢.

سفن الروم لمتوجهة إلى الحبشة، حيث ذكر تحطم إحدى هذه السفن بالقرب من الشعيبة[١] قبل البعثة النبوية بقرابة خمس سنوات، وكانت هذه السفينة تحمل الأخشاب وبعض مواد البناء التي اشتراها أهل مكة فكانت عونًا لهم في بناء الكعبة.[٢]

كما تدل الأخبار المتفرقة أن الذين هاجروا إلى الحبشة من أصحاب النبي ﷺ ركبوا البحر إما من بعض المواقع في تهامة (الساحل الحجازي) أومن سواحل اليمن.[٣]

حيث كان لليمن نشاط بحري مع الحبشة ومع الهند، في عصور مختلفة قبل الإسلام.[٤]

وقد عاب القرآن على المشركين توحيدهم الله سبحانه وتعالى عند ركوبهم البحر وحال خوفهم ثم كفرهم به عند النجاة، مما

---

(١٨) الشعيبة: قرية على شاطئ البحر الأحمر مقابل مكة المكرمة، وهي ميناؤها منذ القدم وقبل أن تعرف جدة في العصور المتأخرة. وقد زرتها بنفسي وتبعد عن مكة قرابة ١٠٠كيلو متر إلى الغرب على طريق الليث (انظر: ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٣/ ٣٥١).

(١٩) ابن هشام، **السيرة النبوية**، ج١/ ١٩٣. ابن الأثير، **الكامل**، ج٢/٤٤. ابن فهد، **إتحاف الورى بأخبار أم القرى**، ج١/١٤٦. الصالحي الشامي، **سبل الهدى والرشاد**، ج٢/٢٢٨.

(٢٠) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٢١٥. السهيلي، **الروض الأنف**، ج٢/٢٥٠. وانظر: جواد علي، **المفصل**، ج٧/ ٢٥٩.

(٢١) انظر: سعاد ماهر، **البحرية الإسلامية**، ص٦٠.

يدل على معرفة قريش لركوب البحر يقول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ(٢٢) فَلَمَّا أَنْجَاهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ(٢٣)﴾ [يونس].

كما يقول تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَئِنْ أَنْجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾(٦٣) [الأنعام].

ويقول تعالى: ﴿رَبُّكُمُ الَّذِي يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا(٦٦) وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا(٦٧) أَفَأَمِنْتُمْ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ثُمَّ لا تَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا(٦٨) أَمْ أَمِنْتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُمْ بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا(٦٩) وَلَقَدْ

كَرَّمْنَا بَنِي ءَادَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا(٧٠)﴾ [الإسراء].

كما كان من أحكام الإحرام بالحج والعمرة تحريم الصيد البري وإباحة صيد البحر مما يدل على معرفتهم بالبحر والصيد فيه يقول تعالى:﴿**أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ**﴾(٩٦)[المائدة].

ويقول الشاعر طرفة بن العبد[١]:

كأن حدوج المالـــــكية غدوة
خلايا سفين بالنواصف من دد
عدولية أو من سفين ابن يـامن
يجور بها المـلاح طورًا ويهتد
يشق حباب الماء حيزمـوهـا بها
كما قسم الترب المفايد باليـد[٢]

---

(٢٢) شاعر جاهلي هجائه يخشاه الناس، من أصحاب المعلقات المشهورين، ولد بالبحرين، وتنقل بينها وبين العراق ونجد، قتل بسبب شعره.
انظر: يحيى الخشاب، (**طرفة بن العبد ـ حياته وشعره ـ**)، ١٩٩٧م.
وانظر: الأنباري، **شرح المعلقات السبع**، ص١١٥ .

(٢٣) الأنباري، **شرح المعلقات القصائد السبع**، ص٣٥، الألوسي، **بلوغ الأرب** ج٣/ ٣٦٥. جواد علي، **المفصل**،ج٧/ ٢٥١. =

ولاشك أن الشاعر العربي عمرو بن هند[١] كان مبالغًا حينما قال:

ملأنا البر حتى ضاق عنا

وماء البحر نملأوه سفينا[٢]

وهو وإن كان مبالغًا في ذلك إلا أن فيه دليل على الوجود البحري ومعرفة العرب للسفن قبيل الإسلام بل وتمييزهم بين أسمائها وأنواعها.

ويقلل ابن خلدون من مهارة العرب البحرية مقارنة بغيرهم وقبل امتداد الإسلام واستفادتهم من خبرة غيرهم فيقول: (أن العرب لبداوتهم لم يكونوا مهرة في ثقافته وركوبه والروم والإفرنجة لممارستهم أحواله ومرباهم في التقلب على أعواده مرنوا عليه

=المالكية، والعدولية: من أنواع السفن المعروفة عند العرب (المصدرين السابقين).

(٢٤) هو عمرو بن هند، ويسمى عمرو بن منذر بن ماء السماء أحد ملوك العرب في الحيرة قبل الإسلام من بني تغلب. يحيى شامي، طرفة بن العبد والأنباري، **شرح القصائد السبع**، ص٤٢٦.

(٢٥) ابن منظور، **لسان العرب**، ج١٣/ ٢٠٩، الزبيدي، **تاج العروس**، ج٢٣٦/٩، الأنباري، **شرح المعلقات السبع**، ص٤٢٦. وأنظر إلى مزيد من الشواهد الشعرية: أنور عبد العليم، **الملاحة وعلوم البحار عند العرب**، ص٢٤.

وأحكموا الدراية بثقافته).[١]

ولاشك أن معظم ما نسب للعرب من تقدم في علوم البحار يعود للعصور الإسلامية، حيث أن معلوماتهم في هذا الجانب قبل الإسلام تعد محدودة مقارنة بغيرهم من الأمم الأخرى، وبما حصلوا عليه بعد الإسلام واحتكاكهم بالأمم الأخرى، واهتمامهم بهذا الجانب.

المعرفة البحرية في العصر النبوي:

نزل القرآن على رسول الله ﷺ للناس كافة، وجاءهم بعلوم الدين والدنيا وقد ورد الحديث عن البحر في القرآن الكريم في اثنين وأربعين موضعًا مشيرًا إلى فوائدة وأهميته في النقل والاتصال وما فيه من سفن يقول تعالى: ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ**﴾(١٦٤)[البقرة].

ويقول تعالى: ﴿**اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ**

(٢٦) ابن خلدون، **المقدمة**، ص٢٥٣.

لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ﴾(٣٢)[إبراهيم].

وقال تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ**﴾(٦٥)[الحج].

كما قال تعالى: ﴿**وَلَهُ الْجَوَارِ الْمُنْشَآتُ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ**﴾(٢٤)[الرحمن].

كما تحدث الكتاب العزيز عن منافع البحار المختلفة في قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾(١٤)[النحل].

ويقول تعالى: ﴿ **وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِنْ كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾(١٢)[فاطر].

كما قال تعالى: ﴿**اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾ (١٢) [الجاثية].

كما أشار القرآن الكريم إلى الملاحة فيه وما يحتاج البحار من الاهتداء والدلالة على الطريق بقوله تعالى: ﴿**وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ**

لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾(٩٧) [الأنعام].

ويقول تعالى: ﴿**وَمِنْ ءَايَاتِهِ الْجَوَارِي فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ**(٣٢) **إِنْ يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ**(٣٣) **أَوْ يُوبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ**(٣٤)﴾[الشورى].

وأشار إلى الرياح وأهميتها في الملاحة وأنها من رحمة الله لأهل البحر في قوله تعالى: ﴿**أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ أَئِلَهٌ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ**﴾(٦٣)[النمل].

وأشار إلى الموج وظلمات البحر في قوله تعالى: ﴿**أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ**﴾(٤٠)[النور].

كما تحدث القرآن عن إفساد الناس في البحر كإفسادهم في البر وذلك في سورة الروم (وهذا البحث يتعلق ببحر الروم) أو بحر الشام يقول تعالى: ﴿**ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾(٤١)[الروم].

التوجيه النبوي وأثره في خطط المسلمين البحرية:

كان الرسول ﷺ يتحدث لأصحابه باستمرار عن ما ستناله هذه الأمة من فتوح وما ستسيطر عليه من مواقع مختلفة، وكان بهذا يوجه أنظارهم لهذا الأمر بل ويدعوهم بطريقة مباشرة وغير مباشرة للمشاركة فيما سيحصل من فتح بحري وغيره ، وفي تصوري أن هذا وإن كان إخبارًا بالغيب لا ينطق به الرسول من عنده، إن هو إلا وحي يوحى إلا أنه كان ذا أثر بالغ في التخطيط لغزو البحر، ومنه ما يتعلق بالبحر المتوسط الذي ورد على لسان رسول الله ﷺ بالاسم أو الإشارة تسمية، وصدقه واقع الأحداث، ومن أشهر ذلك ما رواه البخاري في: (**باب ما قيل في قتال الروم**) عن أم حرام أنها سمعت النبي ﷺ يقول: (أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا، قالت أم حرام: قلت يا رسول الله أنا فيهم قال: أنت فيهم ثم قال النبي ﷺ: أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم، فقلت: أنا فيهم يا رسول الله. قال: لا).[١]

ولاشك أن هذا الحديث كان دافعًا للصحابة للغزو في البحر والتخطيط له سواء غزو الروم عامة من البحر أو غزو القسطنطينية خاصة، وهي أهم قواعد الروم على البحر المتوسط،

---

(٢٧) البخاري، **صحيحه**، ج٣/١٠٦٩.

وهذا الحديث من معجزات ﷺ.

وقد وردت الرواية بألفاظ أخرى وطرق مختلفة عند البخاري منها ما رواه عن: (أنس بن مالك ﷺ أنه سمعه يقول كان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قباء يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل يوما فأطعمته فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكًا على الأسرة أو قال مثل الملوك على الأسرة فقلت ادع الله أن يجعلني منهم فدعا ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكًا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة فقلت ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت من الأولين فركبت البحر في زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت).[1]

وقد وردت ألفاظ في تسمية البحر المتوسط بتسمية أخرى منها قوله: (أناس من أمتي عرضوا علي يركبون هذا البحر الأخضر

(٢٨) البخاري، **صحيحه**، (باب من زار قومًا فقال عندهم)، ج٥/٢٣١٦.

كالملوك على الأسرة).[١]

وقد استلفتت هذه الرواية وغيرها نظر البخاري فوضع بابًا في صحيحه سماه: (**باب ركوب البحر**). كما وضع مسلم في **صحيحه** بناءًا على هذه الرواية بابًا سماه: (**باب فضل الغزو في البحر**).[٢]

وقد ذكر ابن المبارك في كتابه الجهاد أن رسول الله ﷺ قال: (إنكم ستجندون أجنادًا وتكون لكم ذمة وخراج وسيكون لكم على سيف البحر مدائن وقصور فمن أدرك ذلك فاستطاع أن يحبس نفسه في مدينة من تلك المدائن أو قصر من تلك القصور حتى يموت فليفعل ... وقال من نزل منزلًا يخيف فيه المشركين ويخيفونه حتى يدركه الموت كتب به كأجر ساجد لا يرفع رأسه إلى يوم القيامة وأجر قائم لا يقعد إلى يوم القيامة وأجر صائم لا يفطر).[٣]

كما أن رسول الله ﷺ قال: (من لم يدرك الغزو معي فعليه بغزو البحر).[٤]

---

(٢٩) البخاري، **صحيحه**، (باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم)، ج٢/١٠٣٠.

(٣٠) مسلم، **صحيحه**، ج٣/١٥١٨.

(٣١) عبد الله بن المبارك، **كتاب الجهاد**، ج١/١٤٤.

(٣٢) ابن المبارك، **كتاب الجهاد**، ج١/١٥٤.

ولم يقتصر الحديث النبوي على ركوب البحر للجهاد والغزو فقط بل ورد ما يدل على طلب التجارة في البحر من خلال بعض الأحاديث مما دفع البخاري لوضع باب في صحيحه وضع له عنوانًا سماه: (**باب التجارة في البحر**).[١]

كما وضع بابًا سماه: (**باب ما يستخرج من البحر**).[٢]

خطط الراشدين في البحر المتوسط:

عهد أبي بكر الصديق ﷺ :

كان عصر أبي بكر الصديق قصيرًا جدًا مقارنة ببعض الخلفاء الراشدين، وقد انشغل ﷺ بقتال المرتدين من العرب، وما أن فرغ منهم حتى وجه أجناد المسلمين للقتال ضد فارس والروم في وقت واحد، وكانت معظم جهوده موجهة للقتال البري، مع أنه ﷺ خطط لفتح الشام بما فيها من سواحل على البحر المتوسط إلا أن تلك الخطط لم تتم في فترة خلافته، حيث كان المسلمون والروم يعدون لمعركة اليرموك الحاسمة التي غيرت مجرى الأحداث في بلاد الشام بما فيها المواقع الساحلية، ولا تظهر لنا الروايات أخبارًا تذكر عن نشاط للمسلمين في بحر الشام (المتوسط) خلال فترة

---

(٣٣) **صحيح البخاري**، ج٢/٧٢٧

(٣٤) **صحيح البخاري**، ج٢/٥٤٤.

أبي بكر لبقائهم في الأطراف الجنوبية من الشام وعدم وصولهم للساحل خلال خلافة أبي بكر ﷺ، ونكاد نجزم أن الموقف البحري للمسلمين لم يتغير عن ما كانت عليه العرب في الجاهلية وزمن النبي ﷺ.

عهد عمر بن الخطاب ﷺ :

امتدت الدولة الإسلامية في أيام عمر بن الخطاب ﷺ إلى أصقاع مختلفة من بلاد الشام ومصر، ومن ذلك شواطئ البحر المتوسط الشرقية المطلة على بلاد الشام، وشواطئ مصر الشمالية، وبالتالي كان مضطرًا للعمل والتخطيط في البحر المتوسط على شواطئه في مصر والشام حيث اهتم بتحصين الموانئ والسواحل .

والحديث العملي عن خطط المسلمين لركوب البحر مجاهدين يبدأ مع عمر بن الخطاب ﷺ سواء منها ما يتعلق ببحر الروم أم بالبحار والخلجان الأخرى التي كانت تدخل في نطاق الدولة الإسلامية أيام عمر بن الخطاب ﷺ، فتذكر الروايات وقائع مختلفة أدت لوقوع جماعات من المسلمين في أخطار ومهالك بحرية، وهذا يعني ابتداءً وجود تخطيط لهذا الأمر، وممارسة بحرية من قبل أمراء عمر حيث قام بعضهم بالعبور من عمان إلى السند.

فقد روى البلاذري قال: ولى عمر بن الخطاب ﷺ عثمان بن أبي العاص الثقفي[١] البحرين وعمان سنة خمس عشرة فوجه أخاه الحكم إلى البحرين ومضى إلى عمان فأقطع جيشًا إلى تانه بالهند.[٢] فلما رجع الجيش كتب إلى عمر يعلمه ذلك فكتب إليه عمر يا أخا ثقيف حملت دودًا على عود وإني أحلف بالله أن لو أصيبوا لأخذت من قومك مثلهم.[٣]

ومن ذ لك أن عمر بن الخطاب ﷺ بعث سنة عشرين للهجرة النبوية علقمة بن مجزز،[٤] في أناس إلى الحبشة يقاربون الثلاثمائة

---

(٣٥) هو عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد دهمان بن عبد الله بن همام الثقفي أبو عبد الله نزيل البصرة أسلم في وفد ثقيف فاستعمله النبي ﷺ على الطائف، خطبهم بعد وفاة النبي ﷺ ومنعهم من الردة، وأقره أبوبكر ثم عمر ثم استعمله عمر على عمان والبحرين سنة خمس عشرة، ثم سكن البصرة حتى مات بها في خلافة معاوية سنة خمسين، وقيل سنة إحدى وخمسين. (ابن حجر، **الإصاب**ة، ج٤/٤٥١. ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٥/٥٠٨).

(٣٦) تانة، من قرى الهند القريبة من بمباي (سعاد ماهر، **البحرية في مصر الإسلامية**، ص٦٢).

(٣٧) البلاذري، **فتوح البلدان**، ج٢/٤٢٠.

(٣٨) هو علقمة بن مجزز بن الأعور الكناني، صحابي جليل، كان يؤمره رسول الله ﷺ، اشتهر بجهاده في بلاد الشام زمن أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ، توفي سنة ثلاث وعشرين للهجرة النبوية، (الطبري، **تاريخه**، ج٢/٤٤٦، ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٧/١٤٣، ابن=

ردًا على إحدى غاراتهم البحرية،[١] فأصيبوا في البحر.[٢]

ولاشك أن هذه الحوادث وغيرها جعلت عمر يتردد في حمل المسلمين على الجهاد في البحر ولعله كان على قناعة بأنهم لم يستعدوا بعد، ولم يكسبوا الخبرة اللازمة لهذا الأمر وبالتالي فهم غير مؤهلين لذلك ليس على الدوام، بل في تلك الأيام التي حاول فيها معاوية بن أبي سفيان أميره على الشام إقناعه بهذا، فقد نقل المؤرخون ما دار بين عمر ومعاوية من مراسلات حيث (ألح معاوية على عمر بن الخطاب ﷺ في غزو البحر وقرب الروم من حمص وقال إن قرية من قرى حمص ليسمع أهلها نباح كلابهم وصياح دجاجهم).

وقد كان لهذا الطلب دوره في دراسة عمر بن الخطاب ﷺ للموضوع والتخطيط له واستشارته أهل الرأي من أمرائه، الذين عايشوا المواقع البحرية وعرفوا أخباره وما يدور فيه، وكان من هؤلاء أميره في مصر عمرو بن العاص فكتب إليه: (صف لي البحر وراكبه فإن نفسي تنازعني إليه..... فكتب إليه عمرو إني

=حجر، **الإصابة**، ج٤/٥٥٩).

(٣٩) البكري، **معجم ما استعجم**، ج٢/٦٣٢.

(٤٠) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٥١٧. ابن حجر، **الإصابة**، ج٤/٥٥٩. عبدالرزاق، **المصنف** ج٥/٢٨٤.

رأيت خلقا كبيرًا يركبه خلق صغير إن ركن خرق القلوب وإن تحرك أزاغ العقول يزداد فيه اليقين قلة والشك كثرة هم فيه كدود على عود إن مال غرق وإن نجا برق).[١]

ولاشك أن جواب عمرو لعمر كان له تأثيره في اتخاذ قرار مرحلي حاسم حيث أن عمر لما قرأ الرسالة كتب إلى معاوية: (لا والذي بعث محمدًا بالحق لا أحمل فيه مسلما أبدًا).[٢]

وكان لقرار عمر ما يتبعه من خطط تنفيذية سلبًا أو إيجابًا، حيث كتب لأمرائه بمنع ركوب البحر، وتؤكد الروايات التزام معاوية وغيره من أمراء المناطق الواقعة على بحر الروم بأمر عمر بن الخطاب ﷺ.[٣]

ولم يجرؤ أحد منهم على مخالفته مع أن بعضهم خاض مغامرات بحرية قبل الأمر، منهم عرفجة بن هرثمة،[٤] وقصته أن

---

(٤١) ابن سعد، **الطبقات**، ج٣/٢٨٥.

(٤٢) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٦٠٠.

(٤٣) انظر: البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٧.

(٤٤) ابن خلدون، **المقدمة**، ص٢٥٣. وعرفجة بن هرثمة صحابي جليل كان من قواد الفتح أيام أبي بكر وعمر له نكاية شديدة في العدو شارك في القضاء على المرتدين واشتهر بفتحه للموصل وما جاورها (ابن حجر، **الإصابة**، ج٤/٤٨٥).

العلاء بن الحضرمي عامل عمر على البحرين وجهه في البحر فعبره إلى أرض فارس سنة أربع عشرة للهجرة[١] ففتح جزيرة مما يلي فارس فأنكر عمر ذلك لأنه لم يستأذنه وقال غررت المسلمين فعاقبه بطرده من البحرين وأمره أن يلحق بالكوفة.[٢]

وعلى كل فإن عمر رغم تردده في ركوب البحر إلا أنه سعى بكل جهده لحماية الثغور البحرية وخطط لهذا الأمر واجتهد رأيه في تعيين الأمراء وتحصين الثغور وتجنيد السواحل.

ولعل عمر كان يتمثل حديث النبي ﷺ للمرابطة على الثغور البحرية كما قال: (إنكم ستجندون أجنادًا وتكون لكم ذمة وخراج وسيكون لكم على سيف البحر مدائن وقصور فمن أدرك ذلك فاستطاع أن يحبس نفسه في مدينة من تلك المدائن أو قصر من تلك القصور حتى يموت فليفعل) .... وقال: (من نزل منزلًا يخيف فيه المشركين ويخيفونه حتى يدركه الموت كتب به كأجر ساجد لا يرفع رأسه إلى يوم القيامة وأجر قائم لا يقعد إلى يوم القيامة وأجر صائم لا يفطر).[٣]

---

(٤٥) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٤/٣٦٢.
(٤٦) ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٢/٢٢٧.
(٤٧) عبد الله بن المبارك، **كتاب الجهاد**، ج١/١٤٤.

وقد كان المسلمون ينظرون نظرة خاصة لمن مات مرابطًا في الثغور البحرية كالإسكندرية وغيرها.[١]

ولذلك فإن عمرو بن العاص قد جعل قسمًا كبيرًا من جيشه مرابطًا بالساحل بعد فتح الإسكندرية الثاني،[٢] وكان عمر بن الخطاب يبعث في كل سنة (غازية من أهل المدينة ترابط بالإسكندرية).[٣]

كما كان كثير من المتطوعة يحرص على المرابطة في الثغور البحرية أكثر من غيرها.[٤]

وقد كان لهذا الحرص ما يبرره فقد حرص الروم على التغلب على بعض السواحل في بلاد الشام آخر خلافة عمر وأول خلافة عثمان ﷺ.[٥]

ولاشك أن هناك ترابطًا بين الثغور البحرية في الشام والثغور في مصر بل إن البعض يشير إلى أن مما جرأ المسلمين على حرب الروم في الإسكندرية زمن عمر وإصرارهم على فتحها، فتح قيسارية في

(٤٨) المقريزي، **الخطط**، ج١/١٦٣.
(٤٩) المقريزي، **الخطط**، ج١/ ١٦٧.
(٥٠) المقريزي، **الخطط**، ج١/١٦٧.
(٥١) ابن الأثير، **الكامل**، ج٣/ ١٤٦.
(٥٢) البلاذري، **فتوح البلدان**، ج٢/١٣٣.

الشام.[١]

ومن هنا يمكننا القول: أن عهد عمر بن الخطاب ﷺ كان يعتمد في خططه في البحر المتوسط على مدافعة الروم وتحصين المواقع الإسلامية عليه، فقد عين أمراء محددين لسواحل الشام مسئولين عن الدفاع عنها، أثناء زيارته للشام في السنة السابعة عشر للهجرة.[٢]

ومن الملفت للنظر أن ترتيبات عمر لأمراء الساحل في الشام جاءت بعد رسالة معاوية التي يطلب الأذن له في الغزو في البحر.[٣]

وقد عرف الصحابة التجارة بالبحر وذهبت بعض أموالهم فيه زمن النبي ﷺ،[٤] كما عرفوا ذلك زمن أبي بكر الصديق، وكان من سياسة عمر ﷺ إتاحة الفرصة لتجار المسلمين للتبادل مع تجار البحر الآخرين في البحر المتوسط، حيث ثبت أن بعض الصحابة كانوا يتعاطون التجارة فيه زمن عمر بن الخطاب ﷺ فقد أورد ابن عساكر رواية قال فيها: (كان أصحاب نبي الله يتجرون في بحر الشام إلى الروم منهم طلحة بن عبيد الله، وسعيد ابن زيد).[٥]

---

(٥٣) المقريزي، **الخطط**، ج١/ ١٦٤.
(٥٤) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٤٩١
(٥٥) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٦٠٢
(٥٦) انظر: الطبراني، **كتاب الدعاء**، ص٢١.

زيد).[١]

كما اشتهر عن عمر ﷺ أنه أول من حمل الطعام في السفن.[٢]

ولاشك أن نظام العشور، الذي يتم التعامل به مع التجار الذين يمرون ببلاد المسلمين كان له نصيب من التطبيق مع تجار البحر المتوسط الذين كانوا يعبرون بلاد الإسلام، حتى أن بعض القاطنين بنواحي فلسطين من الروم والنبط يصلون إلى المدينة للتجارة زمن عمر ﷺ.[٣]

كما أن الروم كانوا يعاملون تجار المسلمين بمثل هذا النظام.

ومن هنا يمكننا القول إن عمر لم يخطط للأساطيل الإسلامية التي أسست بعد عصره ﷺ في الوقت الذي لم يتجاهل المصالح الأمنية لشواطئ المسلمين على البحر المتوسط.

عهد عثمان بن عفان ﷺ :

حين الحديث عن خلافة عثمان ﷺ لابد من التأكيد على أنه سار على طريقة عمر في تحصين الثغور وحمايتها وتجنيدها، (لما

---

(٥٧) ابن عساكر، **تاريخ دمشق**، ج٢٥/٥٧. وطلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل من العشرة المبشرين بالجنة من أصحاب النبي ﷺ.

(٥٨) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٢٨٢.

(٥٩) انظر: القاسم بن سلام، **الأموال**، ص٦٤١.

استخلف عثمان بن عفان ﷺ كتب إلى معاوية يأمره بتحصين السواحل وشحنتها وإقطاع من ينزله إياها القطائع ففعل).[١]

وينبغي التأكيد على أن عثمان لم يكن وحده المخطط حيث كان معه عدد كبير من الصحابة ممن تربوا على يد رسول الله ﷺ، وممن تولى المسؤوليات المختلفة في عهد أبي بكر الصديق ﷺ وفي عهد عمر بن الخطاب ﷺ، وقد تعلم كثير منهم أحاديث في فضل غزو البحر فقد كان عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: (غزوة في البحر أحب إلي من قنطار متقبلًا).[٢]

بل أن هناك روايات عن بعض الصحابة تدل على تفضيلهم للشهادة في البحر وأنه بأجر شهيدين، وأن من فاته الغزو مع النبي ﷺ فعليه الغزو في البحر لعظم أجره.[٣]

وكان من أشد أمراء عثمان ﷺ حماسة لركوب البحر معاوية ابن أبي سفيان ﷺ الذي سبقت له عدة محاولات لإقناع عمر بن الخطاب ﷺ بركوب البحر فلم ينجح في ذلك فلما استقرت الأمور لعثمان بن عفان ﷺ كتب إليه مكررًا المحاولة (يستأذنه في غزوة

---

(٦٠) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص ١٣٤.
(٦١) ابن المبارك، **كتاب الجهاد**، ج١/ ١٥٧.
(٦٢) ابن المبارك، **كتاب الجهاد**، ج١/١٥٤.

قبرص ويعلمه قربها وسهولة الأمر فيها فكتب إليه أن قد شهدت ما رد عليك عمر ـ رحمه الله ـ حين استأمرته في غزو البحر)[١] لقد كان رد عثمان في بداية الأمر هو السير على خطة عمر في المنع من ركوب البحر المتوسط والجهاد فيه رغم محاولات معاوية المتكررة، لكن معاوية لم ييأس وكرر الأمر سنة سبع وعشرين طالبًا الأذن من عثمان، وهذا يعني محاولة إعادة النظر في الخطة التي سار عليها عمر وألزم عثمان بها نفسه صدرًا من خلافته، ولاشك أن عثمان بحث الأمر مع بعض مستشاريه قبل أن يغير الخطة ويكتب لمعاوية ردًا على رسالته: (فإن ركبت البحر ومعك امرأتك فأركبه مأذونًا لك وإلا فلا).[٢]

ومن المؤكد أن عثمان حينما أصر على ركوب معاوية البحر بأهله كان يريد التأكد والتأكيد على سلامة جند المسلمين من الخطر الطبيعي الناتج عن الجهل بالإبحار، أما الخطر الناتج عن الجهاد والقتال ففي نظر عثمان وغيره من الصحابة أمر مقبول ولا يمكن الهروب منه. (فركب البحر من عكا ومعه مراكب كثيرة وحمل امرأته).[٣]

---

(٦٣) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٧.
(٦٤) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٧.
(٦٥) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٧.

كان عثمان حريصًا على أن من يغزو في البحر يكون مختارًا لذلك غير مجبر عليه، ولذلك أكد على معاوية في كتابه: (لا تنتخب الناس ولا تقرع بينهم خيرهم فمن اختار الغزو طائعًا فأحمله وأعنه ففعل)،[(١)] ولاشك أن تخطيط عثمان شمل الرجال والعدة والقواعد، كما تم تنفيذ العديد من الأنشطة المرتبطة بما خطط له في البحر المتوسط.

التجنيد البحري:

إن توجه عثمان ﷺ للنشاط البحري يتطلب جند معدين لهذا الأمر كما يتطلب عدة خاصة من سفن وما يرتبط بها.

ولاشك أن الغزو في البحر كان من أهداف المجاهدين المسلمين منذ سمعوا الرسول ﷺ يخبر بغزو المسلمين في البحر ويرغب فيه، وبالتالي كان جمع الجند للغزو في البحر في عصر الراشدين ميسرًا نظرًا لأنهم تربوا على يد رسول الله ﷺ أو ما ورد عنه من روايات، كان لها تأثيرها على نفسيات الجند البحريين خاصة، فقد وضع معظم المحدثين في كتبهم أبوابًا خاصة بغزو البحر والجهاد فيه، تهم الجند أكثر من غيرهم فعند البخاري (**باب**

(٦٦) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٦٠١.

ركوب البحر)[١] وعند مسلم (**باب فضل الغزو في البحر**)،[٢] كما تحدث ابن المبارك في كتاب الجهاد بإسهاب عن الغزو في البحر وفضل الشهادة فيه.[٣]

كما أورد أبو داود عدد من الأحاديث في هذا الجانب.[٤]

وقد أورد عن النبي ﷺ أنه قال: ((خمس من قبض في شيء منهن فهو شهيد القتيل في سبيل الله شهيد والغريق في سبيل الله عز وجل ... الحديث))[٥] وفهم ابن مبارك من الحديث أن الغريق هنا مرتبط بالجهاد البحري.

ويعتمد التجنيد البحري في زمن عثمان على مبدأ التطوع وعدم إكراه الناس عليه وذلك مقتضى رسالة عثمان وشرطه على معاوية حينما أذن له بالغزو في البحر (لا تنتخب الناس ولا تقرع بينهم خيرهم فمن اختار الغزو طائعًا فأحمله وأعنه).[٦]

وتدل النصوص على مشاركة النساء في ركوب البحر

---

(٦٧) **صحيح البخاري**، ج١٠٦٠/٣.
(٦٨) **صحيح البخاري**، ج١٥١٨/٣.
(٦٩) ابن المبارك، **كتاب الجهاد**، ج١٥٥/١.
(٧٠) **سنن أبي داود**، ج٦/٣.
(٧١) ابن المبارك، **كتاب الجهاد**، ج١٥٤/١.
(٧٢) الطبري، **تاريخه**، ج٦٠١/٢.

بمصاحبة المجاهدين فيه (وكان الناس يغزون بنسائهم في المراكب)[١] ولهن دور في المساعدة والإعداد لما يحتاجه المجاهدون من طعام أو شراب أو دواء، وكن بالطبع بمصاحبة أزواجهن أو محارمهن،[٢] ومستترات عن الرجال، وقد بحث الفقهاء هذه القضية فرأى بعضهم جواز ركوبهن في السفن الكبيرة التي لا يضطررن فيها للإطلاع على عورات النساء، ولاشك أن ركوب النساء السفن زمن الراشدين هو المستند للفقهاء في بحث القضية.[٣]

ولعل مما شجع الجند على ركوب البحر زمن عثمان ﷺ وجود عدد كبير من الصحابة ممن جعل نفسه جنديًا بحريًا في سبيل الله من هؤلاء أبو أيوب الأنصاري ﷺ وأبو الدرداء، وأبو ذر الغفاري، وأم حرام بنت ملحان، وغيرهم من أصحاب النبي ﷺ[٤]

وكانوا من أحرص الناس على الأمن لراكب البحر فقد أورد من صحب أبا أيوب الأنصاري في غزوة بحرية أنه قال: (صعدت به

---

(٧٣) المقريزي، **الخطط**، ج١/١٦٩.

(٧٤) ابن الأثير، **الكامل**، ج٣/٩٧.

(٧٥) **فتح الباري**، ج١١/ ٧٦ ـ ٧٨.

(٧٦) انظر: البخاري، **صحيحه**، ٣/١٠٦٠. أبو داود، **سننه**، ج٣/٦. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص ١٥٧. ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٢/٢٢٧.

على سطح أجلح[١] فنزل. وقال: كدت أن أبيت الليلة ولا ذمة لي) كما ورد عن النبي ﷺ أنه قال: (من بات على إنجار[٢] فوقع منه فمات برئت منه الذمة ومن ركب البحر حين يرتج يعني يغتلم[٣] فهلك برئت منه الذمة).[٤]

التجهيزات البحرية:

لاشك أن المسلمين حينما دخلوا البحر في بدايات عصر عثمان كانوا من أقل الناس خبرة فيه، حيث لم يكونوا بمستوى الروم ولا قريب منهم في الخبرة، لكن دخول أقوام كثر من أهل الشام ومصر في الإسلام زمن عمر وعثمان ـ رضي الله عنهما ـ أكسب المسلمين خبراء بحريين ذوي مكانة عالمية، كما أن هؤلاء بدخولهم في الإسلام كانوا من أهل الحماسة له، حيث كان دخولهم عن قناعة تامة ولم يجبر أحد منهم على ذلك، كما أن

---

(٧٧) السطح الذي لا جدار له، وكل ما لا جدار له من هودج أو سفينة أو غير ذلك (انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج٢/٤٢٥).

(٧٨) إنجار: يقصد به السطح، ويقصد به مرساة السفينة، كما يأتي بمعنى سطح السفينة (ابن منظور، **لسان العرب**، ج٥/١٩٤).

(٧٩) (الإغتلام) الارتفاع ومجاوزة الحد المعهود، ولعل المقصود به شدة اضطراب البحر وعلو موجه (انظر: الجزري، **النهاية في غريب الأثر**، ج٣/٣٨٢).

(٨٠) البخاري، **الأدب المفرد**، ص٤٠٨.

المسلمين استفادوا من غير المسلمين فيما يتعلق بالإعداد البحري وصناعة السفن وما يتعلق بها من الحِرف المختلفة، ولعل تسامح المسلمين مع من لم يكونوا على دينهم كان سببًا في مثل هذا التعاون،[١] وقد اشتهرت بلاد الشام ومصر بوجود دور لصناعة السفن فيها قبل الإسلام، وبعد فتح تلك البلدان أصبحت تلك الدور بكامل عددها تحت سيطرة الدولة الإسلامية، وخصوصًا ما كان ملكًا لدولة الروم، إلا أن المسلمين لم يكونوا على خبرة في التعامل معها في بداية الأمر وبالتالي اضطروا لاستخدام غيرهم مقابل المال ـ في الغالب ـ حيث كان الكثير من سكان مصر والشام يقبلون العمل مع المسلمين للمال أو لغيره، كما أن القبط في مصر رغبوا في مساعدة المسلمين ضد الروم عن طواعية في أكثر من موضع،[٢] وبالتالي فلدينا من الشواهد ما يدل على تعاونهم مع المسلمين وأنهم كانوا يعملون في سفن المسلمين أثناء معركة ذات الصواري،[٣] كما تؤكد المصادر مشاركة الموالي في غزوة ذات الصواري،[٤] بل إن بعض المصادر تشير إلى أن لهم

---

(٨١) انظر: أرشيبالد، **القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط**، ص٨٨.

(٨٢) انظر: المقريزي، **الخطط**، ج١/١٦٦.

(٨٣) ابن الأثير، **الكامل**، ج٣/١١٨.

(٨٤) ابن عساكر، **تاريخ دمشق**، ج٥٢/٢٧٢.

مراكب خاصة شاركت المسلمين في المعركة،[١] وبالتالي فمن المرجح أنهم شاركوا في صناعة السفن وما يلزم البحرية الإسلامية من تجهيزات في مصر زمن الخليفة عثمان بن عفان ﷺ .

وقد سيطر المسلمون على أماكن عديدة في سواحل الشام ومصر كانت مؤهلة لبناء السفن وتجهيز الأساطيل، كما أن المواد اللازمة لصناعة السفن وعلى رأسها الأخشاب والمعادن كانت تتوفر في جبال الشام، وفي الأطراف الشمالية منها وفي مناطق مصر المختلفة،[٢] بل إن البعض يرجع أسباب معركة ذات الصواري لمحاولة البيزنطيين منع المسلمين من الوصول إلى مناطق الأخشاب الصالحة لصناعة السفن في سواحل الأناضول،[٣] ومع توفر المواد الخام والخبرة اللازمة فقد كان من المنطق توجه المسلمين لإعداد ما يحتاجونه بأنفسهم لتنمية أساطيلهم، ويرى البعض أنه: (نتيجة لهذه الانتصارات تقدم العرب إلى شواطئ البحر المتوسط حيث طوروا قوتهم البحرية وشنوا هجومًا على قلب الإمبراطورية البيزنطية)[٤] ويقول آخر: (لم تبدأ البحرية البيزنطية

---

(٨٥) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٦٢٠.

(٨٦) انظر: نخبة من الأساتذة، **تاريخ البحرية المصرية**، ص٣٧٠-٣٨٢.

(٨٧) أرشيبالد، القوى البحرية والتجارية في حوض المتوسط، ٩٢. السيد عبدالعزيز سالم والسيد الباز العريني، **البحرية الإسلامية**، ج١/٦.

(٨٨) رتشارد: أ. ساليفان، **ورثة الإمبراطورية الرومانية**، ص٧٠.

حقًا إلا في عهد هرقل فإن قوة العرب البحرية النامية كانت تستلزم إجراءًا مضادًا، كما أن المغيرين على الإمبراطورية بلغوا من الكثرة حدًا جعل السفر البري من الصعوبة حيث كان من المستحسن فيما نرجح اللجوء إلى الطرق البحرية المحروسة بالجند)[١] وقد اشتهرت مواقع معينة بتصنيع السفن أيام عثمان بن عفان ﷺ هي بمثابة قواعد بحرية قائمة بذاتها، كما كان يتم التنسيق بينها عند الحاجة لذلك.

القواعد البحرية:

الإسكندرية:

هي مدينة قديمة من أهم مدن العالم القديم والحديث، لها مكانتها التجارية والسياسية والعسكرية عبر العصور، عريقة في بناء السفن وتجهيزها منذ أقدم العصور وفيها من الإمكانات وعند أهلها من الخبرة ما جعلها من أهم مدن العالم في تصنيع السفن قبل الفتح الإسلامي وبعده،[٢] ولاشك أن المسلمين استفادوا مما فيها من التجهيزات السابقة بعد السيطرة عليها، ولعل خروج الأسطول المسلم منها قبيل موقعة ذات الصواري مما يدلل على

---

(٨٩) ستيفن رنسيمان، **الحضارة البيزنطية**، ص١٧٦.

(٩٠) نخبة من الأساتذة، **تاريخ البحرية المصرية**، ص٣٤١.

أهميتها، وعلى التجهيزات القائمة فيها للأسطول الإسلامي عند تأسيسه في زمن عثمان بن عفان ﷺ كما أن قيادة عبدالله بن سعد بن أبي السرح أمير مصر من قبل عثمان ﷺ لها أكبر شهادة على دور الإسكندرية وأهلها في الإعداد للأسطول المسلم، كما كانت الإسكندرية تتعرض باستمرار لهجمات من الروم خلال عصر عمر وعثمان ــ رضي الله عنهما ــ في محاولة مستميتة لاستعادتها[1] مما يدل على أهميتها الكبرى في رسم السياسة الحربية للروم في تلك الفترة، وعلى مكانة هذه المدينة في الخطط البحرية في البحر المتوسط لدى كل الأطراف.

ويكثر الحديث عن دور صناعة السفن في الإسكندرية في العصور الإسلامية اللاحقة لعصر الراشدين عمومًا إلا أن النصوص لا تسعفنا فيما يرتبط بعصر الراشدين، وإن كان من المؤكد وجود هذه الدار ونشاطها قبل وبعد عصر الراشدين، واستمرارها في عصر الراشدين من باب أولى.

---

(٩١) المقريزي، **الخطط**، ج١/١٦٧. سعاد ماهر، **البحرية في مصر الإسلامية**، ص٧٧. نخبة من الباحثين، **تاريخ البحرية المصرية**، ص٢٨١. السيد الباز العريني، **الدولة البيزنطية**، ص١٤١.

طرابلس الشام:

تعد طرابلس الشام من أهم الموانئ البحرية في الساحل الشرقي للبحر المتوسط، وكانت من أقربها إلى دمشق وحمص قاعدتي الشام في عصر الخلفاء الراشدين، كما كانت طرابلس مركزًا بحريًا هامًا للأساطيل الرومية، إعدادًا وتجهيزًا ومعسكرًا، ولذلك تمسكوا بها أكثر من غيرها،[١] وقد حرص المسلمون على فتحها منذ أيام عمر بن الخطاب ﷺ لكن الفتح لم يتم إلا سنة ٢٥هـ في بداية خلافة عثمان بن عفان ﷺ.[٢] ومنذ تلك الفترة وطرابلس تحتل مكانتها الخاصة في الإعداد للقوى الإسلامية البحرية في عصر الراشدين وما بعده.

وقد كان لطرابلس دور كبير في بناء السفن وتجهيزها في زمن عثمان بن عفان ﷺ، حيث أن أميره على الشام معاوية بن أبي سفيان ﷺ يتابع ذلك عن كثب،[٣] وكان لطرابلس دورها في معركة (ذات الصواري) حيث خرج منها عدد كبير من السفن.[٤]

---

(٩٢) تدمري، **تاريخ طرابلس**، ص٨٩.
(٩٣) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٣٣. عمر تدمري، **تاريخ طرابلس**، ص٩٢.
(٩٤) نخبة من الأساتذة، **تاريخ البحرية المصرية**، ص٣٥٧.
(٩٥) تدمري، **تاريخ طرابلس**، ص١٠١.

عسقلان:

مدينة ساحلية هامة على بحر الروم[١] وهي من أهم مدن الشام في زمن الفتح وكانت مركزًا بحريًا هامًا حاول الروم المحافظة عليها أطول فترة ممكنة، إلا أن المسلمين تمكنوا من فتحها سنة ٢٣هـ على يد معاوية بن أبي سفيان ﷺ في أخر خلافة عمر بن الخطاب ﷺ.[٢]

ولأهميتها فإنها تسمى (**عروس الشام**)،[٣] وقد كان عبدالله ابن عمر يسميها (**ذروة سنام الشام**)،[٤] ومنذ فتحها دخلت عسقلان في القواعد البحرية الإسلامية في عصر الراشدين وما تلاه، ولعل قربها من مصر جعلها من أكبر مراكز التنسيق والاتصال بين أساطيل الشام وأساطيل مصر عبر العصور الإسلامية.

عكا:

مدينة ساحلية في فلسطين تعد من أهم موانئ بحر الروم،[٥]

---

(٩٦) ابن خلدون، **المقدمة**، ص٦٢.
(٩٧) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٥٨٨. وانظر: البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٤٨.
(٩٨) ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٤/١٢٢.
(٩٩) ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٢/١٢٢.
(100) ابن خلدون، **المقدمة**، ص٦٢.

ومن أهم مدن فلسطين،[١] وتعد ميناءً لبيت المقدس بها قوات بحرية رومية عبر العصور، تمكن شرحبيل بن حسنة ﷺ من فتحها في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ[٢] كما اهتم بها المسلمون في زمن عثمان وجعلوها قاعدة عسكرية ونقل لها معاوية بن أبي سفيان في خلافة عثمان عددًا كبيرًا من صناع السفن وجهزها بالأخشاب من لبنان وجعلها أهم مراكز صناعة السفن في الشام في خلافة عثمان ﷺ[٣] وقد ركب معاوية البحر من عكا ومعه مراكب كثيرة في أول غزوة بحرية لقبرص.[٤]

وقد اشتهرت مراكز بحرية أخرى زمن عثمان، كانت على ساحل بحر الروم منها بيروت وصور، وكان بها بعض المرابطة من أصحاب النبي ﷺ منهم سلمان الفارسي ﷺ وغيره من الصحابة،[٥] كما كان في بعضها دورًا لصناعة السفن.

ومن خلال استعراض هذه القواعد البحرية، نلاحظ أنه تكون

---

(١٠١) ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج١/١٤٨.
(١٠٢) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٢٣.
(١٠٣) العدوي، **الأمويون والبيزنطيون**، ص٨.
(١٠٤) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٧.
(١٠٥) انظر: الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١/٥٥، ج٢/١٨٨. ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج١/٥٢٥.

في آخر عهد عثمان بن عفان ﷺ قواعد بحرية ذات أهمية كبرى في الموقع والتجهيزات في مصر والشام، كانت كافية للدفاع عن السواحل الإسلامية في مصر والشام، كما استعدت تلك القواعد بأساطيل بحرية أصبحت سفنها كافية للحفاظ على سواحل المسلمين والقيام بفتوح جديدة في البحر المتوسط.[١]

النشاط العسكري البحري:

لقد كانت الدولة الإسلامية حتى آخر خلافة عمر ﷺ تعتمد على سياسة الدفاع عن مواقعها وثغورها في البحر المتوسط، وكان معاوية ﷺ يحاول إقناع عمر بالمبادرة بالهجوم عن طريق البحر إلا أنه لم ينجح في ذلك، وما أن حصل معاوية على الأذن من عثمان بركوب البحر حتى كانت الأنشطة البحرية العسكرية المختلفة التي احتاجت إلى تخطيط وتنفيذ ومنها:

فتح قبرص(٢٨هـ ـ ٦٤٩م):

هي جزيرة بحرية قبالة ساحل الشام، وتعد من أهم جزر بحر الروم، وقواعد الأسطول البيزنطي التي تهدد الشام باستمرار،[٢]

---

(106) انظر: السيد عبد العزيز السالم وأحمد مختار العبادي، **تاريخ البحرية الإسلامية في مصر والشام**، ص٢٦.

(١٠٧) ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٤/٣٠٥، ابن خلدون، **المقدمة**،

وقد اهتم معاوية لفتحها منذ أيام عمر ﷺ [١] إلا أنه منعه من ذلك، حتى إذا أذن له عثمان ﷺ بذلك خرج سنة ٢٨هـ[٢] من عكا وهي من أقرب الموانئ إليه ومعه أهله، وعدد من الصحابة[٣] منهم عبادة بن الصامت الذي خرج بزوجته أم حرام في هذه الغزوة فاستشهدت خلالها.[٤]

وقد انتهت هذه الغزوة بفتح الجزيرة عنوة مما اضطر أهلها لمصالحة المسلمين على جزية يدفعونها، وعلى شرط إطلاع المسلمين على أخبار الروم،[٥] وهذا ولاشك يخدم القوات الإسلامية في البحر المتوسط، فالمعلومات من أهم أسس التخطيط والممارسة العسكرية، وبالتالي فإن هذا الشرط يخدم الخطط والأهداف

=ص٦٥. العريني، **الدولة البيزنطية**، ص١٣٢. العدوي، **الأمويون والبيزنطيون**، ص٨٠.

(١٠٨) العريني، **الدولة البيزنطية**، ص١٤٢.

(١٠٩) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٦٠٠.

(١١٠) لمعرفة بعض أسماء الصحابة الذين شهدوا هذه الغزوة مع معاوية ﷺ. انظر: البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٧. الطبري، **تاريخه**، ج٢/٦٠٠.

(١١١) البخاري، **صحيحه**، ج٣/١٠٦٠، ١٠٣٠. مسلم، **صحيحه**، ج ١٥١٨/٣. أبو داود، **سننه**، ج٣/٦. ابن المبارك، **كتاب الجهاد**، ج١/١٥٧. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٧. ابن حجر، **فتح الباري**، ج١١/ ٧٨ ـ ٧٦.

(١١٢) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٨. الطبري، **تاريخه**، ج٢/٦٠٢.

بالدرجة الأولى ويعد رافدًا للخط الإسلامية في البحر المتوسط في مرحلة من المراحل.

إلا أن أهل قبرص أخلوا بشروطهم وبالتالي تكرر غزو المسلمين لها سنة ٣٣هـ، وأدبوا أهلها الذين ساعدوا الروم، وجعلوا فيها حامية إسلامية من إثني عشر ألف مقاتل،[١] وهذا يعني تغيير الخطة فيما يتعلق بقبرص بتحويلها إلى قاعدة بحرية إسلامية، بدلًا من الاكتفاء بكونها قاعدة حليفة بناء على المعاهدة السابقة، كما يعد هذا تغييرًا في خطط المسلمين في هذه الجزيرة بناءًا على أهمية وواقع ما حدث بين أهلها.

ولتعدد معاهدات المسلمين مع أهل قبرص عبر العصور واختلاف الشروط معهم فإن الفقهاء المسلمين بحثوا موضوعها بدقة أكثر من غيرها،[٢] نظرًا لأن الفقهاء هم الذين يصدرون الأحكام في التعامل مع الأراضي المفتوحة بناءًا على وضعها الشرعي المبني على معاهدات الصلح وما تضمنته من شروط وعلى مدى التزام الطرفين بها وركزوا في بحثهم على المعاهدة الأولى التي جرت في خلافة عثمان ﷺ.

---

(١١٣) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٨. الطبري، **تاريخه**، ج٦٠٢/٢.
(١١٤) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٩، ١٦٠.

فتح جزيرة أرواد:

أرواد جزيرة صغيرة تبعد عن الساحل السوري حاليًا عشرات الكيلومترات، وكانت في عصر عثمان ﷺ مدينة مزدهرة وتشكل خطرًا على المسلمين ولها موقع بحري هام[١] يمكن أن يستغله الروم لضرب المسلمين في سواحل الشام ، وقد استولى عليها المسلمون يقودهم معاوية بن أبي سفيان ﷺ عند عودتهم من قبرص سنة ٢٨هـ. كما تشير إلى ذلك المصادر البيزنطية،[٢] ولعل ترك معاوية لهذه الجزيرة حتى عودته من قبرص يعني تخطيطًا عسكريًا بحريًا رائعًا، إذ أن الاستيلاء على قبرص فيما وراء أرواد يعد في الوقت نفسه حصارًا لأرواد ومنعًا للإمدادات عنها وتمهيدًا لفتحها، كما أن المسلمين باستيلائهم على هذه الجزيرة كسبوا موقعًا عسكريًا بحريًا جديدًا في الوقت الذي زالت منه أقدام عدوهم.

وتتحدث المصادر العربية بإسهاب عن فتح أرواد سنة ٥٤هـ[٣]

---

(١١٥) العدوي، **الأمويون والبيزنطيون**، ص٨٧.

(١١٦) نخبة من الأساتذة، تاريخ البحرية المصرية، ص٢٨٤، العدوي، **الأمويون البيزنطيون**، ص٨٩.

(١١٧) الطبري، **تاريخه**، ج٣/٢٤١. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٣٧. ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج١/٢٣٦.

في خلافة معاوية بن أبي سفيان ﷺ ولعل ذلك يعني استيلاء الروم عليها مرة أخرى وإعادة فتحها، كما حصل في العديد من المواقع، وبالتالي فإن فتحها على ما يبدو كان تابعًا لفتح قبرص ولذلك لم تشر له المصادر العربية.

الهجوم على رودس وكريت (٦٥٤م):

رودس جزيرة هامة في بحر الروم،[١] وتعد من قواعد الروم البحرية الهامة في الصراع المبكر على البحر المتوسط[٢] وكذلك الحال بالنسبة لكريت.

وقد قوي الأسطول الإسلامي وبلغ أوج نشاطه في أخر خلافة عثمان بن عفان ﷺ، فأصبح يهدد سواحل أوربا الجنوبية، والجزر المقابلة لإيطاليا وخصوصًا قبيل وبعد معركة ذات الصواري، التي انتصر فيها المسلمون على الإمبراطور البيزنطي بنفسه، وقد ثبت أن معاوية بن أبي سفيان ﷺ قد نزل برودس في زمن عثمان ﷺ ومعه بعض الصحابة ﷺ،[٣] وتؤكد المصادر البيزنطية هذا

---

(١١٨) ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج١/٢٢٨. البكري، **معجم ما استعجم**، ج٢/٦٨٣.

(١١٩) ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٣/٧٨.

(١٢٠) ابن المبارك، **الجهاد**، ج١/١٥٥.

الهجوم،[١] إلا أن فتح هذه الجزيرة والاستقرار بها كان سنة ٥٣هـ في أثناء خلافة معاوية بن أبي سفيان ﷺ،[٢] كما جرى إعادة فتحها سنة ٥٩هـ.[٣]

موقعة ذات الصواري (٣١هـ ـ ٦٥٥م):

وقعت هذه المعركة سنة ٣١هـ وشارك فيها[٤] الأسطول الإسلامي الشامي والأسطول المصري، حيث التقوا بأسطول الروم الذي يقوده الإمبراطور البيزنطي قسطنطين بن هرقل بنفسه وسط البحر المتوسط،[٥] وكانت وجهته سواحل مصر، إلا أنه فوجئ بتحرك الأساطيل الإسلامية من قواعدها البحرية في الشام بقيادة معاوية بن أبي سفيان، ومن قواعدها البحرية في الإسكندرية بقيادة عبدالله بن سعد بن أبي السرح،[٦] مما يدل على التخطيط

---

(١٢١) انظر: نخبة من الأساتذة، **تاريخ البحرية المصرية**، ص٢٨٥. السيد الباز العريني، **الدولة البيزنطية**، ص١٤٢. العدوي، **الأمويون والبيزنطيون**، ص٩١.

(١٢٢) الطبري، **تاريخه**، ج٣/٢٣٨. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٣٧.

(١٢٣) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ج٢/٢٢٧، ٢٢٩.

(١٢٤) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٦٢٠.

(١٢٥) الطبري، **تاريخه**، ٢/٦٢٠. ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٧/٣١٢.

(١٢٦) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٣/٣٤.

والتنسيق التام بين هذه القواعد البحرية وقوادها،[١] كما يدل على تحري أخبار العدو ومتابعته والإعداد له والتخطيط المسبق، وقد شارك في هذه المعركة بعض الصحابة ﷺ[٢] وقد وقعت المعركة قبالة سواحل الأناضول،[٣] وشهدت تنسيقًا بين سفن المسلمين وتخطيطًا حربيًا وحماسة في القتال حتى نصر الله المسلمين على الروم نصرًا مؤزرًا، وقد كان في سفن المسلمين بحارة من غير المسلمين، من أقباط مصر ونصارى الشام،[٤] إلا أنه أنه لم يكن لهم دور في القتال وإنما كانوا ملاحي السفن وخبرائها.

وتعد هذه المعركة من أشهر المعارك البحرية عبر التاريخ، فهي أول معركة بحرية كبرى يخوضها المسلمون وينتصرون فيها انتصارًا حاسمًا غير مجرى الأحداث في البحر المتوسط حتى عدها بعض المؤرخين البيزنطيين بمثل انتصار المسلمين البري في

---

(١٢٧) انظر: العدوي، **الأمويون والبيزنطيون**، ص٩٦.

(١٢٨) ابن حجر، **الإصابة**، ج١٣٧/٥.

(١٢٩) يرجح البعض أن المعركة كانت بسبب محاولة السيطرة على أماكن الأخشاب الصالحة لصناعة السفن (انظر: السيد عبدالعزيز سالم وأحمد مختار العبادي، **تاريخ البحرية الإسلامية**، ج٦/١).

(١٣٠) انظر: ابن الأثير، **الكامل**، ج١١٨/٣.

اليرموك،[١] وقد أرجع أرشيبالد انتصار المسلمين في المعركة إلى أنه (جاء لخطط غير عادية إذ ربطوا سفنهم بعضها ببعض بسلاسل ثقيلة، فاستحال على أعدائهم اختراق صفوفهم).[٢]

لقد كان انتصار المسلمين في ذات الصواري دافعًا لمزيد من التجديد والتغيير في الخطط البحرية للمسلمين، الذين أصبحوا أسياد البحر المتوسط بعد تلك المعركة، بعد أن كانوا يعتمدون على السياسة الدفاعية فيه،[٣] وقد كان لهذه المعركة تأثيرها على مستقبل المسلمين في البحر المتوسط، وإن كان هذا قد تأخر قليلًا بسبب مقتل عثمان ﷺ، وما حدث بعد ذلك من اضطراب إلا أن معاوية نفسه بعد استقرار الأمور له بالخلافة عاد ليستغل نتائج معركة ذات الصواري.[٤]

تهديد القسطنطينية:

لقد كان التخطيط لفتح القسطنطينية من أهم أهداف المسلمين منذ أن بشرهم الرسول ﷺ بفتحها في أكثر من مرة[٥]

---

(١٣١) نخبة من الأساتذة، **تاريخ البحرية المصرية**، ص٢٨٨.
(١٣٢) أرشيباليد، **القوى البحرية والتجارية في البحر المتوسط**، ص٩٢.
(١٣٣) سعاد ماهر، **البحرية في مصر الإسلامية**، ص٨٤.
(١٣٤) السيد الباز العريني، **الدولة البيزنطية**، ص١٤٣.
(١٣٥) الإمام أحمد بن حنبل، **المسند**، ج ٣٠٣/٤.

ومنها قوله: (لتفتحن القسطنطينية على يد رجل فلنعم الأمير أميرها، ولنعم الجيش ذلك الجيش)،[١] كما قال ﷺ: (أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم).[٢]

ولذلك يرجح البعض حرص المسلمين على إنشاء الأساطيل لتحقيق هذا الهدف، وقد حدث نشاط بحري متكرر لعدد من قادة المسلمين في زمن عثمان كان بعضه موجهًا لتهديد القسطنطينية عاصمة الروم وما يصلها من سفن بحرية، وقد كلف عثمان قائدًا مسلمًا بأمر البحر كما تدل على ذلك رواية الطبري الذي يقول: (واستعمل على البحر عبدالله بن قيس الجاسي حليف بني فزارة[٣] فغزا خمسين غزاة من بين شاتية وصائفة في البحر، ولم يغرق فيه أحد، ولم ينكب، وكان يدعو الله أن يرزقه العافية في جنده، وألا يبتليه بمصاب أحد منهم ففعل حتى إذا أراد الله أن يصيبه وحده خرج في قارب طليعة فانتهى إلى المرقى من أرض الروم وعليه سؤال يعترون بذلك المكان فتصدق عليهم فرجعت امرأة من السؤال إلى قريتها فقالت للرجال هل

---

(١٣٦) الإمام أحمد بن حنبل، **المسند**، ج٤/٣٣٥.
(١٣٧) البخاري، **صحيحه**، ج٣/١٠٦٩.
(١٣٨) كان من أمراء أبي بكر الصديق ﷺ في حرب المرتدين (الطبري، **تاريخه**، ج٢/٢٦٦).

لكم في عبدالله بن قيس قالوا وأين هو قالت في المرقى قالوا أي عدوة الله ومن أين تعرفين عبدالله بن قيس فوبختهم وقالت أنتم أعجز من أن يخفى عبدالله على أحد فثاروا إليه فهجموا عليه فقاتلوه).[١]

ومن هذه الرواية يتضح تكرار غزوات المسلمين البحرية في زمن عثمان ووصولها لعدد من الموانئ للغزو والاستطلاع، ولعل من تلك الموانئ بعض الشواطئ الجنوبية لأوربا، وإن كان نص الرواية (بالمرقى من أرض الروم) إلا أن إشارته إلى خمسين غزوة بحرية من جانب قائد واحد يؤكد كثرة التحركات والسرايا البحرية الاستطلاعية وغيرها.

والذي لاشك أنه دليل على حرصهم خلال تلك التحركات على توفر المعلومات عن العدو، وكان هذا يعين على إعداد الخطط وتطويرها.

وتذهب بعض المصادر إلى تأكيد وصول أساطيل المسلمين في زمن عثمان ﷺ إلى سواحل الأندلس،[٢] وتهديدها لأوربا في إطار خطة بحرية من المسلمين للالتفاف على القسطنطينية يقول

---

(١٣٩) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٦٠١.

(١٤٠) الطبري، **تاريخه**، ج ٢/٥٩٧. ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج ١٥٢/٧.

الطبري: (وسرح العبدين على الجند ورماهما بالرجال وسرحهما إلى الأندلس وأمرهما وعبدالله بن سعد بالاجتماع على الأجل).[١]

قواد البحر في زمن عثمان بن عفان ﷺ :

معاوية بن أبي سفيان ﷺ :

يعد معاوية بن أبي سفيان ﷺ أهم قواد البحر والمخططين له زمن عثمان بن عفان ﷺ، وهو صاحب المحاولات في إقناع عمر ثم عثمان من بعده في ركوب البحر،[٢] وقد كان يغزو بنفسه ويصطحب معه أهله، وتؤكد المصادر أنه أول من ركب البحر من أمراء المسلمين وقادتهم في خلافة عثمان ﷺ،[٣] وبالتالي فإن معاوية يعد أكثر المخططين لغزو البحر المتوسط في زمن الخلفاء الراشدين ﷺ،[٤] وقد سار على نفس الخطط التي وضعت زمن عثمان حينما أصبح خليفة للمسلمين.

عبدالله بن سعد بن أبي السرح:

كان قائدًا عسكريًا وسياسيًا لمصر في خلافة عمر وعثمان بن

---

(١٤١) الطبري، **تاريخه**، ج ٢/٥٩٧. ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج ١٥٢/٧.
(١٤٢) العدوي، **الأمويون والبيزنطيون**، ص٧٣.
(١٤٣) الطبري، **تاريخه**، ج٢/ ٦٠١.
(١٤٤) العدوي، **الأمويون والبيزنطيون**، ص٧٤.

عفان، وهو من المجاهدين الفاتحين في البر، قاد سفن المسلمين في ذات الصواري، وتعرض للخطر أكثر من مرة.

عبدالله بن قيس الجاسي:

كان أحد القواد المشهورين في الشام التابعين لمعاوية بن أبي سفيان زمن عثمان بن عفان ﷺ وقد عينه عثمان قائدًا للأساطيل البحرية في سواحل الشام، وكانت له غزوات استطلاعية متعددة، غامر بنفسه في جزر البحر المتوسط في أكثر من خمسين غزوة بحرية حتى صارت الروم تخشاه، استشهد وهو متنكر في أحد تلك الاستطلاعات البحرية.[١]

فضالة بن عبيد الأنصاري:

صحابي جليل شهد أحد وما بعدها مع النبي ﷺ ،[٢] كما شهد فتوح الشام في زمن أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ ، أصبح من قضاة الشام في خلافة معاوية بن أبي سفيان وبها توفي في خلافة معاوية.[٣]

---

(١٤٥) كان من أمراء أبي بكر الصديق ﷺ في حرب المرتدين، (الطبري، **تاريخه**، ج٢/٢٦٦).
(١٤٦) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٨/٧٨. أبو نعيم، **حلية الأولياء**، ج٢/١٧.
(١٤٧) ابن سعد، **الطبقات**، ج٧/٤٠١.

بسر بن أرطاة:

كان من قضاة الشام في خلافة عمر وكذلك في خلافة عثمان،[١] جاهد في العديد من المعارك البرية والبحرية،[٢] حتى أصبح من أشهر قواد البحر وخصوصًا في خلافة معاوية،[٣] وقد توفي سنة ٥٣هـ.[٤]

واثلة بن الأسقع الكناني:

من نبلاء الصحابة له أحاديث في كتب الصحاح،[٥] من مجاهدي المسلمين في بلاد الشام في خلافة عثمان بن عفان ﷺ شهد فتح معاوية لقبرص وغيرها.

عبد الله بن بشر المازني:

صحابي جليل بايع النبي ﷺ،[٦] شارك في فتوح الشام، وغزو

(١٤٨) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج ١٤٥/٨.
(١٤٩) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١١٤/٣.
(١٥٠) الطبري، **تاريخه**، ج٢٠٧/٣. خليفة بن خياط، **تاريخه**، ج٢١٨/٢.
(١٥١) ابن زبر الربعي، **مولد العلماء ووفياتهم**، ج١٥٥/١.
(١٥٢) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج٤٥/١.
(١٥٣) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٢٤/٦. ابن حجر، **الإصابة**، ج٢٢٢/٧.

البحر في زمن عثمان ﷺ،[١] توفي بحمص،[٢] في خلافة الوليد ابن عبد الملك.[٣]

شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري:

صحابي جليل شهد بعض الغزوات مع النبي ﷺ،[٤] كما شهد الفتوح في زمن أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ،[٥] وشهد بعض الغزوات البحرية مع معاوية بن أبي سفيان ﷺ في زمن عثمان ابن عفان ﷺ،[٦] اشتهر بالعلم وأثنى عليه كثير من الصحابة،[٧] أصبح من القواد المشهورين في خلافة معاوية توفي سنة ٥٣هـ في الشام وقيل بدمشق،[٨] وقيل بعد ذلك[٩]بفلسطين.[١٠]

---

(١٥٤) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٩.
(١٥٥) ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٥/٥٠.
(١٥٦) السيوطي، **تاريخ الخلفاء**، ج٢/ ٢٢٥.
(١٥٧) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٨/٧٨.
(١٥٨) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٣٥٥.
(١٥٩) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٩.
(١٦٠) ابن حجر، **الإصابة**، ج٣/٣١٩.
(١٦١) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٧/٤٠١.
(١٦٢) ابن حبان، **مشاهير علماء الأمصار**، ج١/٥٠.
(١٦٣) ابن زبر الربعي، **مولد العلماء ووفياتهم**، ج١/١٦٢.

جبير بن نفير الحضرمي:

كان جاهليًا، فأسلم في خلافة أبي بكر،[١] وعد من أكابر التابعين[٢] شارك في الجهاد في زمانه وزمن عمر ـ رضي الله عنهما ـ غزا البحر في زمن عثمان ﷺ وعُد من القادة،[٣] توفي في حمص[٤] حمص[٤] زمن عبد الملك بن مروان سنة ٨٠هـ.[٥]

عبد الله بن نافع بن الحصين وعبد الله بن نافع بن عبدا لقيس الفهري:

نسبت لهما الروايات قيادتهما لحملات بحرية في خلافة عثمان ابن عفان ﷺ تجاه الأندلس، وأن هدف تلك الحملة كما صرح به عثمان ﷺ هو الالتفاف على القسطنطينية وفتحها من الخلف،[٦] وتحتاج هذه الروايات إلى مزيد من الدراسة والتروي، والنظر الفاحص فيها.

عهد علي بن أبي طالب ﷺ :

انشغل علي بن أبي طالب ﷺ بالنزاع مع معاوية ﷺ الذي منعه

---

(١٦٤) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٧/٤٤٠.
(١٦٥) الذهبي، **المعين في طبقات المحدثين**، ج٢/٣٢.
(١٦٦) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٩.
(١٦٧) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج١/٥٢.
(١٦٨) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج ٧/٤٤٠.
(١٦٩) الطبري، **تاريخه**، ج٢/٥٩٨.

من السيطرة على الشام والتالي لم يكن بيده التخطيط أو التنفيذ لأي نشاط بحري في المتوسط من سواحل الشام، أما في مصر فقد كانت فترة انضمامها لعلي ﷺ قصيرة جدًا، انشغل أمرائه بأحداث داخلية كثيرة منعتهم من أي نشاط بحري من سواحلها الشمالية، ويبدو أن المسلمين استمروا في السيطرة البحرية في المتوسط في خلافة علي عن طريق أمراء مصر والشام في تلك الفترة والذين كانوا في الغالب مرتبطين بمعاوية ﷺ الذي بذل جهده لحماية الثغور البرية والبحرية التي تقع تحت سيطرته في تلك الفترة.

المعاهدات في البحر المتوسط:

تعد معاهدة المسلمين مع أهل قبرص هي أشهر المعاهدات في البحر المتوسط زمن الخلفاء الراشدين، ذلك أنه بعد استيلاء المسلمين على الجزيرة (أذعن أهلها فصالحهم على سبعة آلاف ومائتي دينار يؤدونها في كل عام وصالحهم الروم على مثل ذلك فهم يؤدون خراجين واشترطوا أن لا يمنعهم المسلمون أداء الصلح إلى الروم واشترط عليهم المسلمون أن لا يقاتلوا عنهم من أرادهم من ورائهم وأن يؤذنوا المسلمين بسير عدوهم من الروم فكان المسلمون إذا ركبوا البحر لم يعرضوا لهم ولم ينصرهم أهل

قبرص ولم ينصروا عليهم).[١]

وهذه المعاهدة أخذ فيها حسابات كثيرة، ذلك أن المسلمين لم يطلبوا من أهل قبرص التدخل العسكري لصالح المسلمين عند الحاجة، وإنما طلبوا منهم عدم مساعدة الأعداء، وهذا يعني الوقوف على الحياد في الجانب العسكري، أما جانب المعلومات والاستخبارات فإنه بموجب هذه المعاهدة يلتزم أهل قبرص بإمداد المسلمين بالمعلومات عن أعدائهم، وعن تحركاتهم المختلفة، وقد وافق المسلمين على دفع أهل قبرص الأموال للروم ولم يمانعوا في ذلك، وبالتالي فإن المفترض في أهل قبرص أن يكونوا قد أرضوا الروم بالمال، والمسلمين بالمال والمعلومات وأن يؤمنوا بلادهم في هذه الحالة من الطرفين، وهذه المعاهدة عقدت سنة ٢٨هـ واستمرت فترة من الوقت، إلا أن أهل قبرص على ما يبدو لم يوفوا بشروط المعاهدة للمسلمين.

(فلما كان سنة اثنتين وثلاثين أعانوا الروم على الغزو في البحر بمراكب أعطوهم إياها فغزاهم معاوية سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة مركب ففتح قبرص عنوة فقتل وسبى ثم أقرهم على

---

(١٧٠) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٨.

صلحهم).[١]

ولاشك أن استمرار المسلمين في معاهداتهم مع أهل قبرص بعد تأديبهم كان جزء من خطة عامة موجهة لقبرص ولغيرها من الجزر البحرية في المتوسط.

أثر خطط الراشدين على من بعدهم:

لاشك أن التحركات البحرية وما سبقها من تخطيط في خلافة عثمان ﷺ كان لها دور في الأحداث التي جرت بعد ذلك وخصوصًا في عصر بني أمية، حيث أن الإعدادات الحربية البحرية وقواعدها المختلفة آلت لدولة بني أمية، فقام معاوية بن أبي سفيان ﷺ بالسير على نفس الخطط السابقة خصوصًا أنه كان من صانعي تلك الخطط، ولذلك فإنه استمر في تدعيم الأساطيل البحرية وتجهيزها بالعتاد والرجال، كما استمر في فرض السيطرة البحرية، بتحركات الأساطيل البحرية وفتوحها المختلفة في جزر البحر المتوسط، وتبعه في ذلك بقية خلفاء بني أمية، حتى هددوا القسطنطينية نفسها واستولوا على عدد من الجزر البحرية فيما لا يتسع المجال لذكره في هذا البحث، كما أنهم نظروا نظرة خاصة لتطبيق المعاهدة التي عقدت مع أهل قبرص وشارك العلماء

---

(١٧١) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٨. وانظر: الطبري، **تاريخه**، ج٢/٦٢٠.

في النظر في هذه المعاهدة وتطبيقها عبر عصر بني أمية والعصور اللاحقة.[١]

كما أن ما حدث من تفوق للمسلمين في البحر المتوسط زمن عثمان ﷺ بنت عليه الدول الإسلامية المطلة على المتوسط مكانتها العسكرية في البحر المتوسط ، حيث استفادت من تلك الإنجازات، وتحركت لمد نفوذها في مناطق جديدة في صقلية وجنوب إيطاليا والأندلس وغيرها حتى صارت السيطرة البحرية في المتوسط طيلة العصور الوسطى للبحرية الإسلامية في مصر والشام عبر الدول المختلفة.

(١٧٢) انظر: البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٥٩.

نتائج البحث

من خلال البحث تبين أن ما تم في زمن الراشدين من نشاط بحري ليس امتدادًا تاريخيًا لما عند العرب قبل الإسلام حيث أن هذه المرحلة تعد جهادًا مركزًا ومخططًا مع قوى بحرية مختلفة في مناطق جديدة تمكن المسلمون من السيطرة عليها وتوجيهها لتحقيق أهداف وغايات الدولة الإسلامية، وحماية مواقعها الجديدة، وقد تفاوتت جهود الراشدين في هذا الأمر حيث نرى تركيز عمر ﷺ على التحصين والدفاع عن ثغور المسلمين في البحر المتوسط وشحنها بالمقاتلة باستمرار، أما عثمان ﷺ فمع السير على خطة عمر ﷺ إلا أنه أضاف لها عملًا جديدًا ببناء الأساطيل الإسلامية في عدد من القواعد البحرية في بلاد الشام ومصر، كما بادر بالهجوم على مواقع الروم في البحر المتوسط واستولى على بعض الجزر وهدد مواقع أخرى في بلاد الروم، منها جزر متصلة بأوربا مباشرة، كما يتضح دور معاوية بن أبي سفيان وعبد الله بن سعد وغيرهم من القواد في الجهود المبذولة لتقوية الأسطول الإسلامي أيام عثمان بن عفان ﷺ، وأما خلافة علي بن أبي طالب ﷺ فقد شغل عن بحر الروم ومنع من الوصول إليه وذلك بمنعه من مد سلطته إلى الشام، وسلخ مصر في وقت مبكر من

خلافته، وبالتالي فإنه لم تتضح له خطة معينة في البحر المتوسط بسبب الظروف التي سادت فترة خلافته.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

١. ابن الأثير: عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت:٦٣٠هـ).

أسد الغابة في معرفة الصحابة، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (د. ت).

الكامل في التاريخ، دار صادر، بيروت، ١٣٨٥هـ.

٢. أرشيبالد: ر. لويس.

القوى البحرية التجارية في حوض البحر المتوسط، ترجمة أحمد محمد عيسى، مراجعة شفيق غربال، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٦٠م.

٣. الألوسي: محمود شكري.

بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، تحقيق محمد بهجت الأثري، ط٣، القاهرة، ١٣٤٢هـ.

٤. الأنباري: أبو بكر محمد بن القاسم (ت:٣٢٨).

شرح المعلقات السبع الطوال الجاهليات، تحقيق عبدالسلام هارون، ط٥، دار المعارف، القاهرة، ١٩٩٣م.

٥. البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (١٩٤ ـ ٢٥٦هـ).

صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ١٤٠٧هـ.

الأدب المفرد، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط٣، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٩هـ.

٦. بردويل: فرنان.

البحر المتوسط في المجال والتاريخ، ترجمة، يوسف شلب الشام، ترجمة وزارة الثقافة السورية، دمشق، ١٩٩٠م.

٧. البكري: عبدالله بن عبد العزيز الأندلسي (ت:٤٦٧هـ).

معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تحقيق مصطفى السقا وآخرون، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٨. البلاذري: أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر (ت:٢٧١هـ).

فتوح البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٣٩٨هـ.

٩. تدمري: عمر عبد السلام.

تاريخ طرابلس السياسي والحضاري عبر العصور (عصر الصراع العربي البيزنطي والحروب الصليبية)، مؤسسة

الرسالة، بيروت، ١٣٩٨هـ.

١٠. الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (٢٠٩ـ ٢٧٩هـ).

الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ب. ت).

١١. ابن حبان: محمد بن أحمد التميمي البستي (ت:٣٥٤هـ).

صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ.

مشاهير علماء الأمصار، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ.

١٢. ابن حجر: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت:٨٥٢هـ).

الإصابة في تمييز الصحابة، ط١، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٢٨هـ.

١٣. ابن حنبل: الإمام أبي عبدالله أحمد بن محمد (ت:٢٤١هـ).

المسند، مؤسسة قرطبة، القاهرة، (د. ت).

١٤. ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد، (ت:٨٠٨هـ).

المقدمة، دار العلم للملايين، بيروت، ١٣٩١هـ.

١٥. خليفة بن خياط: بن أبي هبيرة الليثي العصفري (١٦٠-٢٤٠هـ).

التاريخ، تحقيق أكرم ضياء العُمري، ط٢، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٢هـ.

١٦. ابن الجزري: المبارك بن محمد بن عبد الكريم، أبو السعادات (ت:٦٠٦هـ)

النهاية في غريب الأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطباخي، دار الفكر، بيروت، (د. ت).

١٧. أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني.

سنن أبي داود، تحقيق محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، (د. ت).

١٨. الذهبي: الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت:٨٤٧هـ).

سير أعلام النبلاء، ط١، مؤسسة الرسالة بيروت، لبنان، ١٤٠٥هـ.

١٩. رنسيمان: ستيفن.

الحضارة البيزنطية، ترجمة عبدالعزيز توفيق جاويد، راجعه زكي علي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٩٣م.

٢٠. ابن زبر الربعي: محمد بن عبدالله بن أحمد.

تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، تحقيق عبد الله أحمد الحمد، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٠هـ.

٢١. الزبيدي: محب الدين محمد مرتضى الحسيني.

تاج العروس من جواهر القاموس، ط١، القاهرة، ١٣٩٦هـ.

٢٢. الزبيدي: محمد حسن.

الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الكوفة في القرن الأول الهجري، المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٧٠م.

٢٣. الزبيري: أبو عبد الله المصعب بن عبدالله بن المصعب (١٥٦-٢٣٦هـ).

نسب قريش، ط٣، تحقيق ليفي بروفنيسال، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٢م.

٢٤. سالم: السيد عبد العزيز، وأحمد مختار العبادي.

تاريخ البحرية في حوض البحر الأبيض المتوسط، الجزء

الأول، البحرية الإسلامية في مصر والشام، مؤسسة شباب الإسكندرية، ١٩٧٩م.

٢٥. ساليفان: رتشارد أ. ساليفان.

ورثة الإمبراطورية الرومانية، ترجمة جوزيف نسيم، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ١٩٨٥م.

٢٦. ابن سعد: محمد بن منيع الهاشمي، مولاهم ـ كاتب الواقدي ـ (ت:٢٣٠هـ).

الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، (ب. ت).

٢٧. السهيلي: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبدالله.

الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، تعليق طه عبد الرءوف سعد، دار المعرفة بيروت، ١٣٩٨هـ.

٢٨. السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر (ت:٩١١هـ).

تاريخ الخلفاء، تحقيق محي الدين عبد الحميد، ط١، القاهرة، ١٩٧١هـ.

٢٩. شامي: يحيى.

طرفة بن العبد (حياته وشعره)، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٧م.

٣٠. ابن شبة: أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري (ت:٢٦٤هـ).

تاريخ المدينة، ط١، تحقيق محمود شلتوت، نشر السيد حبيب، المدينة المنورة، ١٣٩٣هـ.

٣١. الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير (ت:٣١٠هـ).

تاريخ الأمم والملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ.

جامع البيان في تفسير القرآن (تفسير الطبري)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٠٥هـ.

٣٢. عبد الرزاق: أبو بكر بن همام الصنعاني.

المصنف، تحقيق حبيب عبد الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٣٣. عبد العليم: أنور.

الملاحة البحرية وعلوم البحار عند العرب، عالم المعرفة، الكويت، ١٣٩٩هـ.

٣٤. العدوي: إبراهيم أحمد.

الأمويون والبيزنطيون (البحر المتوسط بحيرة إسلامية)، مكتبة الإنجلو المصرية، القاهرة، ١٣٧٢هـ.

٣٥. العريني: السيد الباز.

الدولة البيزنطية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٢م.

٣٦. ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن (٤٩٩ ـ ٥٧١هـ).

تاريخ دمشق، نسخة مصورة من المخطوطات الأصلية، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٧هـ.

تاريخ دمشق، تراجم النساء، تحقيق سكينة الشهابي، ط١، دمشق، ١٩٨٢م.

٣٧. علي: جواد.

المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط٢، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٨م.

٣٨. القرطبي: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح.

الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، ط٢، دار الشعب، القاهرة، ١٤١١هـ.

٣٩. ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل (ت:٧٧٤هـ).

البداية والنهاية، ط٣، مكتبة المعارف، بيروت، ١٩٧٨م.

تفسير القرآن العظيم، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.

٤٠. النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي (٢١٤-٣٠٣هـ).

السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار البنداري وسيد حسن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ.

٤١. النويري: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (٦٧٧-٧٣٣هـ).

نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب الوطنية، القاهرة، (ب. ت).

٤٢. ابن ماجه: الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (٢٠٧-٢٧٥هـ).

سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، (د. ت).

٤٣. ماهر: سعاد.

البحرية في مصر الإسلامية وأثارها الباقية، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٧م.

٤٤. ابن المبارك: عبدالله أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم (ت:١٨١هـ).

كتاب الجهاد، تحقيق، نزيه حماد، الدار التونسية،

تونس، ١٩٧٢م.

٤٥. مجموعة من العلماء.

المعجم الوسيط، إعداد مجمع اللغة العربية بالقاهرة، طبعته المكتبة الإسلامية، استانبول، د. ت.

٤٦. مسلم: الإمام أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ).

الجامع الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ت).

٤٧. المقريزي: أحمد بن علي (ت:٨٤٥هـ).

المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بـ(الخطط المقريزيه)، دار صادر، بيروت، (د. ت).

الجامع الصحيح، (صحيح مسلم)، دار الآفاق، بيروت، (د. ت).

٤٨. ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي (ت:٧١١هـ).

لسان العرب، دار صادر، بيروت، د. ت.

٤٩. نخبة من الأساتذة المتخصصين بجامعة الإسكندرية.

تـــاريخ البحريـــة المصـــرية، جامعـــة الإســـكندرية، الإسكندرية، ١٩٧٣م.

٥٠. ابن هشام: أبو محمد عبد الملك المعافري (ت:٢١٣هـ).

السـيرة النبويـة، تعليـق طـه عبـد الـرءوف سـعد، مكتبـة شقرون، القاهرة، (د. ت).

٥١. ياقوت الحموي: شهاب الدين أبو عبد الله (ت:٦٢٦هـ).

معجم البلدان، دار الفكر، بيروت، لبنان، (د. ت).

٥٢. اليعقـوبي: أحمـد بـن أبـي يعقـوب بـن جعفـر بـن وهـب (ت:٢٨٢هـ).

تاريخ اليعقوبي، دار صادر بيروت، ١٣٧٩هـ.

البَحْثُ الثَّالِثُ

الوقف وأثره في التنمية
في عصر الراشدين

مقـدمة:

يعـد عصـر الراشـدين أفضـل العصـور الإسـلامية بعـد عصـر النبـوة، وقـد امتـدت الدولـة الإسـلامية خلالـه إلى أصـقاع مختلفـة، وتطـور المجتمـع الإسـلامي مـن حيـث العـدد والإمكانـات والإدارة وسـعة الإطـلاع علـى التجـارب الإداريـة، وفي الوقـت نفسـه ثبـت المسلمون على مبادئهم، وأشاعوا العدل بين الناس، ونمت الأمة في مجالات مختلفة، وتطلب ذلك توجه الدولة والأشخاص للنشاطات المختلفة في مجال البر والإحسان. وقد رصدت المصادر التاريخية العديد من الروايات المتعلقة بذلك ومنها ما يتعلق بالأوقاف الخيرية في ذلك العصر والتي كان لها تأثيرها على الأمة النامية التي امتدت في أصقاع مختلفة، وقد كان لهذه الأوقاف أثرها المميز في تلبية حاجات الأمة الدينية والاجتماعية والعلمية، وما يرتبط بذلك مما تشمله مجالات البر والإحسان وبذل المال في سبيل الله، فكان هذا البحث محاولة لذكر بعض الشواهد ـ لا لحصرها ـ من عصر الراشدين ومنها ما يتعلق بأوقاف المساجد والمزارع والمياه، والعقارات، والأسواق والطرق وغيرها من المصالح العامة التي يصعب حصرها في بحث مختصر، والتي ساهمت في نمو المجتمع وتطوير كثير من نواحيه، فكانت تلك الأوقاف سببًا في استزراع مناطق جديدة، وفي توجيه موارد المياه وتنميتها للمحتاجين

لها من المسلمين وأهل الذمة، وفي التأسيس لمساجد جديدة، ومبان أخرى خاصة وعامة شهدت الروايات بنفعها للأمة ليس في عصر الراشدين فحسب بل وفي العصور اللاحقة بعد ذلك، حتى أن بعض تلك المساجد والقنوات التي أسست في عصر الراشدين لا تزال تؤدي دورها في المجتمعات الإسلامية إلى العصر الحاضر، وهذا البحث مجرد شواهد لعلها تدفعنا إلى مزيد من التنقيب والدراسة لذلك العصر المبارك الذي قاده صحابة رسول الله ﷺ فكانوا رعاته ورعيته، وقد تحيرت كثيرًا في توزيع هذه الشواهد التاريخية في البحث على أنواع الأوقاف والأحباس أو على الأهداف التي حبست من أجلها، وقد اجتهدت رأيي في التوزيع على القسمين معًا، وأما مصادر البحث فهي كتب الحديث النبوي، والآثار، وكتب التاريخ العام والخاص، وكتب التراجم والرجال، والبلدانيات، وغيرها من المصادر التاريخية،ولا يفوتني التأكيد مرة أخرى على أهمية دراسة الشواهد والآثار التاريخية، من هذه الفترة لتستأنس بها الأمة في حاضر أيامها، ولتعرف قدر أولئك الرجال من أصحاب النبي ﷺ ومن أتباعهم، الذين كانوا رعاة أو رعايا لعصر الراشدين المبارك.

أسأل الله للجميع صلاح النية والعمل، والله المستعان وعليه وحده التكلان.

مفهوم الوقف:

حث الإسلام على أعمال البر المختلفة وعلى رأس ذلك الصدقة بالمال وتوجيهها في سبيل الله بما يخدم الدين وأهله والناس أجمعين يقول تعالى: ﴿**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**﴾ (٩٢) [آل عمران].

ويقول تعالى: ﴿**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ**﴾ (١٧٧) [البقرة].

وقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾ (٢٥٤) [البقرة].

والآيات الحاثة على الصدقة في سبيل الله كثيرة يصعب حصرها، كما أن أوامر الرسول ﷺ بالصدقة والنفقة في سبيل الله كثيرة ومتعددة، منها ما رواه مسلم عن أبي أُمَامَةَ قَالَ. قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وَأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى)).[١]

ومنها قوله ﷺ: ((ما نقص مال عبد من صدقة)).[٢]

وقد دلت الأحاديث على فضل الصدقة الجارية، فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ)).[٣]

ومن هنا فإن الوقف بمفهومه العام يجمع بين ما ورد في الآيات والأحاديث المختلفة من حبس لمال بعينه والتصدق بمنفعته مدة معينة أو على الإطلاق وهو عند بعضهم تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة[٤] وهو مأخوذ من قول الرسول ﷺ لعمر بن الخطاب: ((إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا)).[٥]

---

(١) مسلم، **صحيحه**، كتاب الزكاة، ج٣/٩٤.
(٢) الترمذي، **سننه**، كتاب الزهد عن رسول الله ﷺ، ج٤/٥٦٢.
(٣) مسلم، **صحيحه**، كتاب الوصية، ج٥/٧٣.
(٤) النسائي، **السنن**، ج٦/٢٢٩. ابن قدامة، **المغني**، ج٥/٥٩٥. وللتعريف اللغوي للوقف أنظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج٩/٣٥٩. الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، ج٣/٢٠٥. الزبيدي، **تاج العروس**، ج٦/٢٦٩.
(٥) من رواية البخاري، **صحيحه**، كتاب الشروط (باب الشروط في الوقف).

التنمية:

مشتقة من النماء وهو الزيادة يقال: نمى الشيء ينمو بمعنى زاد وكثر، والتنمية تأتي بمعنى السعي في الزيادة والإكثار حيث يقال أنميت الشيء جعلته ناميًا وسعيت في ترتيبه وزيادته، كقولهم نما المال أي زاد وكثر، ويقصد بالتنمية أيضًا الرفع على وجه الإصلاح.[١]

وقد شاع في العصر الحاضر كثرة استخدام مصطلح التنمية، ويقصد به الزيادة في السكان والترتيب والإدارة التنظيم، وسائر الأمور التي تخدم الإنسان، وكثرة استخدام هذه اللفظة في العصر الحاضر تغني عن مزيد من الشرح.

عصر الراشدين:

يعد العصر النبوي بداية التأسيس لدولة الإسلام وإقامة المجتمع المسلم في بقعة من أرض الله، وكانت البداية الواقعية لهذا المجتمع وتأسيس كيانه المستقل من الهجرة النبوية وتكوين المجتمع المسلم في المدينة المنورة والتي سبقتها عدة أحداث مهدت لها، ولذلك فإن المسلمين في عهد عمر ﷺ وهو في مجمله عهد استقرار اتخذوا

---

(٦) انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج٣٤١/١٥. الزبيدي، **تاج العروس**، ج٣٧٧/١٠.

الهجرة بداية للتأريخ المميز للمسلمين حيث قال عمر ﷺ (ذاك يوم أعز الله فيه الإسلام).

فمنذ ذلك اليوم وكيان الدولة الإسلامية قائم يسوسه النبي ﷺ.

كانت البداية بسيطة لا تتجاوز المدينة المنورة بل لا تكاد تسيطر عليها جميعًا وأخذ نور الله يتم في المدينة حتى أصبحت بكاملها تحت سيطرة الرسول ﷺ رغم وجود المنافقين، وأخذت دولة الإسلام تمتد خارج المدينة تدريجيًا بالجهاد والسلم حتى صارت معظم بلاد العرب خاضعة لرسول الله ﷺ وخصوصًا بعد فتح مكة حيث دخل الناس في دين الله أفواجًا،[1] وجاء الحق: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ (٨١) [الإسراء].

لقد كان عصر النبوة المبارك ودولته القائمة بقيادة الرسول ﷺ مقدمة لعصر الراشدين، كما أن الرسول ﷺ قرن بين العصرين فيما يفهم من قوله ﷺ الذي رواه الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ: (قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَظْتَنَا مَوْعِظَةَ مُوَدِّعٍ فَاعْهَدْ إِلَيْنَا بِعَهْدٍ فَقَالَ عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ

(٧) انظر: البخاري، (**فتح الباري**)، ج١٦/١٣٤.

وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ).[١]

وقد وضع ابن ماجه بابًا في مسنده سماه: (**باب إتباع الخلفاء الراشدين**)[٢]

ولذلك فإن عصر الراشدين يعد أميز العصور الإسلامية على الإطلاق بعد عهد النبي ﷺ وقد أجمعت الأمة على ذلك عبر العصور المختلفة، وبالتالي فإن أحداثه لها أهميتها الخاصة في التشريع والقياس والتاريخ.

ويبتدئ عصر الراشدين ببيعة أبي بكر الصديق رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله ﷺ يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول سنة إحدى عشرة للهجرة النبوية[٣]. وينتهي العصر باستشهاد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه في يوم الثالث والعشرين من رمضان سنة أربعين للهجرة النبوية. [٤]

---

(٨) ابن ماجه، **سننه**، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين ج١/١٧. ورواه الإمام أحمد في **مسند الشاميين**، باب حديث العرباض بن سارية.
(٩) ابن ماجه، **سننه**، باب إتباع سنة الخلفاء الراشدين.
(١٠) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص٩٤.
(١١) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص١٩٨.

وقد كانت القيادة في هذا العصر لأربعة من المبشرين بالجنة كلهم من أصحاب وأصهار رسول الله ﷺ.

وقد انشغل المسلمون في أول خلافة أبي بكر بالقضاء على المرتدين وإخماد الفتن التي أثاروها وإعادة الوحدة لبلاد العرب تحت راية الإسلام، كما كانت بداية الفتوح في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

فكان لهذا العصر سماته المميزة، حيث خاض المسلمون جهادًا قويًا ضد المجاورين لبلاد العرب من المجوس في فارس والنصارى في بلاد الروم وخصوصًا في الشام ومصر وكان جزء من هذا الصراع مع نصارى العرب في العراق والشام.

وقد نتج عن هذا الجهاد امتداد الإسلام إلى أماكن جديدة وتضاعف رقعة الأراضي المحكومة من قبل الراشدين وخصوصًا في عهد عمر رضي الله عنه ومن جاء بعده، وتبع ذلك تعدد الشعوب واللغات، والاختلاط بحضارات ونظم كانت سائدة في العديد من الأقاليم التي تم ضمها للدولة الإسلامية، كما أن الراشدين اطلعوا على تلك النظم وعرفوا الأساليب المختلفة التي كانت سائدة فيها من دواوين وبريد ودور أموال وضرب للعملات وتنظيمات إدارية وعسكرية وغير ذلك مما يصعب حصره، فأفادوا مما رأوه لا

يعارض جوهر الإسلام وقواعد العدل فيه، وبالتالي فإن هذا العصر تميز بالانفتاح على الحضارات القديمة السائدة في المناطق التي سيطر عليها المسلمون، ومع هذا الانفتاح فإن المسلمون بقوا على ثوابتهم، بل ونشروها في المجتمعات المفتوحة، ولم يجمدوا على ما يقبل التغيير والتحسين، فحسنوها إلى الأفضل، فنمت الدولة والمجتمع ، وتطورت أساليبهم لتستوعب النمو في رقعة الدولة والزيادة في الرعية ، فكانوا عامل نمو وانضباط لمجتمع وجهوه لتحقيق عبودية الناس لله والعدل بين الناس.

كما حدثت الفتنة الأخرى في آخره والتي أدت إلى استشهاد عثمان بن عفان ﷺ، وما تلى ذلك من أحداث امتدت طوال خلافة علي بن أبي طالب ﷺ.

ومع كل هذا فإن الجيل الذي عاش عصر الراشدين في مجمله من أصحاب النبي ﷺ و من التابعين لهم بإحسان على وجه العموم، ولذلك فقد برزت فيهم أنواع البر والخير، التي امتدت إلى وقف الأموال على أعمال البر المختلفة سواء منها ما تمَّ وقفه عن طريق بيت مال المسلمين أو ما تمَّ وقفه عن طريق الأفراد.

الوقف قبل الإسلام:

لقد امتدت الدولة الإسلامية في عصر الراشدين إلى أصقاع مختلفة من الأرض المجاورة لبلاد العرب، وكان عند تلك الأمم والشعوب أوجه من النفقة المالية والأحباس التي تخدم توجهاتهم وعقائدهم المختلفة، كما كان عند العرب في الجاهلية مثل ذلك، فقد كان العرب يوقفون بعض الأموال على أصنامهم،[١] أو على أماكن معينة لمناسبات خاصة كالحج وغيره،[٢] وكان منها ما هو مرتبط بوثنيتهم، وما هو مرتبط بعادات حميدة كإكرام الضيف وعابر السبيل وغير ذلك، أما النصارى فقد كانت لهم مؤسساتهم المالية التابعة للكنيسة، والتي اشتهرت قبل الإسلام بقرون، بضخامتها وكثرتها، وامتدادها في كثير من البلدان التي سادت فيها النصرانية قبل الإسلام، فعرفت في مصر والشام والعراق وغيرها، وأكبر مثال لها الكنائس والأديرة المختلفة بالإضافة لما يتبعها من أملاك كبرى اشتهرت في مختلف البلدان التي تدين بالنصرانية، وكان لتلك المؤسسات أثرها في تمويل

---

(١٢) انظر: ابن حبيب، **المنمق في أخبار قريش**، ص٣٢٧. جواد علي، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام**، ج٦/ ١٦٣، ٢٦٤. محمود شكري الألوسي، **بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب**، ج٢/ ٢٠٣.

(١٣) البلاذري، **أنساب الأشراف**، تحقيق محمد حميد الله ج١/ ٧٨، ٩٩. جواد علي، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام**، ج٦/ ٣٥١.

الأعمال المرتبطة بالكنيسة ولا تزال كذلك إلى العصر الحاضر.[١]

وكذلك الحال بالنسبة للمجوس في بلاد فارس فقد تنافس الملوك والعامة على تخصيص الأملاك المختلفة التي تدر الأموال على رجال المجوسية ومعابدها، وعلى طبقة الأشراف والدهاقين.[٢]

والملاحظ على المجوس والنصارى غلبة رجال الدين عندهم على مثل تلك الأموال والأحباس، واستفادتهم منها بالدرجة الأولى دون عامة الناس.

الوقف في العصر النبوي:

لقد عُرف الوقف عند المسلمين منذ زمن رسول الله ﷺ وكان الرسول ﷺ كثير الصدقات والأوقاف حتى أن عددًا من العلماء الذين تناولوا سيرته ﷺ وضعوا عناوين خاصة في (ذكر صدقات النبي ﷺ).[٣]

وكانت أول الأوقاف هي المساجد التي بناها رسول الله ﷺ في المدينة وما جاورها بعد وصوله حيث كان أول عمل قام به رسول

---

(١٤) انظر: صبحي الصالح، **النظم الإسلامية**، ص٣٣٧.
(١٥) انظر: صبحي الصالح، **النظم الإسلامية**، ص٣٦، ٣٠.
(١٦) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/١٧٣. وانظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج١/٣١٤.

الله ﷺ بعد وصوله المدينة المنورة هو بناء مسجد قباء والذي قال الله تعالى فيه: ﴿**لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ**﴾(١٠٨) [سورة التوبة].

وبعد وصوله ﷺ إلى وسط المدينة اشترى من ماله ﷺ أرض غلامين يتيمين من الأنصار وبنى عليها مسجده (المسجد النبوي) الذي عدته الأمة وقفًا من رسول الله ﷺ للمسلمين إلى يوم القيامة،[١] كما تحدث العلماء عن أول صدقة جارية في الإسلام فذكروا وقف رسول الله ﷺ أموال مخيريق لما قتل بأحد، وأوصى إن أصبت فأموالي لرسول الله ﷺ فقبضها رسول الله ﷺ وتصدق بها، وهي عامة صدقات رسول الله ﷺ، وهي سبع حوائط بساتين منتجة للتمور وغيرها في المدينة.[٢]

وقد استمرت تلك البساتين في إنتاج التمور حتى عصر بني أمية حيث ذكر أن عمر بن عبد العزيز قد أكل من إنتاجها أثناء

---

(١٧) انظر: البخاري، **صحيحه**، ج١/١١٥، ج٣/١٩٦. ابن هشام: **السيرة النبوية**،ج٢/٤٩٧.

(١٨) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/١٧٥. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣١. السهيلي، **الروض الأنف**، ج٣/١٨٠.

ولايته على المدينة.[١]

ولما لاحظ رسول الله ﷺ تضييق اليهود على المسلمين في سوق بني قينقاع بالمدينة أدرك حاجة المسلمين لوجود سوق خاص بهم، حدد لهم ﷺ سوقًا بالمدينة وقال: ((هذا سوقكم لا خراج عليكم فيه)).[٢]

ولذلك فإن رسول الله ﷺ يكون أول من أوقف الأوقاف للمسلمين وسنها لهم، كما أن عددًا من الصحابة سار على سنة الرسول ﷺ في وقف الأوقاف واشتهر اتفاقهم على ذلك.[٣]

وقد كان عثمان بن عفان ﷺ من أكثر الناس صدقة وأوقافًا في سبيل الله في أيام رسول الله ﷺ ويمكن إجمال ذلك فيما أورده البخاري من حديث ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ: (شَهِدْتُ الدَّارَ حِينَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ فَقَالَ ائْتُونِي بِصَاحِبَيْكُمْ اللَّذَيْنِ أَلَّبَاكُمْ عَلَيَّ قَالَ فَجِيءَ بِهِمَا فَكَأَنَّهُمَا جَمَلَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا حِمَارَانِ قَالَ

(١٩) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج ٥٠٢/١.

(٢٠) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٨. عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٣٠٤/١. السمهودي، **وفاء الوفاء**، ج٧٨٤/٢. عبدالله بن إدريس، **مجتمع المدينة في عهد الرسول** ﷺ، ص٢٠٩.

(٢١) ابن قدامة، **المغني**، ج٥٩٨/٥. انظر: عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، (ذكر صدقات أصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين وغيرهم ج٢١٨/١.

فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ فَقَالَ أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ يُسْتَعْذَبُ غَيْرَ بِئْرِ رُومَةَ فَقَالَ مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ فَيَجْعَلَ دَلْوَهُ مَعَ دِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ حَتَّى أَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَشْتَرِي بُقْعَةَ آلِ فُلَانٍ فَيَزِيدَهَا فِي الْمَسْجِدِ بِخَيْرٍ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهَا رَكْعَتَيْنِ قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي جَهَّزْتُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ مِنْ مَالِي قَالُوا اللَّهُمَّ نعم)...الحديث.(١)

وكان من بين هؤلاء الواقفين عمر بن الخطاب ﷺ كما روى البخاري في صحيحه: (عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ فَمَا تَأْمُرُ بِهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا قَالَ

(٢٢) الترمذي، **سننه**، باب المناقب عن رسول الله (في مناقب عثمان بن عفان) ج٤/٢٠٢. وانظر: البخاري، **صحيحه**، (باب في الشرب)، ج٣/١٨٥.

فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا). [١]

ومن الثابت إن بداية وقف عمر كانت في زمن النبي ﷺ كن يبدو أن كتابة صك الوقفية إنما كانت في آخر خلافة عمر مع وصيته، [٢] كما أن ثمرة الوقف واستمراره كانت بعد وفاة الرسول ﷺ وفي زمن الراشدين ومن بعدهم، وسنتحدث عنه بالتفصيل في موضعه بإذن الله.

وقد أثنى رسول الله ﷺ على وقف خالد بن الوليد ﷺ لبعض أدوات الجهاد في سبيل الله فقد روى مسلم عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: (أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا قَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِالْمُطَّلِبِ فَعَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا معها). [٣]

---

(٢٣) البخاري، **صحيحه**، كتاب الشروط (باب الشروط في الوقف).
(٢٤) انظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣/٣٥٧.
(٢٥) مسلم، **صحيحه**، كتاب الزكاة (باب في تقديم الزكاة)، ج٣/٦٨.

الوقف في عصر الراشدين:

من المعروف في الأوقاف والأحباس أن هناك أوقافًا عامة يتم تمويلها من بيت مال المسلمين أو يتم إصدار قرار من الخليفة أو من يفوضه لتحويل بعض الأراضي أو الممتلكات العامة لتصبح وقفًا لمصالح المسلمين عامتهم، أو من يحددون من بينهم كالمجاهدين والمحتاجين وعابري السبيل أو غيرهم دون تمييز لأحد على آخر، ومن أهم واجبات الخلفاء ومن يعينونهم من الأمراء والقضاة والموظفين (النظر في أوقاف البر والقربات وصرفها فيما هي له من الجهات وعمارة القناطر والطرقات وتسهيل سبل الخيرات).[1] ونتيجة للفتح وامتداد الدولة الإسلامية في أصقاع مختلفة فقد ثبت عمل الراشدين لاستحداث أوقاف مختلفة سواء ما ارتبط بتخطيط المدن ومنافعها، أو بناء المساجد أو حمى الحمى وغير ذلك من الإجراءات التي يمكن اعتبارها نوعًا من الحبس أو الوقف لمصالح عامة المسلمين بل وغير المسلمين قد يدخلون في الانتفاع من بعض هذه الأمور.

كما أن عامة المسلمين الذين نمت أموالهم وزادت كانت لهم مساهماتهم المشهودة في أوقاف البر المختلفة في كل الأصقاع التي

---

(٢٦) أبو الحسن السهروردي، **تحرير الأحكام في السياسة**، ورقة ٩.

استظلت بظل الإسلام وعم فيها الأمن والسلام زمن خلفاء رسول الله ﷺ الراشدين.

أوقاف (المساجد):

كانت الصلاة ولا تزال أهم أمور الدين، وقد أورد البخاري في صحيحه تحت باب إذا أوقف جماعة أرضًا مشاعة فهو جائز، حديث أنس بن مالك ﷺ قال: أمر النبي ﷺ ببناء المسجد فقال: (يا بني النجار ثامنوني بحائطكم، .قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله).[١] وقد وعى أصحاب النبي ﷺ هذا الأمور وأدركوا أنها أساس الدين والدولة، (يشهد لذلك استدلال الصحابة في شأن أبي بكر ﷺ باستخلافه في الصلاة على استخلافه في السياسة في قولهم ارتضاه رسول الله ﷺ لديننا أفلا نرضاه لدنيانا).[٢]

ولذلك كان أمراء الرسول ﷺ يهتمون بها كما أن الخلفاء الراشدين جعلوها محور اهتمامهم ولذلك فقد كان عمر بن الخطاب ﷺ يكتب لأمرائه على الأمصار (إن أهم أموركم عندي الصلاة، فمن حافظ عليها وحفظها حفظ دينه ومن ضيعها كان لما سواها من عمله أشد إضاعة).[٣]

---

(٢٧) البخاري، **صحيحه**، ج١٩٦/٣. ابن ماجه، **سننه**، ج٢٤٥/١.

(٢٨) ابن خلدون، **المقدمة**، ص٢١٩.

(٢٩) ابن تيمية، **السياسة الشرعية**، ص٢٣. ابن القيم، **الطرق الحكمية**، =

ولاشك أن انتشار الإسلام في أماكن جديدة مختلفة تطلبت إنشاء المساجد والتي هي أوقاف عامة مرتبطة بالمصالح الدينية، ولست بحاجة إلى التذكير بمكانة المسجد الدينية والسياسية والعلمية والاجتماعية[1] وبالتالي فإن إيقاف المساجد في عصر الراشدين بلغ ذروته.

وقد كانت المساجد مربوطة بالخلفاء والأمراء مباشرة فهم أئمة الجوامع الكبرى في الأمصار كما كانوا يتابعون بأنفسهم بقية المساجد الأخرى.

ومن هنا كان المسجد أينما كان الإسلام ولذلك فإننا نرى في كل المدن الإسلامية في مصر والشام والعراق في الوقت الحالي مساجد يرجع تاريخها إلى فترة الخلفاء الراشدين، ومن المؤكد أنه يصعب حصرها وتعدادها، فمسجد الكوفة المشهور والذي له أثر رئيس في الحياة العلمية للمسلمين في العراق عبر العصور إنما أسس وأوقف زمن عمر بن الخطاب ﷺ الذي نص على بناء المسجد وما يرتبط به من منافع حين أصدر أمره لسعد بن أبي وقاص ﷺ

=ص٢٤٠.

(٣٠) انظر: النسائي، **سننه**، (باب وقف المساجد) ج٦/٢٣٣. ابن ماجه، **سننه**، كتاب المساجد والجماعات، ج١/٢٤٣. صبحي الصالح ، **النظم الإسلامية**، ص٣١٠.

ببناء الكوفة.[١]

كما أن جامع البصرة الأول أسس في زمن عمر بن الخطاب ﷺ حينما وجه أمره للصحابي الجليل عتبة بن غزوان ﷺ بتأسيس البصرة، وأكد عليه تأسيس مسجدها وجعله محور المدينة.[٢]

كما أن عمرو بن العاص حينما اختط الفسطاط بنى مسجدها العتيق،[٣] الذي عرف حتى الآن بمسجد عمرو بن العاص.

ولاشك أن الأمصار التي حددها عمر بن الخطاب ﷺ قواعد للإسلام في كل من فارس والعراق ومصر والشام[٤] وجد في كل منها مجموعة من المساجد والجوامع لوجود الأمراء والقضاة

---

(٣١) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٧٦. الطبري، **تاريخه**، ج١٩٢/٤. ابن الأثير، **الكامل**، ج٢٥٩/٢. محمد حسن الزبيدي، **الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الكوفة في القرن الأول الهجري**، ص ٢٢. طاهر مظفر العميد، **تأسيس مدينة الكوفة**، ص١١٢. محمد المعتصم، **المدينة الإسلامية وخصائصها**، ص٢٤٠.

(٣٢) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص١٢٩. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣٤١. الطبري، **تاريخه**، ج٤٨/٤. الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١٤/١، ٣٠٥. صالح أحمد العلي، **التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري**، ص٣٦.

(٣٣) المقريزي، **الخطط المقريزية**، ج٢٨٦/١.

(٣٤) انظر: ابن الجوزي، **مناقب عمر بن الخطاب**، ص٩١.

والمعلمين فيها ولدخول الكثير من أهلها في الإسلام.[١]

ولكن على سبيل المثال فقد بني عدد كبير من المساجد يعد بالآلاف في منطقة الجزيرة بعد فتحها في خلافة عمر ودخول معظم أهلها في الإسلام.[٢]

وقد قدر أحد الباحثين المساجد التي تم بناؤها في بلاد العرب أيام عمر بن الخطاب ﷺ بما يزيد على أربعة آلاف مسجد.[٣]

وقد قام عمر بن الخطاب ﷺ بتوسعة للمسجد الحرام حيث اشترى بعض الدور المجاورة له وأدخلها فيه.[٤]

كما اشتهر عن عثمان بن عفان ﷺ توسعته للمسجد الحرام في مكة المكرمة بعد أن اشترى عددًا من الدور المجاورة له وأدخلها فيه سنة ست وعشرين للهجرة.[٥]

كما زاد عثمان ﷺ في السنة التاسعة والعشرين في مسجد

---

(٣٥) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٢/٤٤.
(٣٦) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٨٢.
(٣٧) مولوي حسيني، **الإدارة العربية في عز العرب**، ص١٠٦.
(٣٨) الفاكهي، **أخبار مكة**، ج٢/١٥٩.
(٣٩) الأزرقي، **أخبار مكة**، ج٢/٦٨. خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص١٥٩. الفاكهي، **أخبار مكة**، ج٢/١٥٧. ابن الأثير، **الكامل**، ج٣/٨٧. ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٧/١٥١.

رسول الله ﷺ وجدد بناءه القديم وجعل أعمدته من الحجارة وسقفه من الساج.[١]

وقد قام علي ﷺ بتوجيه أمرائه لبناء عدد كبير من المساجد للمسلمين الجدد في مناطق مختلفة من الولايات الإسلامية.[٢]

وعلى وجه العموم فقد تعاون الخلفاء وولاتهم وعامة المسلمين في سد حاجة المجتمع المسلم المتنامي من المساجد والجوامع في مختلف المناطق التي دخلت تحت لواء الدولة الإسلامية.[٣]

المنافع العامة:

لقد اهتم الخلفاء الراشدون بالمنافع العامة كالطرقات والأسواق والمراعي وغيرها مما أعتبر وقفًا عامًا للمسلمين، ويظهر ذلك جليًا في محافظتهم الدائمة على ما هو قائم منها، وفي استحداث ما يحتاجه المسلمون وخصوصًا عند تأسيس المدن الجديدة في مناطق الفتح وتخطيطها، ويبدو ذلك واضحًا أكثر في تخطيط الكوفة والبصرة والفسطاط.

---

(٤٠) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص١٦٣، الطبري، **تاريخه**، ج٥/٥٦. الماوردي، **الأحكام السلطانية**، ص١٨٢.

(٤١) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣٢٤.

(٤٢) انظر: عبد العزيز ابراهيم العُمري، **الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين**، ص٤٠٦.

فقد احتوت تلك المخططات في المدن الجديدة أو المعاد تنظيمها على دار للإمارة وأرض رحبة بجوار المسجد يمنع البناء بها بحيث تكون مناخًا للمسلمين، بالإضافة إلى أسواق عامة تسد حاجة المسلمين وتكون وقفًا مشاعًا لهم، وقد كانت تلك الأسواق تتعرض للتحديث والزيادة والتغيير حسب الحاجة، فمن الثابت أنه عند تأسيس أي من الأمصار كان يُؤسس معه سوق خاص به.[١]

وحين نمت البصرة وزاد سكانها قام عبدالله بن عامر بن كريز واليها من قبل عثمان بن عفان بشراء عدد من الدور وأدخلها في سوق البصرة.[٢]

كما خططت شوارع المدن وأزقتها بطريقة محددة وعن طريق خبراء كلفوا بهذه المهمة ليضمن بقاؤها وتحقيقها للأهداف التي خصصت من أجلها وعدم الاعتداء عليها[٣]

---

(٤٣) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣٤١.

(٤٤) المحمادي، **ولاية عبدالله بن عامر على البصرة** ، مجلة المؤرخ العربي، عدد٢١، ص١٣٢.

(٤٥) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص١٢٩. البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣٤١. ابن عبد الحكم، **فتوح مصر وأخبارها**، ص٩٨. الطبري، **تاريخه**، ج١٩٢/٤. ابن الأثير، **الكامل**، ج٢٥٩/٢. المقريزي، **الخطط**، ج١٥٦/١. النويري، **نهاية الأرب**، ج٣٤١/١٩. محمد عبدالله عنان، **مصر الإسلامية وتاريخ الخطط المصرية**، ص١٣.

كما اهتم الراشدون بإصلاح ما يرتبط بالطرق من جسور وخصوصًا في مناطق الزراعة فكانوا يجددونها ويعتنون بها باستمرار.[١]

أما الطرق التي يسلكها المسافرون فقد حظيت بعناية خاصة، من تأمين للمياه على الطرق بل ذهب المؤرخون إلى ما هو أبعد من ذلك فذكروا أن عمر أمر باتخاذ دور للطعام من دقيق وغيره لعابري السبيل والمنقطعين.[٢]

كما سعى الراشدون لتنمية الصدقات نفسها، فوضعوا الحمى لإبل الصدقة، فكانت الربذة،[٣] وضرية،[٤] مشهورة في عهد عمر بن الخطاب ﷺ بكونها محمية لإبل الصدقة، كما حمى عمر ﷺ مواضع أخرى مختلفة لإبل الصدقة، وخيول الجهاد، ومع هذا فقد

---

(٤٦) انظر: ابن عبد الحكم، **فتوح مصر وأخبارها**، ص١٥١. جوستاف لوبون، **حضارة العرب**، ص٢٦٤.

(٤٧) عبد الملك بن حبيب، **تاريخ عبد الملك بن حبيب**، ورقة ١٠٦.

(٤٨) الربذة: بفتح أوله وثانيه على مسيرة ثلاثة أيام من المدينة قريبة من ذات عرق في الطريق إلى المدينة من فيد(انظر: ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٣/٢٤).

(٤٩) ضرية: بكسر الضاد والراء، من أهم المحطات على طريق الحج البصري، وهي تقع غربي القصيم جنوب طريق المدينة. (محمد العبودي، **معجم القصيم**، ج٤/١٤٠٦).

كانت أوامره للمسؤولين عن حمى تلك المناطق (أن يدخل رب الصُريمة[١] والغنيمة وأن لا يمنع الفقراء منها ولا يظلم أحدًا) أما نعم الأغنياء فلا تدخل الحمى.[٢]

وقد كان عمر ﷺ يحرص على متابعة ما تحتاجه الرعية من ماء ومرعى ومحتطب ويكتب لبعض أمرائه بذلك.[٣]

وهذا العمل تأسيًا بأمر النبي ﷺ بأن لا يمنع الناس من الماء والكلأ،[٤] وهذا يعني عدم حبسها لأشخاص بعينهم، كما كان من توجيهات عمر ﷺ أن لا يمنع ابن السبيل الظل، فكان يقول: (ابن السبيل أحق بالماء والظل فلا تحجروا على الناس الأرض).[٥]

كما أن المقابر نالت حضها من الحبس، وكانت أشهر المقابر في عصر الراشدين مقبرة البقيع في المدينة المنورة التي عدت وقفًا من رسول الله ﷺ على موتى المسلمين،[٦] وقد كان في كل مصر

---

(٥٠) الُصريمة: القطعة الصغيرة من الغنم أو الإبل (مجموعة من العلماء، **المعجم الوسيط**، ص٥١٤).

(٥١) ابن زنجويه، **الأموال**، ج٢/٦٦٧.

(٥٢) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣٤١.

(٥٣) ابن زنجويه، **الأموال**، ح٢/٦٥٩.

(٥٤) ابن زنجويه، **الأموال**، ج٢/٦٦٦.

(٥٥) انظر: عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/٩٧ـ١٣٣. عبد الغني، **بيوت الصحابة حول المسجد النبوي**، ص١٦٥.

من الأمصار الإسلامية في عصر الراشدين مقابر خاصة اشتهرت إما عند التأسيس أو عند سكن المسلمين بها.

المياه:

تعد المياه من الحاجات الضرورية للإنسان لا تقوم الحياة ولا الحضارة بدونها، يقول تعالى: ﴿**أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ**﴾ (٣٠) [سورة الأنبياء].

وقد كان بنو هاشم يفخرون على العرب بقيامهم على تأمين الشرب من زمزم للحجاج والزوار في مكة.[١]

وقد نزلت الشريعة الإسلامية السمحاء لتضمن للناس حقهم المشترك في المياه، وقد فصلت التشريعات بدقة لحماية حقوق الجميع في المياه العامة.[٢]

كما أن ملكية المياه الخاصة لها نُظم وأحكام مختلفة وقد جاء الحث النبوي ليؤكد على فضل التصدق بالماء، وما يرتبط بذلك من حفر للآبار أو شرائها وإيقافها للشرب وغيره من

---

(٥٦) انظر: الفاكهي، **أخبار مكة**، ج٢/٦٣.

(٥٧) انظر: البخاري: **صحيحه**، (كتاب المساقاة) ج٣/٧٤.

المنافع،[١] وقد كانت الحاجة للمياه في عصر الراشدين قائمة مثل أي عصر آخر، وبذل الخلفاء من بيت المال ما ينمي مصادر المياه ويوجهها ويصلحها وخصوصًا القنوات العامة في مصر والشام والعراق والمرتبطة بالأنهار المغذية للمزارعين، فأشتهروا بالبذل لإصلاحها، واعتبروها أوقافًا عامة يستفيد منها المزارعون في مناطق أرض الخراج سواء كانوا من المسلمين أو من أهل الذمة.

فقد اشتهر عن عمرو بن العاص أثناء ولايته مصر من قبل عمر ابن الخطاب ﷺ حرصه الشديد على متابعة إصلاح القنوات المائية في مصر فكانوا (لا يدعون ذلك صيفًا ولا شتاءً).[٢]

وقد قام أبو موسى الأشعري ﷺ أثناء ولايته للبصرة بحفر نهر لأهلها بأمر من عمر بن الخطاب ﷺ فيسر لهم أمور الشرب والسقياء بعد أن كانوا يشتكون من ذلك.[٣]

و حفر أبو موسى آبارًا على طريق الحاج البصري، وهي

---

(٥٨) انظر: البخاري، **صحيحه**، (باب الشرب)، ج٣/ ٧٤، (باب فضل سقي الماء)، ج٣/٧٧.

(٥٩) ابن عبد الحكم، **فتوح مصر وأخبارها**، ص١٥١. غوستاف لوبون، **حضارة العرب**، ص٢٤٦.

(٦٠) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣٥١ ـ٣٥٢. محمد حميد الله، **الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة**، ص٥٢٢.

المعروفة حاليًا بحفر الباطن.[١]

كما أن عمر بن الخطاب ﷺ أمر سعد بن أبي وقاص أن يحفر نهرًا لأهل الكوفة فنفذ ذلك عن طريق عدد كبير من العمال أنفق عليهم من بيت مال المسلمين في الكوفة.[٢]

كما قام سعد بن أبي وقاص ﷺ بحفر أنهار أخرى في نواحي مختلفة من العراق.[٣]

وقد كثر حفر الآبار والقنوات في عهد عثمان بن عفان ﷺ في مختلف مناطق الدولة الإسلامية سواء بأمر منه أو من أمرائه.[٤]

ولعل الاهتمام بالمياه وتوفيرها كان أحد أهداف عبد الله بن عامر بن كريز أمير عثمان على البصرة الذي اهتم بتوفير المياه في ولاية البصرة وفي غيرها من الولايات فكان (لا يعالج أرضًا إلا ظهر منها الماء)[٥] وقد قال: (لوتركت لخرجت المرأة في خداجتها على دابتها، ترد كل يوم على ماء وسوق حتى ترد مكة).[٦]

---

(٦١) العبودي، **معجم بلاد القصيم**، ج١/٣٢٥.
(٦٢) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٧٣
(٦٣) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٧٢.
(٦٤) انظر: خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص١٦٥، ١٦٦.
(٦٥) ابن العربي، **العواصم من القواصم**، ص٨٤.
(٦٦) المحمادي، **ولاية عبدالله بن عامر على البصرة**، **المؤرخ العربي**،

وبالفعل فقد نفذ عبد الله بن عامر بعض ما وعد به فحفر العديد من الأنهار في نواحي ولايته ، وكان ﷺ يغار من حفر غيره للأنهار والآبار ويود أن يكون هو السباق لذلك دون غيره.[١]

وقد جهز العديد من الآبار على طريق الحاج العراقي،[٢] ومن أشهر الأماكن التي احتفرها وجهزها لنفسه وللعابرين(النباج) وتعرف حاليًا بمنطقة الأسياح في القصيم.[٣]

والقريتين، وهي قرب عنيزة في القصيم حاليًا.[٤]

وقد حفرت أم عبدالله بن عامر نهرًا في وسط البصرة لسقيا الناس عرف باسمها (نهر أم عبدالله).[٥]

ويبدو أنه استمر في تأمين المياه وحفر الآبار على طريق الحاج العراقي حتى قباء في المدينة المنورة خلال فترة ولايته البصرة

عدد٢١، ص١٣٦.

(٦٧) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٣٥٢.

(٦٨) الزبيري، **نسب قريش**، ص٤٨.

(٦٩) محمد ناصر العبودي، **معجم بلاد القصيم**، ج١/٣٢٢.

(٧٠) العبودي، **معجم القصيم**، ج١/٣٢٦.

(٧١) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص١٦٦. ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٥/٣١٧.

لعثمان بن عفان ﷺ.[١]

وكتب علي بن أبي طالب ﷺ إلى أحد أمرائه ليحفر نهرًا لأهل الذمة (أما بعد فإن رجالًا من أهل الذمة من عمالك ذكروا نهرًا في أرضهم قد عفا وأدفن، وفيه عمارة على المسلمين ، فأنظر أنت وهم ثم أعمر وأصلح النهر فلعمري لأن يعمروا أحب إلينا من أن يخرجوا ، وأن يعجزوا أويقصروا في واجب من صلاح البلاد ، والسلام).[٢]

كما أن عثمان بن عفان ﷺ أمر بحفر نهر لأهل الذمة.[٣]

ومع العمل على توفير الماء فقد جرى إقامة بعض السدود لمنع ضرر الماء كما عمل عثمان مع وادي مهزور في المدينة حيث أقام ردمًا ليمنع وصول سيله للمسجد النبوي.[٤]

ولم يكن تأمين الماء قاصرًا على التمويل من بيت المال فقط، بل كان المسلمون يتنافسون على ذلك من مالهم الخاص مهما بلغت

---

(٧٢) خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص١٦٦. المحمادي، **ولاية عبد الله بن عامر على البصرة**، **المؤرخ العربي**، عدد ١٢ ص١٣٧.
(٧٣) اليعقوبي، **تاريخه**، **المؤرخ العربي**، عدد ١٢، ص٢٠٣.
(٧٤) المحمادي، **ولاية عبدالله بن عامر**، ص١٣٧.
(٧٥) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/١٦٩.

التكاليف.[١]

الأوقاف الزراعية:

منذ أيام رسول الله ﷺ والمسلمون يقتدون به في حبسه لأموال مخيريق التي جعلها لرسول الله ﷺ وهي سبعة حوائط ـ مزارع ـ وبالتالي فهم يحرصون على إيقاف المزارع والحوائط نظرًا لما تنتجه من الثمار المختلفة وعلى رأسها التمر وهو معظم قوت أهل المدينة.

كما حبس أبو بكر ﷺ أرضًا له فيها مزرعة بالقرب من المدينة على بيت مال المسلمين عند وفاته.[٢]

وقد تغيرت الحال بعد امتداد الفتوح الإسلامية خارج بلاد العرب ومع ذلك فإن مبدأ حبس المزارع ووقفها في سبيل الله انتقل مع المسلمين للأماكن الجديدة بل وانتقل لمرحلة جديدة وخصوصًا بعد استقرار الأمور في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ حيث سيطر المسلمون على الكثير من الأراضي عنوة، وخشي عمر ﷺ من تقسيمها على الفاتحين وبالتالي انشغالهم بالزراعة عن الجهاد ولذلك فقد توجه لحبس تلك الأراضي وقال (رأيت أن أحبس

---

(٧٦) انظر: البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٤٦٤، ٤٨٢. ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٥/٣٢٠.

(٧٧) النويري، **نهاية الأرب**، ج١٩/١٣٢.

الأراضين بعلوجها وأضع عليهم فيها الخراج، وفي رقابهم الجزية فيؤدونها فتكون فيئًا للمسلمين: المقاتلة والذرية ومن يأتي بعدهم. أرأيتم هذه الثغور لابد لها من رجال يلزمونها، أرأيتم هذه المدن العظام ـ كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر ـ لابد لها من أن تشحن بالجيوش، وإدرار العطاء عليهم فمن أين يعطى هؤلاء إذا قسمت الأراضون).[١]

لقد كان هذا القرار من عمر ﷺ إعلانًا بحبس ووقف تلك الأراضي على ديوان المسلمين وبيت مالهم سواء منها ديوان العطاء أو ديوان الجند، فكانت مصروفات هذين الديوانين تعتمد على الخراج المفروض على الأراضي الزراعية المفتوحة عنوة، وهذا تطور جديد استحدثه عمر ووافقه عليه بقية الصحابة بعد مناقشة طويلة فيما بينهم، تمكن عمر من خلالها إقناع بقية الصحابة ﷺ برأيه الخاص بحبس تلك الأراضي لمصالح المسلمين العامة.[٢]

---

(٧٨) أبو يوسف، **الخراج**، ص٢٧. ابن الجوزي، **مناقب عمر بن الخطاب**، ص٩٢.

(٧٩) انظر: البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢١٥. ابن عبد الحكم، **فتوح مصر وأخبارها**، ص١٥١. خليفة بن خياط، **تاريخه**، ص١٤٤. القاسم بن سلام، **الأموال**،ص٨١، ١٠١، ٩٧. رنجويه، **الأموال**، ج١/٢٠٩. الماوردي، **الأحكام السلطانية**، ١٤٤. ابن القيم، **أحكام أهل الذمة**، ١٠٧/١. المقريزي، **الخطط المقريزية**، ج١/١٦٦.

وقد استمر بقية الخلفاء الراشدين على هذا الأمر كما سار عليه بعض خلفاء بني أمية، وقد امتدح الفقهاء هذا الاجتهاد لعمر ابن الخطاب ﷺ يقول أبو يوسف الذي ألف كتابًا في هذا الموضوع: (والذي رأى عمر ﷺ من الامتناع عن قسمة الأراضين بين من افتتحها عندما عرفه الله ما كان في كتابه من بيان ذلك توفيقًا من الله كان له فيما صنع، وفيه كانت الخيرة لجميع المسلمين، وفيما رآه من جمع خراج ذلك وقسمته بين المسلمين عموم النفع لجماعتهم لأن هذا لو لم يكن موقوفًا على الناس في الأعطيات والأرزاق لم تشحن الثغور ولم تقوْ الجيوش على السير في الجهاد، ولما أمن رجوع أهل الكفر إلى مدنهم إذا خلت من المقاتلة والمرتزقة والله أعلم بالخير حيث كان).[١]

وكانت تلك الأراضي المحبوسة مقيدة بدقة في سجلات خاصة وضعت أيام عمر بن الخطاب ﷺ وحفظت قرابة خمسين سنة من بعده حتى احترقت زمن الحجاج بن يوسف، فسطى عليها الناس حيث أخذ كل قوم مما يليهم.[٢]

كما حرص معظم الصحابة ﷺ على حبس المزارع والتصدق بها

---

(٨٠) أبو يوسف، **الخراج**، ص٢٩.
(٨١) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص٢٧٦.

خصوصًا بعدما زادت أموالهم وكثرت ثرواتهم نتيجة الفتوح وما رافقها من غنائم فصاروا يشترون المزارع ويوقفونها في سبيل الله، كما أن بعضهم أخذ يعالج بعض الأراضي البور التي لم تستزرع بعد.[١] ويستخرج منها الماء ويستزرعها ثم يوقفها صدقة في سبيل الله.

وكان من أبرز هؤلاء علي بن أبي طالب ﷺ الذي سعى لاستقطاع بعض الأراضي واستصلاحها في نواحي ينبع ابتداء من أيام رسول الله ﷺ وحتى آخر أيامه، وقد عمل بها بنفسه شخصيًا في أيام عمر بن الخطاب ﷺ مع بعض مواليه وأصحابه، كما قام خلال ذلك بإحياء الكثير من الأراضي بالزراعة وأقام بها عددًا من مواليه، وخصوصًا في غربي الحجاز قرب ينبع وفي وادي القرى وفي غيرها، كما عالج أرضًا عرفت بعين (أبي نيزر) نسبة لأحد مواليه،[٢] حتى استخرج منها الماء فقد أخذ المعول وانحدر في العين وجعل يضرب وأبطأ عليه الماء فخرج وقد تفضج جبينه عرقًا فأنتكف العرق عن جبينه ثم أخذ المعول وعاد إلى العين فأقبل يضرب فيها وجعل يهمهم فأنثالت كأنها عنق جزور فخرج مسرعًا وقال أشهد الله أنها صدقة عليَّ بدواة وصحيفة ... فكتب: (هذا

(٨٢) انظر: **ابن زنجويه**، ج٢/٦١٣.
(٨٣) عمر بن شبه، **تاريخ المدينة**، ج١/٢٢١.

ما تصدق به عبد الله علي أمير المؤمنين تصدق بالضيعتين المعروفتين بعين أبي نيزر والبغيبغة على فقراء المدينة وابن السبيل ليقي الله بهما وجهه حر النار يوم القيامة لا تباع ولا تورث حتى يرثهما الله وهو خير الوارثين إلا أن يحتاج إليهما الحسن أو الحسين فهما طلق لهما وليس لأحد غيرهما).[١]

كما كان له ﷺ صدقات متفرقة في المدينة من آبار ومزارع.[٢]

وقد تصدق العباس بن عبد المطلب عم النبي ﷺ بأملاك له في ينبع وجعل في السقاية لزمزم.[٣]

كما أن أم المؤمنين حفصة بنت عمر ـ رضي الله عنهما ـ تصدقت بمال لها في الغابة[٤] بالمدينة وجعلت الوصي عليها عبدالله ابن عمر.[٥]

وتصدق عمرو بن العاص بمزارع كثيرة في منطقة الوهط

---

(٨٤) البكري، **معجم ما استعجم**، ح٢/٦٥٨.
(٨٥) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/٢٢٣.
(٨٦) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/٢١٨.
(٨٧) الغابة: أرض كثيفة الأشجار بين وسط المدينة وجبل أحد، (البلادي، **معجم الأماكن الواردة في السيرة النبوية**، ص٢٢٣).
(٨٨) ابن حجر، **الإصابة**، ترجمة حفصة، ج٤/٢٧٣. الصالحي الشامي، **أزواج النبي** ﷺ، ص١٤٤.

بالطائف،[١] ولعل بداية عمله بها وصدقته كانت في عصر الراشدين، وإن كانت شهرتها في أيام بني أمية أكثر.

الجهاد في سبيل الله:

لقد حث رسول الله ﷺ على حبس المال والدواب والسلاح للجهاد في سبيل الله فأثنى على خالد بن الوليد فقال: (أما خَالِدٌ فَقَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ).[٢]

كما روى البخاري عن أَبَي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِكان).[٣] ولذلك كانت هذه التوجيهات النبوية محل عناية المسلمين وخصوصًا في عصر الراشدين وهو أهم عصور الجهاد في سبيل الله وأكثرها توسعًا ففي تلك الأيام المباركة حدثت أقوى المعارك والملاحم في تاريخ الإسلام، وفتحت أغلى البلدان وقضي على قوى الطاغوت في فارس والعراق ومصر والشام، وكانت الدولة الإسلامية تحرك الجهاد وتدعمه بما يمكنها من مال، وما ديوان الجند الذي أسس

(٨٩) ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٥/٢٨٦.
(٩٠) البخاري، **صحيحه** ، ج٢/١٢٢.
(٩١) البخاري، **صحيحه**، باب من احتبس فرسًا في سبيل الله، ج٣/٢١٦.

في عهد عمر بن الخطاب ﷺ إلا جزء من هذا الدعم، وقد كان عمر صريحًا حينما حبس الأراضي المفتوحة في جعلها مما يساعد في تجهيز الجيوش ويبدو ذلك واضحًا في قوله: (أرأيتم هذه الثغور لابد لها من رجال يلزمونها، أرأيتم هذه المدن العظام ـ كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر ـ لابد لها من أن تشحن بالجيوش).[١]

وقد كان عمر يجهز الكثير من الغزاة في سبيل الله بأمتعة خاصة للجهاد في سبيل الله تكون محبوسة لهذا الأمر بعينه.[٢]

وقد كان كثير من الصحابة يجاهد بنفسه وماله وسلاحه، كما أن كثيرًا منهم يوصون بسلاحهم للمجاهدين في سبيل الله.[٣]

وقد اشتهر عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ أنه أوصى بألف فرس في سبيل الله.[٤]

كما أن خالد بن الوليد ﷺ أوصى بحضرة أبي الدرداء ﷺ

---

(٩٢) أبو يوسف، **الخراج**، ص٢٧.
(٩٣) انظر: الإمام مالك، **الموطأ** (كتاب الجهاد، باب العمل فيمن أعطي شيئًا في سبيل الله، ص٣٦١.
(٩٤) انظر: ابن الأثير، **أسد الغابة**، ج٤/٢٨٢.
(٩٥) الذهبي ، **سير أعلام النبلاء**، ج١/٩٠.

فقال: (إن خيلي التي حبست في الثغر وسلاحي هو على ما جعلته عدة في سبيل الله قوة يغزى عليها، وتعلف من مالي، وداري بالمدينة صدقة حبس لا تباع، ولا تورث).[١]

وقد كان عمر بن الخطاب ﷺ يُقطع أراضي خاصة في الشام والعراق تُعطى لأناس بعينهم لتنمية الخيل واستنتاجها، فإن خرجوا عن الهدف منها أعادها مرة أخرى أرض خراج وأملاكًا عامة[٢]، وبالتالي فإن هذا يعني أنها وإن أقطعت لشخص معين فهي محبوسة أصلًا لاستنتاج الخيل، مما يخدم الجهاد، كما حمى عمر البقيع لخيل المسلمين، فقيل له وإبل الصدقة. فقال: لا.[٣]

وقد أوقف عمر بن الخطاب ﷺ من بيت المال أربعة آلاف فرس في كل من الكوفة والبصرة ومصر للجهاد في سبيل الله.[٤]

وقد حرص عمر بن الخطاب ﷺ على بناء عدد من الحصون للمسلمين في مصر بعد فتحها تكون ملجآ لهم من أعدائهم عند الحاجة.[٥]

---

(٩٦) ابن العديم، **بغية الطلب**، ج٧/٣١٦٥. وأنظر: ابن عساكر: **تاريخ دمشق**، ج٦، ورقة ٥٢٦.
(٩٧) انظر: ابن زنجويه، **الأموال**، ج٢/٦٢٤، ٦٣٥، ٦٢٥.
(٩٨) ابن زنجويه، **الأموال**، ج٢/٢٧٠.
(٩٩) الطبري، **تاريخه**، ج٤/١٩٦.
(١٠٠) ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، ص١٢٨.

كما كان عثمان يقوم بمثل ذلك في مناطق الحدود.[١]

أوقاف مختلفة:

إن متابعة الأوقاف وتصنيفها يجعل الباحث في حيرة من أمره، لكن وجود الشواهد التاريخية تستوقفه، ليقوم بالإفادة منها في بحثه، وقد وردت العديد من الشواهد التي يمكن اعتبارها من العقارات لكنها من ناحية المستفيدين يمكن تصنيفها للذرية أو الأرحام، فقد أوقف كثير من الصحابة في زمن الراشدين بعض الدور والعقارات لأنفسهم وللمحتاجين من ذراريهم وأقاربهم،[٢] سواء في البلاد التي كانوا يقيمون فيها أم في البلاد التي يحتاجون لزيارتها، وقد وردت بعض الأحاديث الدالة على مثل هذه الأوقاف من ذلك ما رواه البخاري في (بَاب إِذَا وَقَفَ أَرْضًا أَوْ بِئْرًا وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ مِثْلَ دِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَوْقَفَ أَنَسٌ دَارًا فَكَانَ إِذَا قَدِمَهَا نَزَلَهَا وَتَصَدَّقَ الزُّبَيْرُ بِدُورِهِ وَقَالَ لِلْمَرْدُودَةِ مِنْ بَنَاتِهِ أَنْ تَسْكُنَ غَيْرَ مُضِرَّةٍ وَلَا مُضَرٍّ بِهَا فَإِنْ اسْتَغْنَتْ بِزَوْجٍ فَلَيْسَ لَهَا حَقٌّ وَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ نَصِيبَهُ مِنْ دَارِ عُمَرَ سُكْنَى لِذَوِي الْحَاجَةِ مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ).[٣]

---

(١٠١) البلاذري، **فتوح البلدان**، ص١٣٤.

(١٠٢) وقد أجاز العلماء شروط الواقفين ما لم يكن فيها إجحاف أو مخالفة لأمر شرعي(أنظر: ابن القيم، **إعلام الموقعين**، ج٣/١٩٧).

(١٠٣) البخاري، **صحيحه**، كتاب الوصايا، ج٣/ ١٩٧.

وقد كانت دار الزبير ودور أخرى لغيره من آل الزبير صدقات أوقفوها في المدينة المنورة على ذوي الحاجة من أهلهم.[١]

كما أوقف سعد بن أبي وقاص دارًا له في المدينة (حبس لا تباع ولا توهب ولا تورث، وأن للمردودة أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها، حتى تستغني).[٢]

كما تصدقت أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - بدار لها في المدينة وقفًا على أبنائها من الزبير ﷺ .[٣]

كما حبس خالد بن الوليد ﷺ داره التي في المدينة لا تباع ولا توهب، فكانت أمه تقيم فيها بعد وفاته ﷺ في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ.[٤]

والأمثلة على حبس الدور والعقارات كثيرة يصعب حصرها، وكانت في الغالب مما حبس لمصالح الذرية، وخصوصًا المحتاجين من النساء والصغار.

---

(١٠٤) انظر: عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/٢٢٩.
(١٠٥) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج١/٢٣٧.
(١٠٦) عمر بن شبه، **تاريخ المدينة**، ج١/٢٤٣.
(١٠٧) عمر بن شبه، **تاريخ المدينة**، ج١/٢٤٥. ابن العديم، **بغية الطلب**، ج٧/٣١٦٥.

الخاتمة

لقد كان عصر الراشدين قادته أفاضل الصحابة ورعيته من الصحابة أومن قارب سنهم من التابعين في الغالب، وقد امتثل أصحاب رسول الله ﷺ ومن عاش زمنهم توجيهاته الشريفة بالصدقة ونفع الناس، فسعوا بأنفسهم ومن أموالهم الخاصة بحبس الأوقاف والصدقات على مختلف حاجات المسلمين العامة والخاصة، وقد كان للأوقاف الخاصة دورها في تنمية المياه والزراعة والصناعة، والأموال العامة، وسد حاجات الفقراء والمساكين، والمجاهدين وعابري السبيل، سواء كانوا من الذرية أو غيرهم، ومن الملاحظ أن أوقاف الصحابة في الغالب يستفيد منها عامة الناس وليست محصورة في الذُريَّة، كما ساد هذا في العصور المتأخرة، وبالتالي فقد كان لها أثرها المميز في سد حاجات المجتمع النامي والمتطور بكافه أشكاله في تلك الفترة.

كما أن من الملاحظ أن الدولة الإسلامية في تلك الفترة ساهمت في نمو المجتمع في التأسيس و المحافظة لما يعتبر شرعًا وعرفًا أوقافًا عامة وإن لم يسجل فيها وثائق أو وصايا تخصها كالمساجد والأسواق والمراعي وموارد المياه، كما أن حبس الأراضي المفتوحة عنوة في خلافة عمر ووضع الخراج عليها أوجد أكبر وقف عام يدعم بيت مال المسلمين لمصروفاته على الجهاد

والعطاء وغير ذلك من مصارف بيت المال لمصالح المسلمين العامة، كما اهتم الراشدون بتأمين المياه وإصلاح ما يرتبط به من قنوات أو جسور أو آبار سواء بين المسلمين أو بين أهل الذمة ممن هم تحت حكم المسلمين، والذين في عمار بلادهم عمار للمسلمين ولبيت مالهم ولما هو تحت حكمهم واعتبروها أحباسًا عامة، يلزم تنميتها والمحافظة عليها ولذلك فقد أنفق الخلفاء الراشدون بسخاء على موارد المياه وتأمينها، كما حرص عثمان ﷺ على تأمين المياه في الطرق البرية في بلاد العرب، حتى أن أميره على البصرة عَمَّر طريق الحجاج من العراق إلى الحجاز بموارد المياه التي لا تزال آثارها باقية إلى اليوم، كما ساهمت الدولة في سد حاجات المجاهدين عن طريق الموارد العامة من الأوقاف والأحباس التي تدر على بيت المال ومن موارد بيت المال المختلفة، ولذلك يمكن اعتبار الدولة الإسلامية أكبر الواقفين على سبيل الخير ومنه الجهاد وأبوابه المختلفة.

وقد سعى الخلفاء الراشدون لحفظ كثير من الأموال والأراضي الخراجية وعدم تقسيمها لضمان حاجة الأجيال القادمة من أبناء المسلمين.

كما أن الصحابة ﷺ أوقفوا الأوقاف في سبيل الله من أموالهم الخاصة في مختلف الأقاليم الإسلامية، وقد ساعدهم على ذلك

نمو أموالهم بعد الفتوح وكثرة مواليهم وأتباعهم، وقد قام بعضهم بتنشيط الزراعة في بلاد العرب وبتنمية الخيل والأنعام لأجل الصدقة والوقف، والشواهد كثيرة يصعب حصرها في هذه العجالة لكنني أدعو لإعادة قراءة تاريخ هذه الفترة المباركة في إنجازاتها البعيدة عن التعقيدات في ترتيبها، البسيطة في تطبيقاتها، المحببة إلى النفس دائمًا وأبدًا لتكون نبراسًا للمسلمين عامتهم وخاصتهم، ولنستن بسنة الراشدين ﷺ في كل أحوالهم كما أمرنا سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام نبينا محمد.

الملاحق:

وقفية عمر بن الخطاب ﷺ:

كما روى البخاري: (عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ فَمَا تَأْمُرُ بِهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا قَالَ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا).[1]

وقفية علي بن أبي طالب ﷺ:

بسم الله الرحمن الرحيم

(هذا ما تصدق به عبد الله علي أمير المؤمنين تصدق بالضيعتين المعروفتين بعين أبي نيزر والبغيبغة على فقراء المدينة وابن السبيل ليقي الله بهما وجهه حر النار يوم القيامة لا تباعا ولا تورثا حتى يرثهما الله وهو خير الوارثين إلا أن يحتاج إليهما الحسن أو

(١٠٨) البخاري، **صحيحه**، كتاب الشروط(باب الشروط في الوقف).

الحسين فهما طلق لهما وليس لأحد غيرهما).[١]

من وصية خالد بن الوليد ﷺ:

(إن خيلي التي حبست في الثغر وسلاحي هو على ما جعلته عدة في سبيل الله قوة يغزى عليها، وتعلف من مالي، وداري بالمدينة صدقة حبس لا تباع، ولا تورث).[٢]

حبس سعد بن أبي وقاص ﷺ لدار في المدينة.

(هي حبس لا تباع ولا توهب ولا تورث، وأن للمردودة أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها، حتى تستغني).[٣]

---

(١٠٩) البكري، **معجم ما استعجم**، ج٦٥٨/٢.
(١١٠) ابن العديم، **بغية الطلب**، ج٣١٦٥/٧.
(١١١) عمر بن شبة، **تاريخ المدينة**، ج٢٣٧/١.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

١. ابن الأثير: عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت:٦٣٠هـ).

أسد الغابة في معرفة الصحابة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ت).

٢. ابن إدريس : عبد الله بن عبد العزيز.

مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤٠٢هـ.

٣. الأزدي: محمد بن عبد الله (ت:٢٣١هـ).

فتوح الشام، تحقيق عبد المنعم عامر، مؤسسة سجل العرب، القاهرة، ١٩٧٠م.

٤. الألوسي: محمود شكري.

بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، تحقيق محمد بهجت الأثري، ط٣، القاهرة، ١٣٤٢هـ.

٥. البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (١٩٤-٢٥٦هـ).

صحيح البخاري، دار إشبيليا، الرياض، ١٤١٨هـ.

٦. البلادي: عاتق غيث.

معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، ط١، دار مكة للنشر والتوزيع، ١٤٠٢هـ.

٧. البلاذري: أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر (ت: ٢٧١هـ).

فتوح البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٣٩٨هـ.

أنساب الأشراف، ج١، تحقيق محمد حميد الله، معهد المخطوطات العربي ودار المعارف، القاهرة، ١٩٥٩م.

٨. الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (٢٠٩ـ ٢٧٩هـ).

الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ب. ت).

٩. ابن تيمية: تقي الدين أحمد بن عبد السلام (ت:٧٢٨هـ).

السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ط٤، دار المعرفة، بيروت، ١٩٦٩م.

١٠. جمعة: أحمد خليل.

نساء أهل البيت، ط٢ ، دمشق، دار اليمامة ، ١٩٩٦م.

١١. ابن حبيب: أبو مروان عبد الملك السلمي (ت:٢٢٨هـ).

تاريخ عبد الملك بن حبيب، مخطوط مصور على ميكروفيلم، معهد تاريخ العلوم العربية والإسلامية في جامعة فرانكفورت ـ ألمانيا الغربية ، رقم ٩٦٥.

١٢. ابن حبيب: محمد البغدادي (ت:٢٤٥هـ).

كتاب المنمق في أخبار قريش، صححه وعلق عليه خورشيد أحمد فاروق، ط١ ، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٥هـ.

١٣. ابن حجر: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت:٨٥٢هـ).

الإصابة في تمييز الصحابة، ط١ ، مطبعة السعادة ، القاهرة، ١٣٢٨هـ.

١٤. حسيني: مولوي س. أ ـ ق.

الإدارة العربية ، ترجمة ، إبراهيم العدوي، مراجعة عبدالعزيز عبدالحق، مكتبة الآداب، القاهرة، (د. ت).

١٥. ابن حنبل: الامام أبي عبدالله أحمد بن محمد (ت:٢٤١هـ).

المسند ، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٨هـ.

١٦. الحجيلي: عبدالله بن محمد.

الأوقاف النبوية ووقفيات بعض الصحابة الكرام (دراسة فقهية تاريخية وثائقية) بحث مقدم لندوة (المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية)، المدينة المنورة، محرم ١٤٢٠هـ.

١٧. ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد (ت:٨٠٨هـ).

المقدمة، دار العلم للملايين، بيروت، ١٣٩١هـ.

١٨. خليفة بن خياط: بن أبي هبيرة الليثي العصفري (١٦٠-٢٤٠هـ).

التاريخ، تحقيق أكرم ضياء العُمري، ط٢، دار القلم ومؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧هـ.

١٩. الذهبي: الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت:٨٤٧هـ).

سير أعلام النبلاء، ط١، مؤسسة الرسالة بيروت، لبنان، ١٤٠٥هـ.

٢٠. الزبيدي: محب الدين محمد مرتضى الحسيني.

تاج العروس من جواهر القاموس، ط١، القاهرة، ١٣٩٦هـ.

٢١. الزبيدي: محمد حسن

الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الكوفة في القرن الأول الهجري، المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٧٠م

٢٢. الزبيري: أبو عبد الله المصعب بن عبدالله بن المصعب (١٥٦-٢٣٦هـ).

نسب قريش، ط٣، تحقيق ليفي بروفنيسال، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٢م.

٢٣. ابن زنجوية: حميد

كتاب الأموال، تحقيق شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، الرياض، ١٤٠٦هـ.

٢٤. ابن سعد: محمد بن منيع الهاشمي، مولاهم ـ كاتب الواقدي ـ (ت:٢٣٠هـ).

الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، (ب. ت).

٢٥. ابن سيد الناس: أبو محمد بن محمد بن محمد بن عبدالله (ت:٦٧١هـ).

عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، بيروت دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٠هـ

٢٦. السمهودي: نور الدين علي بن أحمد، (ت:٩١١هـ).

وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، تحقيق محي الدين عبدالحميد، ط٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان ١٣٩٨هـ.

٢٧. السهروردي: أبو الحسن محمد البغدادي.

تحرير الأحكام في السياسة، مخطوط في مكتبة السليمانية بأسطنبول، تحت رقم ٢٨٥٢.

٢٨. السهيلي: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبدالله.

الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، تعليق طه عبدالرءوف سعد، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ.

٢٩. ابن شبة: أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري (ت:٢٦٤هـ).

تاريخ المدينة، ج١، تحقيق محمود شلتوت، نشر السيد حبيب، المدينة المنورة، ١٣٩٣هـ.

٣٠. الصالحي الشامي: محمد بن يوسف (ت:٩٤٢هـ).

سبل الهدى والرشاد في هدي خير العباد، ج١، تحقيق مصطفى عبدالواحد، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٣٩٤هـ.

أزواج النبي ﷺ، تحقيق وتخريج محمد نظام الدين الفتيح، دمشق، دار ابن كثير، ١٤١٣هـ .

٣١. الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير (ت:٣١٠هـ).

تاريخ الأمم والملوك، دار الفكر، بيروت، (ب. ت).

جامع البيان في تفسير القرآن (تفسير الطبري)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٢هـ.

٣٢. عبد الغني: محمد الياس .

بيوت الصحابة حول المسجد النبوي الشريف، ط٢، مركز طيبة للطباعة، المدينة، ١٤٠٧هـ.

٣٣. ابن العديم: الصاحب كمال الدين عمر بن أحمد بن أبي جرادة.

بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ.

٣٤. ابن العربي: القاضي أبو بكر(ت:٥٤٣هـ).

العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بهد وفاة النبي ﷺ، تحقيق محب الدين الخطيب، مكتبة أسامة بن زيد، بيروت، ١٩٧٩م.

٣٥. ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن (٤٩٩ ـ٥٧١هـ).

تاريخ دمشق، نسخة مصورة من المخطوطات الأصلية، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٧هـ.

تاريخ دمشق، تراجم النساء، تحقيق سكينة الشهابي، ط١، دمشق، ١٩٨٢

٣٦. علي: جواد.

المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط٢، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٨.

٣٧. العُمري: عبدالعزيز بن إبراهيم.

الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين، بريده، ١٤٠٩هـ.

٣٨. الفاكهي: أبو عبد الله أحمد بن إسحاق (٢٧٩هـ تقريبًا).

أخبار مكة، دراسة وتحقيق عبد الملك بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة.

٣٩. ابن قدامة المقدسي: عبد الله بن أحمد.

المغني، عالم الكتب، بيروت، (د. ت).

٤٠. ابن كثير: عماد الرين أبو الفداء إسماعيل (ت:٧٧٤هـ).

البداية والنهاية، ط٣، مكتبة المعارف، بيروت، ١٩٧٨م.

٤١. النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي (٢١٤-٣٠٣هـ).

سنن النسائي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ب. ت).

٤٢. النويري: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (٦٧٧-٧٣٣هـ).

نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب الوطنية، القاهرة، (ب. ت).

٤٣. ابن هشام: أبو محمد عبد الملك المعافري (ت:٢١٣هـ).

السيرة النبوية، تعليق طه عبد الرءوف سعد، مكتبة شقرون، القاهرة، (د. ت).

٤٤. مالك بن أنس: الامام (ت:١٧٩هـ).

الموطأ، ط٨، مراجعة فاروق سعد، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٤٠١هـ.

٤٥. ابن ماجه: الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (٢٠٧-٢٧٥هـ).

سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة، ١٣٧٣هـ.

٤٦. مجموعة من العلماء.

المعجم الوسيط، إعداد مجمع اللغة العربية بالقاهرة، طبعته المكتبة الإسلامية، استانبول، (د. ت).

٤٧. المحمادي: محمد جاسم.

ولاية عبدالله بن عامر على البصرة وإصلاحاته الاقتصادية فيها، مجلة المؤرخ العربي، عدد٢١، ص١٣٢.

٤٨. مسلم: الامام أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ).

الجامع الصحيح، (صحيح مسلم)، دار الآفاق، بيروت، (د. ت).

٤٩. ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي (ت:٧١١هـ).

لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د. ت).

٥٠. ياقوت الحموي: شهاب الدين أبو عبد الله (ت:٦٢٦هـ).

معجم البلدان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د. ت).

٥١. اليعقوبي: أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب (ت:٢٨٢هـ).

تاريخ اليعقوبي، دار صادر بيروت، ١٣٧٩هـ.